

محمد إبراهيم هاشم مصطفى  
«أبولو سلام»

# التفسير المنار في تفسير القرطبي

الجامع لأحكام القرآن  
للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

مكتبة وهبة

١٤ شارع الجمهورية - عابدين

القاهرة تليفون: ٢٣٩١٧٤٧٠

فاكس: ٢٣٩٠٣٧٤٦

اسم الكتاب: التيسير ماري  
في تفسير القرطبي  
اسم المؤلف: محمد إبراهيم مصطفى  
(أبو إسلم)  
الطبعة: الأولى. ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٩ م  
مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية -  
عابدين - القاهرة  
٢٩٦ صفحة ١٧ x ٢٤ سم  
رقم الإيداع: ٢٠٠٩/١٣٣٠٠  
الترقيم الدولي: I.S.B.N.  
977-17-7173-6

#### تحذير

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة وهبة  
(للطباعة والنشر). غير مسموح بإعادة  
نشر أو إنتاج هذا الكتاب أو أى جزء  
منه، أو تخزينه على أجهزة  
استرجاع أو استرداد إلكترونية،  
أو ميكانيكية، أو نقله بأى وسيلة  
أخرى، أو تصويره، أو تسجيله على  
أى نحو، بدون أخذ موافقة كتابية  
مسبقة من الناشر أو من المؤلف.


All rights reserved to Wabhah Publisher.  
No Part of this Publication may be  
reproduced, stored in a retrieval  
system, or transmitted, in any form or  
by any means, electronic, mechanical,  
photocopying, recording or otherwise,  
without the prior written permission of  
the publisher or from the author .

تطلب جميع المؤلفات من مكتبة وهبة  
أو من المؤلف مدينة الشيخ زايد - الحى الأول - المجاورة  
الثانية ٧١ شارع ٢٧ شقة ٤ أمام سنتر المؤلفوة .  
تليفون ٢٨٥٢١٠١٦ - موبايل ٠١٠/١٤٦٧٠٣٩

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج رقم ١٧  
AL-AZHAR  
ISLAMIC RESEARCH ACADEMY  
GENERAL DEPARTMENT  
For Research, Writing & Translation

الأزهر  
مجمع البحوث الإسلامية  
الإدارة العامة  
للبحوث والتأليف والترجمة



السيد / محمد إبراهيم ميموني (الأبوالاسلام)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

بناءً على الطلب الخاص بنحو ومرجمة كتاب : التفسير مأزوني  
تفسير القرطبي ..... تأليف : حسيا وتكم ..... ٢٨٠٠ صفحات

نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية ولا مانع  
من طبعه على نفقتكم الخاصة .

مع التأكيد على ضرورة المنلية القائمة بكتابة الآيات القرآنية والأحاديث  
النسوية الشريفة .

والله الموفق ،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

مدير عام  
إدارة البحوث والتأليف والترجمة

١٤ / / ١٤  
١٩ / / م

تحريراً  
الموافق  
محمد



obeikandi.com

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التيسير

الحمد لله حمدًا يرضاه ، والصلاة والسلام على رسول الله ، الذي فضله على سائر خلقه واصطفاه ، سيدنا محمد صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أما بعد ، فإنني أحمد الله تعالى وأشكره أن أهتمي للقيام بهذا العمل الصالح ، وأعاني ووقفني ، فإنه سبحانه يرجع الفضل كله ، فلولا عونه وتوفيقه لما استطعت القيام بهذا العمل ، ولا حققت ذلك الأمل ، الذي كان يراودني ، ويلح علي خاطري وأذني . وإن ما دفعني إلى هذا العمل أمران ، أن ينالني من الله تعالى الرحمة والرضوان ، وأن يكون فيه نفع وهداية لبني الإنسان .

فقد هألني ما أصبح الناس فيه من النسيان ، وضعف الإيمان ، وصراعهم على كل ما هو زائل وفان ، وبعدهم عن تدبر القرآن ، فالإيقاع السريع للعصر الذي نعيشه ، قد أخذ الناس في سباق محموم ، وأصبح عامل الوقت حاسماً في كل الأمور ، ولم يعد لدى الكثيرين من الوقت أو الصبر ما يعينهم على قراءة المجلدات الضخمة والعديدة التي تتناول تفسير القرآن الكريم ، وقد ساهمت الوسائل الحديثة للتكنولوجيا وأعمال الكمبيوتر في تضييق الوقت ، مع أن الإنسان المؤمن لو استعمل عقله وإيمانه لوجد في هذه الوسائل الحديثة ما يساعده على استيعاب المطلوب من تدبر آيات الله وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، فما أكثر برامج الكمبيوتر التي تزخر بمختلف التفاسير ومصادر الأحاديث النبوية الشريفة ، ولكن إنسان هذا العصر

يريد أن يحصلَ على كلِّ شيءٍ مُركّزاً وفي أبسطِ الصّورِ ، وفي أقلِّ وقتٍ ممكنٍ ، ولما وجدتُ أن معظمَ التفسيرِ عبارةً عن مجلداتٍ ضخمةٍ لا تشجّعُ إنسانَ هذا العصرِ على قراءتها ، ولما رأيتُ أيضاً رغبةً دفينَةً في صدورِ الكثيرين من الناسِ للعودةِ إلى اللهِ واللجوءِ إليه هرباً من بحارِ الحيرةِ والقلقِ الذي يسيطرُ على عقولهم ، وحاجتهم الشديدةَ إلى الراحةِ والطمأنينةِ ، أحسستُ أن ضالتهم المنشودةَ لن يجدوها إلا في كتابِ الله الذي قال فيه تعالى ﴿ وَنُنزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الإسراء: ٨٢)

ولهذا رأيتُ أن أقومَ بعملٍ أرجو أن يقرّبني إلى الله تعالى أولاً ، بما أقضيه من أوقاتٍ في ذكرِ الله في هذا العملِ الجليلِ ، وأن أساعدَ في تيسيرِ وتسهيلِ الأمرِ على الحائرين والراغبين في العودةِ إلى ربهم ، وذلك بأن أقومَ بعمليةٍ تلخيصِ كبيرٍ لتفسيرِ القرآنِ الكريمِ ، حتى يسهلَ البحثُ فيه ، وتُدبّرُ معانيه ، والاستفادةُ مما فيه ، في زمنٍ أصبحتُ المادةُ فيه هي عصبُ الحياةِ . وأعتقدُ أن الناسَ في هذا العصرِ في أشدِّ الحاجةِ إلى معرفةِ الله ، سواءً كانوا مؤمنين أو غيرَ مؤمنين ، حتى علماء الطبيعة الذين كانوا ينسبون كلَّ شيءٍ للطبيعةِ ، أصبح الكثيرون منهم يرجعون أنفسهم ، حتى لو لم يفصحوا عن ذلك صراحةً ، وقد أدرك معظمهم أنه لا بدَّ من وجودِ قوّةٍ عظيمةٍ لها سيطرةٌ على مكوناتِ هذا الكونِ ، وهم حائرون في ماهيةِ هذه القوّةِ القادرةِ على إدارةِ هذا الكونِ ، وليس أدلُّ على ذلك الإدراكِ من كلمةِ عالمٍ مثل "إينشتين" الذي قال : " إني أدينُ بأعمقِ الإجلالِ والتعظيمِ لهذهِ القدرةِ العجيبةِ التي تُفصحُ عن نفسها في كلِّ جُزئيٍّ من جُزئياتِ الكونِ " . وقال العالمُ " الفريد كاستلر " الحائزُ على جائزةِ نوبل لأبحاثه في تفاعلِ الضوءِ والمادةِ ، ومؤلفُ كتابِ "هذهِ المادةُ العجيبةُ " ، سُئلَ عن أبحاثه في المادةِ فقال : " كلما ازدادَ تعمّقنا في دراسةِ تركيبِ المادةِ تضاءلَ اقتناعنا بأننا عرفناها ، فإن جزءاً منها يظلُّ وسوف يظلُّ إلى الأبدِ بعيداً عن تعليلنا ، لأنه مخفيٌّ عنا ، مخفيٌّ بمن ؟ مخفيٌّ بالمبدأِ الأوحِدِ ،

بالنظام الكوني ، الله ربّما . وهكذا حيرة العلماء اليوم ! كلما توغّلوا في العلم اقتربوا من الدين ومن الخشوع لله حتى وإن كانوا لا يشعرون . وكما يُقال : إن القليل من العلم قد يُورث الإلحاد ، والكثير منه يؤدي إلى الإيمان ، ويبدو أن الكثيرين من العلماء اليوم يرون ما رأى " اينشتين " و " كاستلر " ويتواضعون بمقدار ما زاد من علمهم ، ويؤمنون بما قال تعالى : ﴿ وَمَا أوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥) . وما وصل إليه العلماء في القرن العشرين يُنبئ بأن القرن الحادي والعشرين سيصل فيه مستوى العلم الحديث إلى درجة من النفوذ والكشف عن أسرار الكون تجعل علماءه أقرب الناس إلى باب الله والدين . وقد كان رأي المؤرخ المعروف " أرنولد توينبي " أن القرن الحادي والعشرين سوف يكون قرن الدين ، ولكن ليس الدين الفارغ المهووس القائم على الجهل والدجل والسفسطة ، بل الدين المتعمق المبني على العلم والعقل ، ذلك العقل الذي هو أعجب ما خلق الله من مخلوقات ، والذي قال ربُّ العزة فيه : ( ما خلقت خلقا أعجب منك ) (الترمذي) ، ولقد كرم الله تعالى العلم بتكريم العلماء في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا نَحْنَحْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر: ٢٨) . وقد يعتقد بعض المفسرين من المتبحرين في علوم الدين أن المقصود بالعلماء هنا هم علماء الدين ، ولكن ما ورد في القرآن من الإشارات العديدة إلى ضرورة التأمل في الكون وفي خلق السموات والأرض ، وما فيها من مخلوقات الله ، يدل على أن العلماء المتخصصين في هذه البحوث العلمية هم ممن تشملهم أيضا الآية الكريمة . وقد كرر " اينشتين " قوله "إن الطبيعة لا تلعب بالترد" ، يقصد أن كل شيء فيها وراءه تدبير مُحكم . أما الكلام عن علماء الدين أو عن الواصلين بالنور الإلهي فلم تكن هنا بالطبع حاجة إليه . فهم مؤمنون بطبعهم لأن مجالهم هو الإيمان بالقلب والوجدان وهو مما لا يحتاج إلى دليل .

ولا أستطيع أن أدعي الفضل لنفسي في إخراج هذا العمل ، إذ الفضل لله تعالى أولاً ثم لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، صاحب تفسير القرطبي ،

الجامع لأحكام القرآن ، الذي أعده في عدد من المجلدات .. ثم للكاتب الراحل " توفيق الحكيم " الذي وفقه الله تعالى في محاولة التلخيص في الكتاب الذي أخرجه وسماه ( مختار تفسير القرطبي ) وقسمه إلى أبواب تتناول قضايا التوحيد والعقائد والعبادات ، في حوالي تسعمائة صفحة .. ورأيت أن هذا العدد من الصفحات قد يثقل على القراء بسبب ما ذكرته آنفاً من متغيرات العصر وسرعة إيقاعه ، وضيق الوقت ، وأردت أن أخص التلخيص الذي توصل إليه الأستاذ توفيق الحكيم ، إلى أكبر قدر ممكن بحيث يسهل على القارئ تناوله واستيعابه ، ورأيت أن هناك الكثير مما لا يهتم الكثيرون به أثناء قراءتهم للتفاسير ، كالإطناب في التفسيرات اللغوية والنحوية ، والاستشهاد بالآيات الشعرية ، وتكرار العبارات والفقرات في شرح الآيات ، والإسهاب في ذكر أسماء الرواة ومصادر الإسناد ، مما لا يهم قراء هذا العصر ، إلا بين المتخصصين .. وأنا لا أنكر أهمية اللغة والإعراب ، ومصادر الإسناد ، ولكني رأيت أن المهتمين بهذه الأمور أماتهم المجلدات وكثير من التفاسير ، إن أرادوا أن يتعمقوا وفي المعلومات أن يدققوا ، أما من تضيق بهم الأوقات ، ولا يطيقون طول القراءات ، فهم يريدون فهم القضايا الكبيرة ، في عبارات يسيرة .. ولهذا عكفت بعون الله تعالى على ( مختار تفسير القرطبي ) ورحت أستبعد الكثير مما فيه من قضايا اللغة والإعراب ، وأقلل من الإسهاب والإطناب ، وأحذف ما يمكن حذفه من الآيات الشعرية ، والأنساب الشخصية ، و " بعض " الأسانيد المروية ، وأغير بقدر الإمكان من تنافر الألفاظ والصعب من المفردات ، ومع ذلك فقد حرصت على تشكيل آخر الكلمات لإظهار موقعها من الإعراب لإرضاء من يرضيه ذلك ، كما حرصت على تشكيل بعض الكلمات بكل حروفها كي لا يختلط الأمر على قرائها في فهم المراد بها . وقد وجدت في بعض الموضوعات أنها تحتاج إلى مزيد من الشرح والإيضاح مما اضطرني إلى الاستعانة بالتفسير المفصل للقرطبي لإعطاء الموضوعات ما تحتاجه من التفصيل المناسب مع مراعاة التلخيص والتيسير ،

كما وجدتُ أن بعضَ الموضوعاتِ قد تكررَ فيها شرحُ بعضِ القضايا التي ذُكرتُ في  
موضوعاتٍ سابقةٍ ، فرأيتُ ألا أعيدَ تكرارَها ، وقد يُلاحظُ القراءُ ذلك في بعضِ  
الأبوابِ الأخيرةِ ، ولهذا فإني ألتمسُ المعذرةَ فيما اختصرتهُ من تفصيلاتٍ . كما  
وجدتُ بعضَ الكلماتِ الصعبةِ دونَ بيانٍ معناها فاستعنتُ بالقاموسِ العربيِّ ،  
لتوضيحِ معانيها بقدرِ الإمكانِ ، وللتيسيرِ على القراءِ أيضاً ، وضحتُ معنى الكلمةِ  
الصعبةِ بجوارِها مباشرةً ، وكذلك بينتُ رقمَ كلِّ آيةٍ واسمَ السورةِ بجانبِ الآيةِ ،  
حتى لا يتشتتَ ذهنُ القارئِ بالبحثِ عن معاني الكلماتِ في أسفلِ الصفحاتِ .  
ولمساعدةِ القراءِ في التمييزِ بين الآيةِ القرآنيةِ والأحاديثِ النبويةِ وضعتُ كلَّ آيةٍ  
بين هذينِ القوسينِ ﴿...﴾ ، ووضعتُ الحديثَ الشريفَ بين هذينِ القوسينِ (..) ،  
كما حرصتُ على أن تكونَ كتابةُ الآياتِ الكريمةِ والأحاديثِ الشريفةِ بالبنطِ  
الكبيرِ ، تمييزاً لها عن بقيةِ الكلامِ . ورأيتُ أن أستعينَ على إنجازِ هذا العملِ  
بالكتابةِ بنفسِي على جهازِ الكمبيوترِ ، حتى لا أتعرضَ لمضايقاتِ الأخطاءِ المطبعيةِ ،  
واللغويةِ والمراجعاتِ في مختلفِ الطباعاتِ ، وقد استغرقَ هذا العملُ شهوراً طويلةً ،  
وجهداً جهيداً ، ولكنه أتاحَ لي أسعدَ الفرصِ لأكونَ في معيةِ الله ، أسبحُ في ظلِّها  
في ذكرِ الله ، وما أعظمها من سعادةٍ أحسُّها ، ولا أستطيعُ بدقةٍ وصفها أو شرحها ..  
وقد نصحتني أحدُ أصحابِ الفضيلةِ بالإدارةِ العامةِ للبحوثِ بالأزهرِ الشريفِ  
بضرورةِ ذكرِ مصادرِ تخريجِ جميعِ الأحاديثِ الشريفةِ ، ولما رجعتُ إلى " مختارِ  
التفسيرِ " الذي كتبه الأستاذُ توفيقُ الحكيمُ ، والذي لخصَّتهُ بدوري ، وجدتُ أن  
معظمَ الأحاديثِ الشريفةِ قد ذُكرتُ دونَ ذكرِ مصادرِ التخريجِ ، مما اضطرَّني إلى  
الرجوعِ إلى مصادرِ الأحاديثِ التسعةِ ، حيثُ قرأتُ ما يزيدُ على أربعةِ آلافِ  
حديثٍ ، مما ساعدني على ذكرِ مصادرِ الأحاديثِ في هذا " التيسيرِ " . ولقد كانتُ  
عمليةُ البحثِ عن مصادرِ تخريجِ الأحاديثِ عبارةً عن رحلةٍ روحيةٍ ، في معيةِ الله  
تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ما أجملها من رحلةٍ تُميتُ ألا تنتهي !

وإن لم أكن من المتخصصين في علوم الدين ، إلا أني أرجو أن أكون من عباد الله المهديين ، الذين يفتح الله للإيمان قلوبهم ، ويشرح بالمعرفة صدورهم ، ويزيد بالتقوى علومهم ، وسبحان الذي قال : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ (البقرة: ٢٨٢)

كما أني أرجو بهذا الكتاب أن أنال صلاة الملائكة عليّ ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ ) "البخارى".

وأرجو ألا يؤخذني القراء إذا ما وجدوا في هذا العمل قصورا أو سهوا ، فقد اجتهدت بقدر توفيق الله تعالى لي ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول : ( إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان ) "ابن ماجه" ، ويقول الله تعالى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥) وسبحان من له الكمال كله والعلم كله والأمر كله .

وإني لأرجو أن يكون هذا العمل ضمن ما ذكره الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم عن العلم الذي يُنتفع به .. وأسأله تعالى أن يجعل هذا العمل بعيدا عن الرياء ، أو طلبا للثناء ، وأن يكون خالصا لوجه الله تعالى ، وابتغاء مرضاته ، فلست في حاجة إلى ثناء العباد ، بل حاجتي هي إرضاء خالق العباد .

وقد اجتهدت ألا يكون الهدف الربح المادي ، ولكن كان هدي الأجر الإلهي ، وأن يكون جهدي ضمن الصدقات الجارية ، وأن ينفعني الله به يوم الحساب ، حيث لا تنفع الأحساب ولا الأنساب ، وحيث نرجو عفو الله الكريم ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ، والحمد لله رب العالمين .

الفقيه إلى الله

محمد إبراهيم مصطفى

( أبو إسلام )

(١) كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى :

روى البخاري عن قتادة قال : سألت أنسًا عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كان يمدُّ مَدًّا [إذا] قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، يمدُّ بسم الله ويمدُّ بالرحمن ويمدُّ بالرحيم . وروى الترمذي عن أم سلمة قالت : كان يقطعُ قراءته ، يقولُ : " الحمد لله رب العالمين " ثم يقفُ " الرحمن الرحيم " ثم يقفُ ، وكان يقرؤها " مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ " . ورؤي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( أحسنُ الناسِ صوتًا مَنْ إذا قرأ رأيتَه " بمعنى عَلِمْتَه " يخشى الله تعالى ) . ورؤي عن زياد التَّمِيمِيَّ أنه جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقبل له : اقرأ . فرفع صوته وطرب ، فكشف أنس وجهه وقال : يا هذا ، ما هكذا كانوا يفعلون ! وعن قيس بن عباد أنه قال : كان أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الذكر . وعن سعيد بن المسيَّب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤمُّ الناسَ فطرب في قراءته ، فأرسل إليه يقولُ : أصلحك الله ! إن الأئمة لا تقرأ هكذا . فترك عمر التطريب . وسئل مالك عن التبر " زفغ الصوت " في قراءة القرآن فأنكر ذلك وكرهه كراهةً شديدةً ، وأنكر رفع الصوت به . وسئل ابن القاسم عن الأحن في الصلاة فقال : لا يعجبني ، وقال : إنما هو غناء يتغنون به لياخذوا عليه الدراهم . وأجازت طائفة رفع الصوت بالقرآن والتطريب به ، لأنه إذا حُسن الصوتُ به كان أوقع في النفوس وأسمع في القلوب ، واحتجوا بقوله عليه السلام ( زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ) وبقوله عليه السلام ( ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن ) " أبو داود " ويقولُ أبي موسى للنبي صلى الله عليه وسلم : لو أعلم أنك تستمع لقراءتي لحببته لك تحبيرًا ، وبما رواه عبد الله بن مفضل قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح في مسير له سورة الفتح على راحلته فرجع في قراءته . وأما ما احتجوا به من الحديث الأول فليس على ظاهره ، وإنما هو من باب المقلوب ، أي زَيَّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ . قال الخطابي ورواه البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : ( زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ) أي الَهَجُوا بقراءته واشغلوا به أصواتكم واتخذوه شعاراً وزينة . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( زَيَّنُوا أصواتكم بالقرآن ) . ومعاذ الله أن يُتَأَوَّلَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : إن القرآن يُزَيَّنُ بالأصواتِ أو بغيرها ، فمن تأوَّل ذلك فقد واقعَ أمراً عظيماً أن يُخَوِّجَ القرآنَ إلى من يُزَيِّئُه ، وهو النورُ والضياءُ لمن أُلِيسَ بهجته واستنار بضيائه . وروى مُطَرِّفُ بنُ عبدِ الله عن أبيه قال : رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي ولصدره أزيزٌ " صوت الرعدِ وغَلَيانِ القنبرِ " كأزيزِ المِرْجَلِ " من البكاء . وفي هذا الخبر بيانٌ واضحٌ على أن المرادَ بالحديثِ التَّحْزُنُ ، وعَضَّدُوا هذا أيضاً بما رواه الأئمةُ عن عبدِ الله قال : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم ( اقرأ عليّ ) فقرأتُ عليه سورةَ النساءِ حتى إذا بَلَغْتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ (النساء: ٤١) فنظرتُ إليه فإذا عيناه تدمعان . وليس في هذا دليلٌ على القراءةِ بالألحانِ والترجيعِ فيها .

(٢) قوله عليه الصلاة والسلام :

( إن هذا القرآن أنزلَ على سبعةِ أحرفٍ فاقرءوا ما تيسرَ منه )

عن أبي بن كعب : أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان عند أضاعةِ بني غفارٍ "غدير صغير" فأتاه جبريلُ عليه السلامُ ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمّتك القرآنَ على حرفٍ ، فقال : ( أسألُ اللهَ معافاته ومغفرته وإنّ أمّتي لا تُطيقُ ذلك ) . ثم أتاه الثانيةُ فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمّتك القرآنَ على حرفين . فقال : ( أسألُ اللهَ معافاته ومغفرته وإنّ أمّتي لا تُطيقُ ذلك ) . ثم جاءه الثالثةُ فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمّتك القرآنَ على ثلاثةِ أحرفٍ ، فقال : ( أسألُ اللهَ معافاته

ومغفرته وإن أمّتي لا تُطيقُ ذلك ) ثم جاءه الرابعة فقال : إن الله يأمرُك أن تقرأَ أمّتك القرآنَ على سبعةِ أحرفٍ فأئِما حرفٍ قرءوا عليه فقد أصابوا . وروى الترمذيُّ عنه قال : لَقِيَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم جبريلَ فقال : ( يا جبريلُ إني بُعثتُ إلى أمةٍ أمّيةٍ منهم العجوزُ والشيخُ الكبيرُ والغلامُ والجاريةُ والرجلُ الذي لا يُقرأُ كتابًا قطُّ فقال لي يا محمدُ إنَّ القرآنَ أنزلَ على سبعةِ أحرفٍ ) . وقد اختلف العلماءُ في المرادِ بالأحرفِ السبعةِ على عدّةِ أقوالٍ ، منها وهو الذي عليه أكثرُ أهلِ العلمِ كسفيانَ بنِ عُيَيْتَةَ وعبدِ اللهِ بنِ وهبٍ والطبريِّ والطحاويِّ وغيرهم : أن المرادَ سبعةً أوجهً من المعاني المتقاربةِ بالفاظٍ مختلفةٍ ، نحو أقبلٍ وتعالٍ وهلم . قال الطحاويُّ : وأتّينُ ما ذُكرَ في ذلك حديثُ أبي بكرٍ قال : جاء جبريلُ إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال اقرأُ على حرفٍ ، فقال ميكائيلُ : استزدهُ ، فقال : اقرأُ على حرفين ، فقال ميكائيلُ : استزدهُ ، حتى بلغ إلى سبعةِ أحرفٍ ، فقال : اقرأُ فكلُّ شافٍ كافٍ إلا أن تُخلطَ آيةٌ رحمةً بآيةٍ عذابٍ ، أو آيةٌ عذابٍ بآيةٍ رحمةٍ . وقال الزهريُّ : إنما هذه الأحرفُ في الأمرِ الواحدِ ليس يختلفُ في حلالٍ ولا حرامٍ . وقال الطحاويُّ : إنما كانت السعةُ للناسِ في الحروفِ لعجزهم عن أخذِ القرآنِ على غيرِ لغاتهم ، لأنهم كانوا أميين لا يكتبُ إلا القليلُ منهم ، فلما كان يشقُّ على كلِّ ذي لغةٍ أن يتحوّلَ إلى غيرها من اللغاتِ ، ولو أراد ذلك لم يتهيأَ له إلا بمشقةٍ عظيمةٍ ، فوسّعَ لهم في اختلافِ الألفاظِ إذا كان المعنى متفقًا فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتبُ ، وعادت لغاتهم إلى لسانِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقدروا بذلك على تحفّظِ ألفاظه ، فلم يسفهم حينئذٍ أن يقرءوا بخلافها . قال ابنُ عبدِ البرِّ : فَبَانَ بهذا أن تلك السبعةِ الأحرفِ إنما كان في وقتٍ خاصٍ لضرورةٍ دعت إلى ذلك ، ثم ارتفعت تلك الضرورةُ فارتفع حكمُ هذه السبعةِ الأحرفِ ، وعاد ما يُقرأُ به القرآنُ على حرفٍ واحدٍ .

### ( ٣ ) جَمْعُ الْقُرْآنِ :

كان القرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم متفرقاً في صدور الرجال ، وقد كتب الناس في صُحُفٍ وفي جَرِيدٍ وفي لِحَافٍ " حجارة بيض رقاق " و"ظُرِرٍ " حَجَرٍ له حرف كحرف السكّين " وفي خَزَفٍ وغير ذلك . فلما استحرّ " اشتد وكثر " القتلُ بالقراء يومَ اليمامة في زمن الصديق رضي الله عنه ، وقُتِلَ منهم فيما قيل سبعمائة ، أشار عمرُ بنُ الخطابِ على أبي بكرِ الصديقِ رضي الله عنهما بجمع القرآنِ مخافةً أن يموتَ أشياخُ القراءة ، كأبيّ وابنِ مسعودٍ وزَيْدٍ ، فندبا زيدَ بنَ ثابتٍ إلى ذلك ، فجمعه غيرَ مرثبِ السُّورِ بعد تعبٍ شديدٍ ، فكانتِ الصحفُ التي جمعها عند أبي بكرٍ حتى توفاه الله ثم عند عمرَ حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنتِ عمرَ وقيل إن حذيفةَ رضي الله عنه عندما دخل المدينة ، دخل على عثمان بنِ عفانٍ رضي الله عنه قبل أن يدخلَ بيته ، فقال : أدرِكُ هذه الأمةَ قبل أن تهلكَ ! قال : في ماذا ؟ قال : في كتابِ الله ، إني حضرتُ غزوةَ " أرمينية " ، وجمعتُ ناساً من العراقِ والشامِ والحجازِ ووجدتُ أن الناسَ اختلفوا في القراءاتِ بسببِ تفرّقِ الصحابةِ في البلدانِ ، واشتدَّ الأمرُ في ذلك ، فأشفقتُ مما رأيتُ ، وقال : إني أخشى عليهم أن يختلفوا في كتابهم كما اختلف اليهودُ والنصارى . فأرسلَ عثمانُ إلى حفصةَ : أن أرسلني إلينا بالصحفِ ننسخُها في المصاحفِ ثم نردّها إليك ، فأرسلتُ إليه فأمر زيدَ بنَ ثابتٍ وعبدَ الله بنَ الزبيرِ وسعيدَ بنَ العاصي وعبدَ الرحمن بنَ الحارثِ فنسخوها في المصاحفِ ، وردَّ عثمانُ الصحفَ إلى حفصةَ ، وأمر بما سوى ذلك من القرآنِ في كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يُحرقَ ، وكان هذا من عثمانَ بعد أن جمع المهاجرين والأنصارَ وجلّةَ أهلِ الإسلامِ وشاورهم في الأمرِ فاتفقوا على جمعه وقال عليُّ ابنُ أبي طالبٍ كرم الله وجهه : يامعشرَ الناسِ ، اتقوا الله وإياكم والغلوّ في عثمان . وقولكم : حرقَ المصاحفِ ، فوالله ما حرقها إلا عن ملائمتنا أصحابَ محمدٍ صلى الله عليه وسلم وقال : لو كنتُ الوالي وقتَ عثمانَ لفعلتُ في المصاحفِ مثل

الذي فعل عثمان . قال أبو الحسن بن بطلال : وفي أمر عثمان بتحريق المصاحف حين جمع القرآن جواز تحريق الكتب التي فيها أسماء الله تعالى ، وأن ذلك إكرام لها وصيانة عن الوطء بالأقدام ، وطرحها في ضياع من الأرض . وعن أنس بن مالك قال : جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الأنصار : أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد .

(٤) ترتيب سور القرآن وآياته وشكله ونقطه وتخزيه وتعشيره وعدد حروفه وأجزائه وكلماته وآيه :

يُحتمل أن يكون ترتيب السور على ما هي عليه اليوم في المصحف كان على وجه الاجتهاد من الصحابة . وذكر ذلك مكّي رحمه الله في تفسير سورة "براءة" وذكر أن ترتيب الآيات في السور ووضع البسملة في الأوائل هو من النبي صلى الله عليه وسلم ، ولما لم يأمر بذلك في أول سورة "براءة" ثركت بلا بسملة ، وهذا أصح ما قيل في ذلك . وذكر أبو بكر الأنباري في كتاب الرد أن الله تعالى أنزل القرآن جملة إلى سماء الدنيا ، ثم فرّق على النبي صلى الله عليه وسلم في عشرين سنة ، وكانت السورة تزل في أمر يحدث ، والآية جواباً لمستخبر يسأل ، ويوقف جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم على موضع السورة والآية ، فأتساق السور كاتساق الآيات والحروف ، فكله عن محمد خاتم النبيين عليه السلام ، عن رب العالمين ، وكان عليه الصلاة والسلام يأمرهم بأن يضعوا السورة موضع كذا وكذا من القرآن ، وكان جبريل عليه السلام يقف على مكان الآيات . وعن عائشة رضي الله عنها قالت للذي سأها : لا يضرك أية قرأت قبل ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة السورة في ركعة ، ثم يقرأ في ركعة أخرى بغير السورة التي تليها . وقد قيل إن علة تقديم المدني على المكّي هو أن الله تعالى خاطب

العرب بلغتها ، وما تعرف من أفانين خطابها ومحاورتها ، فلما كان فن من كلامهم مبنياً على تقديم المؤخر وتأخير المقدم ، خوطبوا بهذا المعنى في كتاب الله الذي لو فقدوه من القرآن لقالوا : ما باله عربي من هذا الباب الموجود في كلامنا المستحلى من نظامنا ؟!

وأما شكل المصحف ونقطه فروي أن عبد الله بن مروان أمر به وعمله ، فتجرد لذلك الحجاج بواسط وجد فيه وزاد تحزيه ، وأمر وهو والي العراق الحسن ويحيى ابن يعمر بذلك ، وألف إثر ذلك بواسط كتاباً في القراءات جمع فيه ما روي من اختلاف الناس فيما وافق الخط ، ومشى الناس على ذلك زماناً طويلاً ، إلى أن ألف ابن مجاهد كتابه في القراءات . وقيل إن أول من نقط المصحف هو أبو الأسود الدؤلي ، كما قيل إن ابن سيرين كان له مصحف نقطه له يحيى بن يعمر .

وأما وضع الأعراس فقال ابن عطية : مر بي في بعض التواريخ أن المأمون العباسي أمر بذلك ، قادهم إلى عمله الاجتهاد .

وأما عدد حروفه وأجزائه فروى سلام أبو محمد الحماي أن الحجاج بن يوسف جمع القراء والحفاظ والكتاب ، فقال : أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو . قال : وكنت فيهم ، فحسبنا فأجمعنا على أن القرآن ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعمائة حرف وأربعون حرفاً وقال : فأخبروني إلى أي حرف ينتهي نصف القرآن ، فإذا هو في الكهف ﴿ وَلَيْتَلَطَّف ﴾ في الفاء . قال : فأخبروني بأثلاثه ، فإذا الثلث الأول رأس مائة من براءة ، والثلث الثاني رأس مائة وإحدى ومائة من طسم الشعراء ، والثلث الثالث ما بقي من القرآن . قال : فأخبروني بأسباعه على الحروف ، فإذا أول سبع في النساء ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ ﴾ في الدال ، والسبع الثاني في الأعراف ﴿ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ ﴾ في التاء ، والسبع الثالث في الرعد ﴿ أَكُلُّهَا دَابِرٌ ﴾ في الألف من آخر أكلها ، والسبع

الرابع في الحَجِّ ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴾ في الألف ، والسَّبْعُ الخامسُ في الأحزاب ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ ﴾ في الهاء ، والسَّبْعُ السادسُ في الفتح ﴿ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنِبَ السَّوْءِ ﴾ في الواو ، والسَّبْعُ السابعُ ما بَقِيَ من القرآن .

وأما عددُ آيِ القرآنِ فهو في قولِ إسماعيلِ بنِ جعفرٍ ستةُ آلافِ آيةٍ ومائتا آيةٍ وأربعُ عشرةَ آيةً . وقال الفضلُ : عددُ آيِ القرآنِ في قولِ المكيين ، ستةُ آلافِ آيةٍ ومائتا آيةٍ وتسعُ عشرةَ آيةً . وقال محمدُ بنُ عيسى : في قولِ الكوفيين ستةُ آلافِ آيةٍ ومائتا آيةٍ وثلاثونَ وستَ آياتٍ . قال محمدٌ : وجميعُ عددِ آيِ القرآنِ في عددِ البصريين ستةُ آلافِ ومائتانِ وأربعُ آياتٍ ، وهو العددُ الذي مضى عليه سلفُهُم حتى الآن . وأما كلمائهُ فقال الفضلُ بنُ شاذانَ : جميعُ كلماتِ القرآنِ - في قولِ عطاءِ ابنِ يسارٍ - سبعةٌ وسبعونَ ألفاً وأربعمائةً وتسعُ وثلاثونَ كلمةً ، وحروفُهُ ثلاثمائةُ ألفٍ وثلاثةٌ وعشرونَ ألفاً وخمسةُ عشرَ حرفاً . وقال عبدُ الله بنُ كثيرٍ عن مجاهدٍ : هذا ما أحصينا من القرآنِ ، وهو ثلاثمائةُ ألفٍ وثلاثةٌ وعشرونَ ألفاً وخمسةُ عشرَ حرفاً .

#### (٥) معنى السُّورَةِ والآيَةِ والكلمَةِ والحرفِ :

معنى السُّورَةِ في كلامِ العربِ الإبانَةُ لها من سورةٍ أخرى وانفصالُها عنها ، وقيل سُمِّيَتْ بذلكَ لشرفِها وارتفاعِها كما يُقالُ لما ارتفع من الأرضِ سورٌ . وأما الآيَةُ فهي العلامةُ ، بمعنى علامةٍ لانقطاعِ الكلامِ الذي قبلها من الذي بعده وانفصاله . وقيل سُمِّيَتْ آيَةً لأنها عجبٌ يعجزُ البشرُ عن التكلُّمِ بمثلها .

وأما الكلمةُ فهي الصورةُ القائمةُ بجميعِ ما يختلطُ بها من الشبهاتِ أي الحروفِ ، وأطولُ الكلمِ في كتابِ الله ما بلغ عشرةَ أحرفٍ ، نحو قولهِ تعالى : ﴿ لَيْسَتْ خَلِيفَتُهُمْ ﴾ (النور: ٥٥) و ﴿ أَنْزَلْنَاكُمْوهَا ﴾ (هود: ٢٨) وشبههما ، فأما

قوله : ﴿ فَاسْقَيْنَاكُمُوهُ ﴾ (الحجر: ٢٢) فهو عشرة أحرف في الرسم وأحد عشر في اللفظ . وأقصرهن ما كان على حرفين نحو ما ، ولا ولك وله وما أشبه ذلك ، ومن حروف المعاني ما هو على كلمة واحدة مثل همزة الاستفهام وواو العطف ، إلا أنه لا يُنطق به مفردًا . وقد تكون الكلمة وحدها آية تامة نحو قوله تعالى : ﴿ وَالْفَجْرِ ﴾ (الفجر: ١) و ﴿ وَالضُّحَى ﴾ (الضحى: ١) و ﴿ وَالْعَصْرِ ﴾ (العصر: ١) وكذلك ﴿ أَلَمْ ﴾ (البقرة: ١) و ﴿ أَلَمْص ﴾ (الأعراف: ١) و ﴿ طه ﴾ (طه: ١) و ﴿ يَسْ ﴾ (يس: ١) و ﴿ حَم ﴾ (غافر: ١) وذلك في فواتح السور ، فأما في حشوهن فلا . وقال أبو عمرو الداني : ولا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله في الرحمن ﴿ مَدَّهَا مَتَانِ ﴾ (الرحمن: ٦٤) لا غير .

وأما الحرف فهو الشبهة القائمة وحدها من الكلمة ، وقد يُسمَّى الحرف كلمة والكلمة حرفًا . قال أبو عمرو الداني : فإن قيل فكيف يُسمَّى ما جاء من حروف الهجاء في الفواتح على حرف واحد نحو ( ص ) و ( ق ) و ( ن ) حرفًا أو كلمة . قلت : كلمة لا حرفًا ، وذلك من جهة أن الحرف لا يُسكَّن عليه ، ولا ينفرد وحده في الصورة ، ولا ينفصل مما يختلط به ، وهذه الحروف مسكوت عليها منفردة منفصلة كإفراد الكلم وانفصالها ، فلذلك سُميت كلمات لا حروفًا .

( ٦ ) هل ورد في القرآن كلمات خارجة عن لغة العرب أو لا ؟ :

لا خلاف بين الأئمة أنه ليس في القرآن كلام مركب على أساليب غير العرب ، وأن فيه أسماء أعلامًا من لسانه غير لسان العرب ، كإسرائيل وجبريل وعمران ونوح ولوط . وذهب القاضي أبو بكر الطيب والطبري وغيرهما إلى أن القرآن عربي صريح وما وجد فيه من الألفاظ التي تُنسب إلى سائر اللغات إنما اتفق فيها أن تواردت اللغات عليها فتكلمت بها العرب والفرس والحبشة وغيرهم ، وذهب

بعضهم إلى وجودها فيه وأن تلك الألفاظ لفنّها لا تُخرجُ القرآن عن كونه عربياً مبيّناً ، ولا رسولَ الله عن كونه متكلمًا بلسانِ قومه . وقد كان للعربِ العاربة التي نزل القرآنُ بلسانها بعضُ مخالطةٍ لسائر الألسنة بتجارات ، وبرحلتيّ قريشٍ وبالسفر ، فَعَلِقَتْ العربُ بهذا كَلَمَةَ الْفَاظِ أَعْجَمِيَّةً غَيْرَتْ بَعْضَهَا بِالتَّقْصِصِ مِنْ حُرُوفِهَا ، وَجَرَتْ إِلَى تَخْفِيفِ ثَقَلِ الْعُجْمَةِ ، حَتَّى جَرَتْ مَجْرَى الْعَرَبِيِّ الصَّحِيحِ وَوَقَعَ بِهَا الْبَيَانُ ، وَعَلَى هَذَا الْحَدِّ نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ .

( ٧ ) إعجازُ القرآنِ ، وشرطُ المعجزةِ وحقيقتها :

المعجزةُ واحدةٌ ، معجزاتُ الأنبياءِ الدالةُ على صدقهم صلواتُ الله وسلامه عليهم ، وَسُمِّيَتْ معجزةً لِأَنَّ الْبَشَرَ يَعْجِزُونَ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا ، وَشَرَايِطُهَا خَمْسَةٌ ، فَإِنَّ اخْتِلَالَ شَرْطٍ مِنْهَا لَا تَكُونُ معجزةً . فالشرطُ الأوَّلُ : أَنْ تَكُونَ مِمَّا لَا يَقْدُرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، كَفَلْقِ الْبَحْرِ ، وَانْشِقَاقِ الْقَمَرِ ، وَمَا شَاكَلَهَا مِمَّا لَا يَقْدُرُ عَلَيْهَا الْبَشَرُ . والشرطُ الثاني : هُوَ أَنْ تَخْرِقَ الْعَادَةَ ، وَالَّذِي يَسْتَشْهَدُ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَهُ وَجْهٌ يَدَلُّ عَلَى صِدْقِهِ ، وَذَلِكَ أَنْ يَقُولَ : الدليلُ على صدقي أَنَّ يَخْرِقَ اللَّهُ الْعَادَةَ مِنْ أَجْلِ دَعْوَايَ ، فَيَقْلِبُ الْعَصَا ثَعْبَانًا ، وَيَشَقُّ الْحَجَرَ وَيُخْرِجُ مِنْ وَسْطِهِ نَاقَةً ، أَوْ يَنْبِغُ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَمَا يَنْبِغُهُ مِنَ الْعَيْنِ ، أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْخَارِقَةِ لِلْعَادَاتِ ، الَّتِي يَنْفَرِدُ بِهَا جِبَارُ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ . والشرطُ الثالثُ : هُوَ أَنْ يَسْتَشْهَدَ بِهَا مَدْعَى الرِّسَالَةِ عَلَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ ، فَيَقُولَ : آيَتِي أَنْ يَقْلِبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا الْمَاءَ زَيْتًا أَوْ يُحَرِّكَ الْأَرْضَ عِنْدَ قَوْلِي لَهَا : تَنْزِلِي ، فَإِذَا فَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَلِكَ حَصَلَ الْمُتَحَدِّيُّ بِهِ . والشرطُ الرابعُ : هُوَ أَنْ تَقَعَ عَلَى وَفْقِ دَعْوَى الْمُتَحَدِّيِّ بِهَا الْمُسْتَشْهَدِ بِكَوْنِهَا معجزةً له ، وَإِنَّمَا وَجِبَ اشْتِرَاؤُ هَذَا الشَّرْطِ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ الْمَدْعَى لِلرِّسَالَةِ : آيَةُ نَبَوْتِي وَدَلِيلُ حُجَّتِي أَنْ تَنْطِقَ يَدِي أَوْ هَذِهِ الدَّابَّةُ ،

فنطقت يده أو الذابة بأن قالت: كَذَبَ وهو ليس نبياً ، فإن هذا الكلام الذي خلقه الله دالٌّ على كَذِبِ ذلك المدعي للرسالة ، لأن ما فعله الله لم يقع على وفقِ دعواه . وكذلك ما يُروى أن مُسَيِّمَةَ الكَذَّابِ لعنه الله تَقَلَّ في بئرٍ ليكثرَ ماؤها فغارت البئرُ وذهب ما كان فيها من الماء ، فما فعل الله تعالى من هذا ، كان من الآياتِ المكذَّبةِ لمنْ ظهرتْ على يديه ، لأنها وقعتْ على خلافِ ما أَرَادَهُ المتنبئُ الكَذَّابُ . والشَرْطُ الخامسُ : ألا يَأْتِيَ أَحَدٌ بِمِثْلِ ما أتى به المتحدِّي على وجهِ المعارضةِ ، فإن تمَّ الأمرُ المتحدِّي به المستشهدُ به على النبوةِ على هذا الشرطِ مع الشروطِ المتقدِّمةِ ، فهي معجزةٌ دالَّةٌ على نبوةٍ من ظهرتْ على يده ، فإن أقام الله تعالى من يُعارضه حتى يَأْتِيَ بِمِثْلِ ما أتى به ، ويعملَ مثلَ ما عملَ بطل كونه نبياً ، وخرج عن كونه مُعْجِزًا ، ولم يدلَّ على صدقهِ ، ولهذا قال المولى عزَّ وجلَّ : ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ (الطور: ٣٤) وقال : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ ﴾ (هود: ١٣) . كأنه يقولُ : إن ادَّعَيْتُمْ أَنَّ هذا القرآنَ من نظمِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم وعمله فاعملوا عشرَ سُوْرٍ من جنسِ نظمه ، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله .

لا يُقالُ : إن المعجزاتِ المقيَّدةِ بالشروطِ الخمسةِ لا تظهرُ إلا على أيدي الصادقين ، وهذا للمسيخِ الدجالِ فيما روَّيتم عن نبيكم صلى الله عليه وسلم يظهرُ على يديه من الآياتِ العظامِ والأموْرِ الجسامِ ، ما هو معروفٌ مشهورٌ فإنما نقولُ : ذلك يدعي الرسالة ، وهذا يدعي الربوبيةَ وبينهما من الفرقانِ ما بين البصراءِ والعميانِ ، وقد قام الدليلُ العقليُّ على أن بعثةَ بعضِ الخلقِ إلى بعضٍ غيرِ مُتَّعَةٍ ولا مستحيلةٍ ، فلم يبعدَ أن يقيمَ الله تعالى الأدلَّةَ على صدقِ مخلوقٍ أتى عنه بالشرعِ والمِلَّةِ . فالقرآنُ معجزةٌ نبينا صلى الله عليه وسلم الباقيةُ بعده إلى يومِ القيامةِ ، ومعجزةٌ كلِّ نبيٍّ انقضتْ بانقراضه ، أو دخلها التبديلُ والتغييرُ ، كالنوراةِ والإنجيلِ .

وجوه إعجاز القرآن عشرة : منها : النظم البديع المخالف لكل معهود في لسان العرب وفي غيرها ، لأن نظمه ليس من نظم الشعر في شيء ، وكذلك قال رب العزة الذي تولى نظمه : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ (يس: ٦٩) وفي صحيح مسلم أن أنيساً أخا أبي ذر قال لأبي ذر: لقيت رجلاً على دينك يزعم أن الله أرسله ، قلت : وماذا يقول الناس ؟ قال: يقولون: شاعر، كاهن ، ساحر ، وكان أنيس أحد الشعراء ، قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة ، فما هو بقولهم ، ولقد وضعت قوله على أقرء الشعر " أنواعه وبحوره " فلم يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر ، والله إنه لصادق وإلهم لكاذبون .

ومنها : الأسلوب المخالف لجميع أساليب العرب .

ومنها : الجزالة التي لا تصح من مخلوق بحال ، وتأمل ذلك في سورة ﴿ ق ﴾<sup>ج</sup> وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿ (ق: ١) إلى آخرها ، وقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ (إبراهيم: ٤٢) إلى آخر السورة ، وقوله : ﴿ لِمَنْ أَلْمَلِكُ الْيَوْمَ ﴾ (غافر: ١٦) وقوله تعالى : ﴿ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ ﴾ (الرعد: ١٣) . فمن علم أن الله تعالى هو الحق علم أن هذه الجزالة لا تصح في خطاب غيره . قال ابن الحصار: وهذه الثلاثة من النظم ، والأسلوب ، والجزالة ، لازمة كل سورة ، بل هي لازمة كل آية ، وبمجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر كلام البشر ، وبها وقع التحدي والتعجيز ، ومع هذا فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة من غير أن يضاف إليها أمر آخر من الوجوه العشرة ، فهذه سورة الكوثر ، ثلاث آيات قصار ، وهي أقصر سورة في القرآن ، وقد تضمنت الإخبار عن مُعَيَّن : أحدهما: الإخبار عن الكوثر وعظمته وسعته وكثرة أوانيه ، وذلك يدل على أن المصدقين به أكثر من أتباع سائر الرسل . والثاني : الإخبار عن الوليد بن المغيرة ، وقد كان عند نزول الآية ذا مال وولد ، على

ما يقتضيه قوله الحق ﴿ دَرَزْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ﴿١٢﴾  
وَيَنْبِنَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا ﴿١٤﴾ (المدر: ١١-١٤) ثم أهلك الله تعالى ماله  
وولده ، وانقطع نسله .

ومنها : التصرفُ في لسانِ العربِ على وجهٍ لا يستقلُّ به عربيٌّ ، حتى يقع  
منهم الاتفاقُ من جميعهم على إصابته في وضعِ كلِّ كلمةٍ وحرفٍ موضعه .

ومنها : الإخبارُ عن الأمورِ التي تقدّمت في أوّلِ الدنيا إلى وقتِ نزوله من أمِّي  
ما كان يتلو من قبله من كتابٍ ولا يخطئه بيمينه ، فأخبر بما كان من قصصِ الأنبياءِ  
مع أممها ، والقرونِ الخالية في دهرها ، وذكّر ما سأله أهلُ الكتابِ عنه ، وتحدّوه به  
من قصةِ أهلِ الكهفِ ، وشأنِ موسى والخضرِ عليهما السلامُ ، وحالِ ذي القرنينِ ،  
فجاءهم ، وهو أمِّي من أمةٍ أمّيةٍ ، ليس لها بذلك علمٌ ، بما عرفوا من الكتبِ  
السالفةِ صحته ، فتحققوا صدقه .

ومنها : الوفاءُ بالوعدِ ، المدركُ بالحسِّ في العيانِ ، في كلِّ ما وعد الله تعالى ،  
وينقسمُ إلى : أخبارهِ المطلقةِ ، كوعده بنصره رسوله عليه السلامُ ، وإخراجِ الذين  
أخرجوه من وطنه . وإلى وعدٍ مقيدٍ بشرطٍ ، كقوله : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ  
فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ (الطلاق: ٣) ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ﴾ (التغابن: ١١) ﴿ وَمَنْ  
يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ (الطلاق: ٢، ٣)  
﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ (الأنفال: ٦٥) وشبه  
ذلك .

ومنها: الإخبارُ عن المغيباتِ التي لا يُطلَعُ عليها إلا بالوحي، فمن ذلك ما وعد  
الله نبيه عليه الصلاة والسلامُ أنه سيظهرُ دينه على الأديانِ بقوله تعالى : ﴿ هُوَ  
الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِأَهْدَىٰ دِينٍ وَالْحَقِّ ﴾ (الصف: ٩) ففعل ذلك . وقال تعالى:  
﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ

شَاءَ اللَّهُ ءَامِينِينَ ﴿ (الفتح: ٢٧) وقال : ﴿ اَلْم ﴿ غَلِبَتِ الرُّومُ ﴿ فِي اَدَتِي  
 اَلْاَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيَّغْلِبُونَ ﴿ (الروم: ١-٣) فهذه كلها أخبار  
 عن الغيوب التي لا يقفُ عليها إلا ربُّ العالمين ، أو من أوقفه عليها ربُّ العالمين ،  
 فدلَّ على أن الله تعالى قد أوقف عليها رسوله لتكون دلالة على صدقه .

ومنها : ما تضمنه القرآن من العلم الذي هو قوامُ جميع الأنام ، في الحلال  
 والحرام ، وفي سائر الأحكام .

ومنها : الحكمة البالغة التي لم تجرِ العادة بأن تصدرَ في كثرتها وشرفها من آدمي .  
 ومنها : التناسبُ في جميع ما تضمنه ظاهراً وباطناً من غير اختلاف ، قال تعالى :  
 ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً ﴾ (النساء: ٨٢) فهذه  
 عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم . ومن فصاحة القرآن أن الله تعالى ذكر  
 في آية واحدة أمرين ، ونهيتين ، وخبرتين ، وبشارتين ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا  
 إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾ (القصص: ٧).

فلما عجزت قريش عن الإتيان بمثله ، وقالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم تقوله ،  
 أنزل الله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقْوَلُهُ رَ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ  
 كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ (الطور: ٣٣، ٣٤) ثم أنزل تعجيزاً أبلغ من ذلك فقال : ﴿ أَمْ  
 يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ ﴾ (هود: ١٣) فلما  
 عجزوا حطهم عن هذا المقدار فقال تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا  
 عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ (البقرة: ٢٣) فأفحموا عن الجواب ،  
 وتقطعت بهم الأسباب ، وعدلوا إلى الحروب والعدا ، ولو قدروا على المعارضة  
 لكان أهون كثيراً ، وأبلغ في الحجّة وأشدُّ تأثيراً ، هذا مع كونهم أربابُ البلاغة  
 والفتنة واللغة ، وعنهم تؤخذُ الفصاحة . فبلاغة القرآن في أعلى طبقات الإحسان  
 وأرفع درجات الإيجاز والبيان .

( ٨ ) التنبية على أحاديث وُضِعَتْ في فضلِ سُورِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ :

على المسلمين ألا يلتفتوا لما اختلقه المختلقون من الأحاديث الكاذبة والأخبار الباطلة ، في فضلِ سُورِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ من فضائلِ الأعمالِ ، قد ارتكبتها جماعة كثيرة ، اختلفت أغراضهم ومقاصدُهم في ارتكابها ، فمن قومٍ من الزنادقة وضعوا أحاديثَ وحدثوا بها ليقعوا بذلك الشكَّ في قلوبِ الناسِ . فمثلاً ما رواه محمدُ ابنُ سعيدٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ في قوله صلى الله عليه وسلم : ( أنا خاتمُ الأنبياءِ لا نبيَّ بعدي " إلا ما شاء " ) فزاد هذا الاستثناءَ لما كان يدعو إليه من الإلحادِ والزندقة . ومنهم قومٌ وضعوا الحديثَ لهوى يدعو الناسَ إليه ، وقال شيخٌ من شيوخِ الخوارجِ بعد أن تاب : إن هذه الأحاديثَ دينٌ ، فانظروا ممن تأخذون دينكم ، فإننا كنا إذا هويتنا أمراً صيرناه حديثاً . ومنهم جماعةٌ وضعوا الحديثَ حسبةً كما زعموا ، يدعوون الناسَ إلى فضائلِ الأعمالِ ، كما روي عن أبي عصمةٍ نوحٍ حين قيل له : من أين لك عن عكرمة عن ابنِ عباسٍ في فضلِ سُورِ الْقُرْآنِ سُورَةً سُورَةً ؟ فقال : إني رأيتُ الناسَ قد عرضوا عن القرآنِ واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفةٍ ومغازي محمدِ ابنِ إسحقَ ، فوضعتُ هذا الحديثَ حسبةً . ومنهم قومٌ من السَّوَالِ والمكدين يققون في الأسواقِ والمساجدِ ، فيضعون على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أحاديثَ بأسانيدٍ صحاحٍ قد حفظوها ، فيذكرون الموضوعاتِ بتلك الأسانيدِ . قال جعفرُ بنُ محمدِ الطيالسيُّ : صلى أحمدُ بنُ حنبلٍ ويحيى بنُ معينٍ في مسجدِ الرُّصَافَةِ ، فقام قاصٌّ - حاكمي القصر - فقال : حدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ ويحيى بنُ معينٍ قالوا أنبأنا عبدُ الرزاقِ قال أنبأنا مَعْمَرُ عن قتادة عن أنسٍ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( من قال لا إله إلا الله يُخَلِّقُ من كلِّ كلمةٍ منها طائرٌ منقاره من ذهبٍ وريشه مرجانٌ ) . وأخذ في قصّةٍ من عشرين ورقةً ، فجعل أحمدُ بنُ حنبلٍ ينظرُ إلى يحيى بنِ معينٍ ويحيى بنظرٍ إلى أحمدَ ، فقال : أنت حدثته بهذا ؟ فقال : والله ما سمعتُ به إلا هذه الساعةَ ، قال : فسكتنا جميعاً حتى فرغ من قصصه ، فقال له

يحيى : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فقال يحيى : أنا ابن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن ولا بد من الكذب فعلى غيرنا ، فقال له : أنت يحيى بن معين ؟ قال : نعم ، قال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ، وما علمته إلا الساعة ، فقال له يحيى : وكيف علمت أي أحمق ؟ قال كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما ؟ كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا . قال : فوضع أحمد كُمه على وجهه وقال : دَعَهُ يَقَوْمٌ ، فقام كالمستهزئ بهما . فهؤلاء الطوائف كذَّبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن يجري مجراهم . فلو اقتصر الناس على ما ثبت في الصحاح والمسانيد وغيرهما من المصنفات التي تداولها العلماء ورواها الأئمة الفقهاء ، لكان لهم في ذلك غنيَّة " استغناء " ، وخرجوا عن تحذيره صلى الله عليه وسلم حيث قال : ( اتقوا الحديث عتي إلا ما علمتم فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ) ، وفي هذا الحديث دليل على أنه كان يعلم أنه سيكذب عليه . فحذار مما وضعه أعداء الدين ، وزنادقة المسلمين ، في باب الترغيب والترهيب ، وأعظمهم ضرراً ، أقوام من المنسوبين إلى الزهد ، وضعوا الحديث حسبة كما زعموا ، فتقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركنوا إليهم ، فضلوا وأضلوا .

### ( ٩ ) الحُجَّةُ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِي الْقُرْآنِ :

لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة ، أن القرآن اسم كلام الله تعالى الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم معجزة له ، وأنه محفوظ في الصدور ، مقروء بالأسنة ، مكتوب في المصاحف ، فمن ادعى زيادة عليه أو نقصاناً منه ، فقد أبطل الإجماع ، وبهت الناس ، فالقائل بأن القرآن فيه زيادة ونقصان رادٌ لكتاب الله ولما جاء به الرسول ، وكان كمن قال : الصلوات المفروضات خمسون صلاة ، وتزوج تسع من النساء حلال ، وفرض الله أياماً مع شهر رمضان ، إلى غير ذلك مما

لم يثبت في الدين ، فإذا ردّ هذا بالإجماع ، كان الإجماع على القرآن أثبت وأكّد  
والنرم . والقرآن الذي جمعه عثمان بموافقة الصحابة له لو أنكر بعضه مُنكر كان  
كافراً ، حكمه حكم المرتد ، يُستتاب فإن تاب والآصرت عنقه . وفي قوله تعالى :  
﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ﴾ (هود: ١) دلالة على منع الخلق من القدرة على  
أن يزيدوا فيها أو ينقصوا منها أو يعارضوها بمثلها .

( ١٠ ) فِي الْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ وَالْحُكْمِ ( مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ) :  
قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً  
قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ  
وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٣٠)

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ﴾ وقول الله تعالى وخطابه للملائكة  
مقررّ قديم في الأزل . والرّبُّ : المالك والسيد والمصلح والجاير . وقال أرباب  
المعاني : خاطب الله الملائكة لا للمشورة ، ولكن لاستخراج ما فيهم من رؤية  
الحركات والعبادة والتسبيح والتقدّيس ، ثم ردهم إلى قيمتهم فقال عز وجل :  
﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ (البقرة: ٣٤).

قوله تعالى : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ "جاعل" هنا بمعنى خالق . والأرض  
قيل إنها مكة . وروى ابن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( دُحَيْتُ  
الْأَرْضُ مِنْ مَكَّةَ ) ولذلك سُميت أم القرى . قال : وقبر نوح وهود وصالح  
وشعيب بين زمزم والركن والمقام . و" خليفة " أي يخلف من كان قبله من الملائكة  
في الأرض . والمعنى بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل  
التأويل - آدم عليه السلام ، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره ، لأنه أوّل  
رسول إلى الأرض ، كما في حديث أبي ذر ، قال قلت : يارسول الله ، أنبيأ كان

مُرْسَلًا ؟ قال : ( نعم ) . ويُقالُ كان رسولاً لولده ، وكانوا أربعين ولدًا في عشرين بطنًا ، في كلِّ بطنٍ ذكرٌ وأنثى ، وتوالدوا حتى كثروا ، كما قال تعالى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ (النساء: ١) . ورُوِيَ عن وهبِ بنِ مُنَبِّهٍ أنه عاش ألفَ سنةٍ ، واللهُ أعلمُ .

## ( ١١ ) الزَّكَاةُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (البقرة: ٤٣) ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ أمرٌ معناه الوجوبُ ، ولا خلافَ فيه . ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ أمرٌ أيضًا يقتضي الوجوبَ . الزكاةُ مأخوذةٌ من زكا الشيءَ إذا نما وزاد ، وسُمِّيَ الإخراجُ من المالِ زكاةً وهو نقصٌ منه من حيث ينمو بالبركةِ أو بالأجرِ الذي يُثابُ به المُركَّبِي . وقيل : الزكاةُ مأخوذةٌ من التطهيرِ ، فكانَ الخارجُ من المالِ يطهره من تبعةِ الحقِّ الذي جعل اللهُ فيه للمساكين ، وقد سَمَّى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم ما يخرجُ من الزكاةِ " أوساخَ الناسِ " ، وقال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (التوبة: ١٠٣) واختلَفَ في المرادِ بالزكاةِ هنا ، فقيل : الزكاةُ المفروضةُ ، لمقارنتها بالصلاة . وقيل : صدقةُ الفطرِ ، قاله مالكٌ في سماعِ بنِ القاسمِ . فالزكاةُ في الكتابِ مُجْمَلَةٌ بَيْنَها النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فروى الأئمةُ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( ليس في حَبِّ ولا تَمْرٍ صدقةٌ حتى يبلغَ خمسةَ أَوْسُقٍ ) " الوسقُ ستون صاعًا ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلًا عند أهلِ الحجاز " ولا فيما دون خمسِ ذُودٍ " ما بينَ الثنتين إلى تسع من الإبلِ " ولا فيما دون خمسِ أواقٍ صدقةٌ ] وقال البخاريُّ : " خمسُ أواقٍ من الورقِ " وروى البخاريُّ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( فيما سَقَّتِ السماءُ والعيونُ أو كانَ عَشْرِيًّا ) " الزرعُ الذي لا يُسْقَى إلا من ماءِ المطرِ " العَشْرُ وما سَقِيَ بالتَضْحِحِ " من الآبارِ " نصفُ العَشْرِ ) .

( ١٢ ) في الرُّوحِ الْقُدُسِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ  
وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ  
رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ أَسْتَكْبِرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾

(البقرة: ٨٧)

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يعني التوراة . ﴿ وَقَفَّيْنَا ﴾ أي اتبعنا . ﴿ وَأَتَيْنَا  
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ أي الحجج والدلالات . ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ ﴾ أي قويناه .  
﴿ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ جبريل عليه السلام . قال النحاس : وسُمِّي جبريلُ روحًا  
وأضيف إلى القدس لأنه كان بتكوينِ الله عزَّ وجلَّ له روحًا من غيرِ ولادةٍ والدِّ  
ولده ، وكذلك سُمِّي عيسى روحًا لهذا . ورَوَى غالبُ بنُ عبدِ الله عن مجاهدٍ قال :  
القدسُ هو الله عزَّ وجلَّ ، وعن ابنِ عباسٍ : ﴿ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ قال : هو الاسمُ  
الذي كان يُخفي به عيسى الموتى ، وهو اسمُ الله الأعظمُ . وقيل المرادُ : الإنجيلُ ،  
سمَّاهُ روحًا كما سَمَّى اللهُ القرآنَ روحًا في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ  
رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾ (الشورى: ٥٢) والله تعالى أعلمُ . والقدسُ : الطهارةُ .

( ١٣ ) السَّحَرُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ  
سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ  
الْمَلَائِكَةِ بَبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا  
إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ  
وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ  
وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ  
وَلَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٠٢) .

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ هذا إخبارٌ من الله تعالى عن الطائفة الذين نبدوا الكتاب بأنهم الذين اتبعوا السحر أيضاً، وهم اليهود . وقال السُّديُّ : عارضت اليهودُ محمداً صلى الله عليه وسلم بالتوراة فاتفقت التوراة والقرآن فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف " كاتب سليمان " وبسحر هاروت وماروت . وقال محمد بن إسحق : لما ذكّر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سليمانَ في المرسلين قال بعضُ أحبارهم : يزعمُ محمدُ أن ابنَ داودَ كان نبياً والله ما كان إلا ساحراً ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا﴾ أي ألفت إلى بني آدم أن ما فعله سليمان من ركوب البحر واستسحار الطير والشياطين كان سحراً . وقال الكلبيُّ : كتبت الشياطينَ السحرَ على لسان آصف ، ودفنوه تحت مُصَلَّاه حين انتزع الله ملكه ولم يشعر بذلك سليمان ، فلما مات سليمانُ استخرجوه وقالوا للناس : إنما ملككم بهذا فتعلموه . فاما علماء بني إسرائيل فقالوا : معاذَ الله أن يكون هذا علمَ سليمان ! وأما السُّفلةُ فقالوا : هذا علمُ سليمان ، وأقبلوا على تعليمه ورفضوا كُتُبَ أنبيائهم ، حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم فأنزل الله على نبيه عُدْرَ سليمان ، وأظهر براءته مما رُميَ به فقال : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ وقال الطبريُّ : "اتبعوا" بمعنى فضلوا . والشياطينُ هنا قيل : هم شياطينُ الجنِّ ، وهو المفهومُ من هذا الاسم . وقيل : شياطينُ الإنسِ المتمردون في الضلال . وقوله تعالى : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ تبرئة من الله لسليمانَ مما نسبته اليهودُ إليه من السحرِ ، ثم قال : ﴿وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا﴾ فأنبت كفرهم بتعليم السحرِ .

السحرُ ، قيل : أصله التمويهُ بالحيلِ والتخايلِ ، وهو أن يفعل الساحرُ أشياء ، فيُخِيلُ للمسحورِ أنها بخلاف ما هي به . وقيل أصله الخفاءُ ، فإن الساحرَ يفعلُه في خفية . واختلف ، هل له حقيقة أم لا ، فذكر الغزاليُّ : أن السحرَ عند المعتزلة خدعٌ لا أصلَ له ، وعند الشافعيِّ وسوسةٌ وأمراضٌ . قال : وعندنا أصله طَلَسَمٌ

يُنَبِّئُ عَلَى تَأْثِيرِ خِصَائِصِ الْكَوَاكِبِ ، كَتَأْثِيرِ الشَّمْسِ فِي زُبُقِ عَصِيِّ فِرْعَوْنَ ،  
 أَوْ تَعْظِيمِ الشَّيَاطِينِ لِيُسَهِّلُوا لَهُ مَا عَسُرَ . وَالسَّحْرُ حَقٌّ وَلَهُ حَقِيقَةٌ يَخْلُقُ اللَّهُ عِنْدَهُ  
 مَا شَاءَ . ثُمَّ مِنَ السَّحْرِ مَا يَكُونُ بِخَفَةِ الْيَدِ كَالشَّعْوَذَةِ ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ كَلَامًا يُحْفَظُ ،  
 وَرُقَى مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْ يَكُونُ مِنْ عَهْوِدِ الشَّيَاطِينِ ، وَيَكُونُ أَدْوِيَةً . وَمِنَ السَّحْرِ  
 مَا يَكُونُ كُفْرًا مِنْ فَاعِلِهِ ، مِثْلَ مَا يَدْعُونَ مِنْ تَغْيِيرِ صُورِ النَّاسِ ، وَإِخْرَاجِهِمْ فِي  
 بَهِيمَةٍ ، وَقَطْعِ مَسَافَةِ شَهْرٍ فِي لَيْلَةٍ ، وَالطَّيْرَانَ فِي الْهَوَاءِ ، فَكُلٌّ مِنْ فِعْلِ هَذَا لِيُوهَمَ  
 النَّاسَ أَنَّهُ مُحِقٌّ فَذَلِكَ كُفْرٌ مِنْهُ .

ذَهَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ إِلَى أَنَّ السَّحْرَ حَقِيقَةٌ . وَذَهَبَ عَامَّةُ الْمُعْتَزِلَةِ بِأَنَّ السَّحْرَ تَقْوِيَةٌ  
 وَتَخْيِيلٌ ، وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَحْيِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى ﴾  
 (طه: ٦٦) وَلَمْ يَقُلْ تَسْعَى عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَلَكِنْ قَالَ : ﴿ تَحْيِلُ إِلَيْهِ ﴾ . وَقَالَ أَيْضًا :  
 ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ (الأعراف: ١١٦) ، وَهَذَا لَا حِجَّةَ فِيهِ ، لِأَنَّا لَا نُنْكِرُ  
 أَنَّ يَكُونُ التَّخْيِيلُ مِنْ جَمَلَةِ السَّحْرِ وَقَدْ ثَبَتَ وَرَاءَ ذَلِكَ أُمُورٌ جَوَزَهَا الْعَقْلُ وَوَرَدَ بِهَا  
 السَّمْعُ ، فَمِنْ هَذَا مَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ ذِكْرِ السَّحْرِ وَتَعْلِيمِهِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ  
 حَقِيقَةً لَمْ يَكُنْ تَعْلِيمُهُ ، وَلَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ يُعْلَمُونَهُ النَّاسَ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ حَقِيقَةٌ .  
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ سَحْرَةِ فِرْعَوْنَ : ﴿ وَجَاءَ وَبِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴾ (الأعراف: ١١٦)  
 وَسُورَةُ الْفَلَقِ مَعَ اتِّفَاقِ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ سَبَبَ نَزْوِلِهَا مَا كَانَ مِنْ سِحْرِ لَبِيدِ بْنِ  
 الْأَعْصَمِ ، وَهُوَ مَا خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَحَرَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ  
 " الْحَدِيثُ " وَفِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا حُلَّ السَّحْرُ : ( إِنْ اللَّهُ  
 شَفَانِي ) وَالشِّفَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ بِرَفْعِ الْعَلَّةِ وَزَوَالِ الْمَرَضِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ حَقٌّ وَحَقِيقَةٌ ،  
 فَهُوَ مَقْطُوعٌ بِهِ بِإِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ عَلَى وَجُودِهِ وَوُقُوعِهِ . وَلَقَدْ شَاعَ السَّحْرُ  
 وَذَاعَ فِي سَابِقِ الزَّمَانِ ، وَلَمْ يَبْدُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا مِنَ التَّابِعِينَ إِنْكَارٌ لِأَصْلِهِ . وَعَنْ

ابن عباس قال : عَلِمَ السَّحْرُ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قَرْيٍ مِصْرَ يُقَالُ لَهَا : " الْفَرَمَا " فَمَنْ كَذَبَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ ، مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، مُنْكَرٌ لِمَا عَلِمَ مَشَاهِدَةً وَعَيَانًا . وَقَالَ عِلْمَاؤُنَا : لَا يُنْكَرُ أَنْ يَظْهَرَ عَلَى يَدِ السَّاحِرِ خَرَقُ الْعَادَاتِ مِمَّا لَيْسَ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ ، مِنْ مَرَضٍ وَتَفْرِيقِ وَزَوَالِ عَقْلِ ، وَتَعْوِيجِ عِضْوٍ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ فِي مَقْدُورِ الْعِبَادِ . وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ السَّاحِرِ الْمُسْلِمِ وَالذَّمِيِّ ، فَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا سَحَرَ بِنَفْسِهِ بِكَلَامٍ يَكُونُ كُفْرًا يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ ، لِأَنَّهُ أَمْرٌ يَسْتَسِرُّ بِهِ كَالزَّنْدِيقِ وَالزَّانِي ، وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى السَّحْرَ كُفْرًا بِقَوْلِهِ : ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ (البقرة: ١٠٢) . وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا فِي الذَّمِيِّ إِذَا سَحَرَ يُعَاقَبُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَتَلَ بِسِحْرِهِ ، أَوْ أَحْدَثَ حَدَثًا يُؤْخَذُ مِنْهُ بِقَدْرِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقْتَلُ لِأَنَّهُ نَقَضَ الْعَهْدَ . وَلَا يَرِثُ السَّاحِرَ وَرِثَتُهُ لِأَنَّهُ كَافِرٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِحْرُهُ لَا يُسَمَّى كُفْرًا . وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَرَاةِ تَعَقُّدُ زَوْجِهَا عَنْ نَفْسِهَا أَوْ عَنْ غَيْرِهَا : تُنْكَلُ وَلَا تُقْتَلُ . وَاخْتَلَفُوا هَلْ يُسْأَلُ السَّاحِرُ حَلَّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ ، فَأَجَازَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا بَأْسَ بِالنُّشْرَةِ " الرُّقِيَّةُ وَالْعِلَاجُ " قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : وَفِي كِتَابِ وَهْبِ بْنِ مُتَّيْبَةَ أَنْ يَأْخُذَ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ أَحْضَرَ فَيَدْقُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ثُمَّ يَضْرِبُهُ بِالْمَاءِ ، وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، ثُمَّ يَحْسُو " يَشْرَبُ " مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ وَيَغْتَسِلُ بِهِ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ عَنْهُ كُلُّ مَا بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ . ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ ﴾ (البقرة: ١٠٢) وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ جِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ بِالسَّحْرِ ، فَنفَى اللَّهُ ذَلِكَ ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ ، وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ . وَأَكْثَرُ مَا يَتَعَاطَى السَّحْرَ مِنَ الْإِنْسِ النِّسَاءُ ، وَخَاصَّةً فِي حَالِ طَمَثِهِنَّ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ (الفرقان: ٤) . ﴿ بِبَابِلَ ﴾ قِيلَ : الْعِرَاقُ وَمَا وَالَاهُ . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : وَلَا يُنْكَرُ

أَنَّ السَّحَرَ لَهُ تَأْتِيرٌ فِي الْقُلُوبِ ، بِالْحُبِّ وَالْبَغْضِ ، وَبِالْقَاءِ الشَّرِّ حَتَّى يُفَرِّقَ  
السَّاحِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ، وَيَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ بِإِدْخَالِ الْآلَامِ وَعَظِيمِ  
الْأَسْقَامِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُذْرَكٌ بِالشَّاهِدَةِ ، وَإِنْكَارُهُ مُعَانِدَةٌ . ﴿ وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ  
مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ "هم" إشارة إلى السَّحَرَةِ ، وَقِيلَ إِلَى الْيَهُودِ ، وَقِيلَ إِلَى  
الشَّيَاطِينِ ﴿ بِضَآرِّينَ بِهِ ﴾ أَي بِالسَّحْرِ . ﴿ مِنْ أَحَدٍ ﴾ أَي أَحَدًا . ﴿ إِلَّا بِإِذْنِ  
اللَّهِ ﴾ أَي بِإِرَادَتِهِ وَقَضَائِهِ لَا بِأَمْرِهِ ، لِأَنَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ .  
﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ ﴾ يَرِيدُ فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ أَخَذُوا بِهِ نَفْعًا قَلِيلًا فِي الدُّنْيَا .  
﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ أَي مَا لَهُ فِي  
الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ . ﴿ شَرَوْا بِهِمْ أَنْفُسَهُمْ ﴾ أَي بَاعُوهَا .

( ١٤ ) فِي الْأَفْعَالِ الْمَكْتَسَبَةِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ<sup>ط</sup>  
وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (البقرة: ١٣٤)  
﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ أَي قَدْ مَضَتْ . ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ﴾  
يَرِيدُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ يُضَافُ إِلَيْهِ أَعْمَالٌ وَأَكْسَابٌ ،  
وَإِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَقْدَرَهُ عَلَى ذَلِكَ ، إِنْ كَانَ خَيْرًا فَبِفَضْلِهِ وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَبِعَذَلِهِ ،  
وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ ، فَالْعَبْدُ مَكْتَسِبٌ لِأَفْعَالِهِ . ﴿ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا  
يَعْمَلُونَ ﴾ أَي لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بِذَنْبِ أَحَدٍ ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ  
أُخْرَى ﴾ (الأنعام: ١٦٤) .

( ١٥ ) في الأمة الوَسَط :

يقول تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ۗ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾

(البقرة: ١٤٣)

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ المعنى : وكما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمةً وسطاً ، أي جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم . والوسط : العدل ، وأصل هذا أن أحد الأشياء أوسطها . أي أن هذه الأمة لم تغل غلو النصارى في أنبيائهم ، ولا قصرُوا تقصير اليهود في أنبيائهم . وفي الحديث : ( خير الأمور أوسطها ) وفيه عن علي رضي الله عنه : ( عليكم بالتمط " جماعة من الناس امرهم واحد - الأوسط ، فالإله يتزل العالي ، وإليه يرتفع النازل ) .

( ١٦ ) في القَتْلِ :

يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ۗ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ ۗ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۗ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ۗ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٧٨)

رَوَى البخاري عن ابن عباس قال : كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الذبى ، فأنزل الله هذه الأمة آية القصاص . ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ ﴾ معناه فرض وأثبت . والعفو أن تُقبل الذبى في العمد . ﴿ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ ﴾

بِإِحْسَانٍ ﴿ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴾ ﴿ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾  
 مَا كُتِبَ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أَي  
 مَنْ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَةِ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : أَنْزَلَتْ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ  
 اقْتَلَتَا فَقَالُوا نَقْتُلُ بَعْدِنَا فَلَانَا ابْنَ فَلَانٍ ، وَبِأَمْتِنَا فَلَانَةَ بِنْتَ فَلَانٍ . وَلَا خِلَافَ أَنَّ  
 الْقِصَاصَ فِي الْقَتْلِ لَا يُقِيمُهُ إِلَّا أَوْلُو الْأَمْرِ ، فُرِضَ عَلَيْهِمُ النَّهْوُ بِالْقِصَاصِ وَإِقَامَةُ  
 الْحُدُودِ وَغَيْرُ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَا يَتَهَيَّأُ لِلْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا عَلَى الْقِصَاصِ ، فَأَقَامُوا السُّلْطَانَ  
 مَقَامَ أَنْفُسِهِمْ فِي إِقَامَةِ الْقِصَاصِ وَالْحُدُودِ . وَجَاءَتِ الْآيَةُ مُبَيِّنَةً لِحُكْمِ التَّوَعُّعِ إِذَا قَتَلَ  
 نَوْعَهُ ، فَبَيَّنَتْ حُكْمَ الْحُرِّ إِذَا قَتَلَ حُرًّا ، وَالْعَبْدَ إِذَا قَتَلَ عَبْدًا ، وَالْأَنْثَى إِذَا قَتَلَتْ  
 أَنْثَى ، وَقِيلَ : وَالذَّمِّيُّ مَعَ الْمُسْلِمِ مُتَسَاوِيَانِ فِي الْحَرَمَةِ ، الَّتِي تَكْفِي فِي الْقِصَاصِ ،  
 وَهِيَ حَرَمَةُ الدَّمِ الثَّابِتَةِ عَلَى التَّائِيدِ ، فَإِنَّ الذَّمِّيَّ مَحْقُونُ الدَّمِ عَلَى التَّائِيدِ ، وَالْمُسْلِمُ  
 كَذَلِكَ ، وَكِلَاهُمَا صَارَ مِنْ أَهْلِ دَارِ الْإِسْلَامِ ، وَالَّذِي يَحْقُقُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمَ يُقَطَّعُ  
 بِسُرْقَةِ مَالِ الذَّمِّيِّ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَالَ الذَّمِّيِّ قَدْ سَاوَى مَالَ الْمُسْلِمِ ، فَدَلَّ  
 عَلَى مُسَاوَاتِهِ لِدَمِهِ إِذَا مَاتَ إِذَا يَجْرُمُ بِجَرْمَةِ مَالِكِهِ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَدَاوُدُ  
 بِالْقِصَاصِ بَيْنَ الْأَحْرَارِ وَالْعَبِيدِ فِي النَّفْسِ وَفِي جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ ، وَاسْتَدَلَّ دَاوُدُ بِقَوْلِهِ  
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ( الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ) فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ حُرٍّ وَعَبْدٍ .  
 وَقَالَ الْجُمْهُورُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا يُقْتَلُ  
 مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . وَعِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْأَبَّ  
 إِذَا قَتَلَ ابْنَهُ لَا يُقْتَلُ بِهِ ، وَإِذَا قَذَفَهُ لَا يُحَدُّ . ﴿ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ  
 وَرَحْمَةٌ ﴾ أَي أَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا لَمْ يَفْرَضِ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غَيْرَ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ ، فَتَفَضَّلَ  
 اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالذِّيَةِ إِذَا رَضِيَ بِهَا وَلِيُّ الْمَقْتُولِ .

(١٧) فِي الْقِصَاصِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٧٩). أي لا يقتل بعضهم بعضاً، والمعنى أن القصاص إذا أقيم وتحقق الحكم فيه ازدجر من يريد قتل آخر، مخافة أن يقتص منه ، ولما شرع الله القصاص قنع الكلُّ به وتركوا الاقتال ، فلهم في ذلك حياة. واتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من أحد حقه دون السلطان، الذي جعله الله ليقبض أيدي الناس بعضهم عن بعض .

(١٨) فِي الوَصِيَّةِ :

يقولُ تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُم إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة: ١٨٠) هذه آية الوصية ، وليس في القرآن ذكرٌ للوصية إلا في هذه الآية ، وفي " النساء " : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ ﴾ (النساء: ١١) وفي " المائدة " : ﴿ حِينَ الْوَصِيَّةِ ﴾ (المائدة: ١٠٦) . و ﴿ كُتِبَ ﴾ معناه فرض ، وحضور الموت أي أسبابه . ﴿ خَيْرًا ﴾ أي المال ، والوصية عبارة عن كل شيء يؤمرُ بفعله ويُعهدُ به في الحياة وبعد الموت . واختلف العلماء على من خلف مالا ، بعد إجماعهم على أنها واجبة على من له ودائع وعليه ديون ، وأكثر العلماء على أن الوصية غير واجبة على من ليس له شيء من ذلك . وقال أبو ثور : ليست الوصية واجبة إلا على رجلٍ عليه دينٌ أو عنده مالٌ لقوم ، فأما من لا دينٌ عليه ولا وديعة عنده فليست بواجبة عليه إلا أن يشاء . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ له شيءٌ يريد أن يوصيَ فيه يبيتُ ليلتين إلا ووصيته مكتوبةٌ عنده ) ولم يبين الله في كتابه مقدار ما يوصى به ، وإنما قال : ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ . وعن

عليّ كرم الله وجهه قال: لأن أوصي بالخمسة أحب إلي من أن أوصي بالرابع،  
ولأن أوصي بالرابع أحب إلي من أن أوصي بالثالث . واختار جماعة لمن ماله  
قليل ترك الوصية . وعن أبي مليكة عن عائشة قال لها : إني أريد أن أوصي ، قالت:  
وكم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف . قالت : فكم عيالك ؟ قال : أربعة . قالت : إن  
الله تعالى يقول : ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ وهذا شيء يسير فدعه لعيالك فإنه أفضل لك .  
وذهب الجمهور من العلماء إلى أنه لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من الثلث إلا أبا  
حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا : إن لم يترك الموصي ورثة جاز له أن يوصي بماله كله ،  
وقالوا : إن الاقتصار على الثلث إنما كان من أجل أن يدع ورثته أغنياء لقوله عليه  
الصلاة والسلام : ( إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة  
يتكفون الناس ) . وأجمع كل من يحفظ عنهم من أهل العلم على أن الوصية  
للوالدين اللذين لا يرثان ، والأقرباء الذين لا يرثون جائزة وقال عليه الصلاة  
والسلام : ( إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ) أي  
لا تجوز وصية لوارث . ﴿ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ قيل : الوصية للأقربين أولى من الأجنبي ،  
لنص الله تعالى عليهم ، حتى قال الضحاك : إن أوصى لغير قرابته فقد ختم عمله  
بمعصية ، ورؤي عن ابن عمر أنه أوصى لأمهات أولاده لكل واحدة بأربعة آلاف .  
ورؤي أن عائشة أوصت لمولاة لها بأثاث البيت . وقال الحسن : إن أوصى لغير  
الأقربين ردت الوصية للأقربين ، فإن كانت لأجنبي فمعهم ، ولا تجوز لغيرهم مع  
تركهم . وقال الناس حين مات أبو العالية : عجبا له ! اعتقته امرأة من رباح اسم  
قبيلة " وأوصى بماله لبني هاشم . وقال الشعبي : لم يكن له ذلك كرامة . وقال  
طاووس : إذا أوصى لغير قرابته ردت الوصية إلى قرابته ونقض فعله . وقال  
الأوزاعي وأحمد بن حنبل : من أوصى لغير قرابته وترك قرابته محتاجين فبئسما صنع !  
وأما أبو العالية رضي الله عنه فلعله نظر إلى أن بني هاشم أولى من مئنته لصحبته  
ابن عباس وتعليمه إياه وإلحاقه بدرجة العلماء في الدنيا والآخرة . وهذه الأبوة وإن

كانت معنويةً فهي الحقيقية ، ومُعْتَقَتُهُ غايَتُها أن الحقتَه بالأحرارِ في الدنيا ، فحَسَبُها  
 ثوابُ عتقِها . واللهُ أعلمُ . وذهب الجمهورُ من العلماءِ إلى أن المريضَ يُحَجَرُ عليه  
 في مالِه ، وشدَّ أهلُ الظاهرِ فقالوا : لا يُحَجَرُ عليه . قال سعدُ : (عادي رسولُ الله  
 صلى اللهُ عليه وسلم في حجةِ الوداعِ من وَجَعِ أَشَقِيئَتِ " أشرفتُ " منه على  
 الموتِ ، فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ، بلغ بي ما ترى من الوجعِ ، وأنا ذو مالٍ ولا يرثني إلا  
 بنتٌ واحدةٌ ، أفأتصدقُ بثلثي مالي ؟ قال : ( لا ) ، فقلتُ : أفأتصدقُ بشطره ؟  
 قال : ( لا ) الثلثُ والثلثُ كثيرٌ إنك إن تذرَ ورثتكَ أغنياءَ خيرٌ من أن  
 تذرَهم عالةً يتكفون الناسَ ) " البخارى " . ومنع أهلُ الظاهرِ الوصيةَ بأكثرَ من  
 الثلثِ وإن أجازها الورثةُ . وأجاز ذلك الكافةُ إذا أجازها الورثةُ ، وهو الصحيحُ ،  
 لأنَّ المريضَ إنما مُنِعَ من الوصيةِ بزيادةٍ على الثلثِ لحقِّ الوارثِ ، فإذا أسقطَ الورثةُ  
 حقَّهم كان ذلك صحيحًا ، وكان كالمهبةِ من عندهم . وعن ابنِ عباسٍ قال قال  
 رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( لا تجوزُ الوصيةُ لوارثٍ إلا أن يشاءَ  
 الورثةُ ) " البخارى " . وقال مالكُ : إن الرجلَ إذا كان صحيحًا فهو أحقُّ بماله كله  
 يصنعُ فيه ما يشاءُ ، فإذا أذن له الورثةُ في صحته فقد تركوا شيئًا لم يجبْ لهم ، وإذا  
 أذنوا له في مرضه فقد تركوا ما وجب لهم من الحقِّ ، فليس لهم أن يرجعوا فيه إذا  
 كان أنفذه لأنه قد فات . فإن لم يُنفذَ المريضُ ذلك ، كان للوارثِ الرجوعُ فيه لأنه  
 لم يُفْتِ بالتنفيذ . وقال مالكُ : الأمرُ المُجْتَمَعُ عليه عندنا أن الضعيفَ في عقله  
 والسفيهَ والمصابَ الذي يُفِيقُ أحيانًا تجوزُ وصاياهم إذا كان معهم من عقولهم  
 ما يعرفون ما يوصون به ، وكذلك الصبيُّ الصغيرُ إذا كان يعقلُ ما أوصى به ولم  
 يأتِ بِمُنْكَرٍ من القولِ فوصيتهُ جائزةٌ ماضيةٌ . وقال أبو حنيفةٌ وأصحابُه : لا تجوزُ  
 وصيةُ الصبيِّ . وقال محمدُ بنُ شريحٍ : من أوصى من صغيرٍ أو كبيرٍ فأصابَ الحقُّ  
 فاللهُ قضاؤه على لسانه . ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يعني بالعدلِ ، لا وَكَسَ فيه ولا شَطَطَ ،  
 وقال عليه الصلاةُ والسلامُ : ( إن اللهَ تصدَّقَ عليكم بثلاثِ أموالكم عند

وفاتكم زيادة لكم في حسناتكم ليجعلها لكم زكاة . أخرجه الدارقطني .  
﴿ حَقًّا ﴾ يعني ثابتا ثبوت نظرٍ وتحصين ، لا ثبوت فرضٍ ووجوب ، بدليل قوله  
﴿ عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ .

في هذه الآية دليل على أن الدين إذا أوصى به الميت خرج به عن ذمته وصار الولي  
مطالباً به ، له الأجر في قضائه ، وعليه الوزر في تأخيرهِ . وقال القاضي أبو بكر  
ابن العربي : وهذا إنما يصح إذا كان الميت لم يفرط في أدائه ، وأما إذا قدر عليه  
وتركه ثم وصى به ، فإنه لا يزيله عن ذمته تفریط الولي فيه . ولا خلاف أنه إذا  
أوصى بما لا يجوز ، مثل أن يوصي بخمرٍ أو خنزيرٍ أو شيءٍ من المعاصي أنه يجوز  
تبديله ولا يجوز إمضاؤه ، كما لا يجوز إمضاء ما زاد على الثلث . قاله أبو عمر .  
﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٨١) صفتان لله تعالى لا يخفى معهما شيء من  
جَنَفِ الْمُوصِينَ وتبديل المعتدين .

﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ  
عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٨٢) ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا ﴾ بمعنى من خشي  
أن يجنف " يعيل " الموصي ويقطع ميراث طائفة ويتعمد الأذية ، أو يأتيها دون تعمد ،  
فأصلح بذلك بينه وبين ورثته وبين الورثة فيما بينهم فلا إثم عليه . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ ﴾  
عن الموصي إذا عملت فيه الموعظة ورجع عما أراد من الأذية . والصدقة في حال  
الحياة والصحة أفضل منها عند الموت . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال : ( لَأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدَرَاهِمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ  
يَتَصَدَّقَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِمِائَةٍ ) (البخارى) . وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَثَلُ الَّذِي يُنْفِقُ أَوْ يَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ مَثَلُ الَّذِي  
يُهِدِي بَعْدَ مَا شَبِعَ ) . وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ معاوية بن قرة عن أبيه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من حضرته الوفاة فأوصى فكانت وصيته

على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته . ورَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ أيضًا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( الإضرارُ بالوصية من الكبائر ) .

( ١٩ ) في الصَّوْمِ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كَتَبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) أي أن الله تعالى فرض على المؤمنين الصيامَ والأزمهم به . وفضل الصيامِ عظيمٌ ، ويكفي في فضله أن الله تعالى خصه بالإضافة إليه كما ثبت في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مُخْبِرًا عن ربه : ( يقولُ اللهُ تبارك وتعالى كلُّ عملٍ بنِ آدمَ له إلا الصَّوْمَ فإنه لي وأنا أجزي به ) ( البخارى ) ، والصَّوْمُ يمنعُ من ملاذِّ النفسِ وشهواتِها ما لا يَمَنعُ منه سائرُ العباداتِ ، والصَّوْمُ سرٌّ بين العبدِ وربِّه لا يَظْهَرُ إلا له ، وما سواه من العباداتِ ربَّما فعله العبدُ تصنُّعًا ورِيَاءً . وقال الشعبيُّ : إن الله كتب على قومِ موسى وعيسى صومَ رمضانَ فغيروا ، وزاد أحبارهم عليهم عشرةَ أيامٍ ، ثم مَرَضَ بعضُ أحبارهم فنذر إن شفاه اللهُ أن يزيدَ في صومِهِم عشرةَ أيامٍ ففعل ، فصار صومُ النصارى خمسين يومًا ، فصعُبَ عليهم في الحرِّ فنقلوه إلى الربيعِ . واختار هذا القولَ النحاسُ . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) أي لتتقوا المعاصي ، لأن الصيامَ كما قال عليه الصلاة والسلامُ : ( الصَّوْمُ جَنَّةٌ ووجاء ) و " جَنَّةٌ " بمعنى وقاية ، و " وِجَاءٌ " بمعنى الرِّضِّ الشديدِ الذي يُذهِبُ شهوةَ الجماعِ . ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ﴾ (البقرة: ١٨٤) أي شهرَ رمضانَ . ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (البقرة: ١٨٤) . المريضُ حالتان : إحداهما : ألا يطيقَ الصَّوْمَ بحالٍ ، فعليه الفِطْرُ واجبًا ، والثانيةُ : أن يقدرَ على الصَّوْمِ بضرٍ ومشقةٍ ، فهذا يُستَحَبُّ له الفِطْرُ ولا يصومُ إلا جاهلٌ . وقال الشافعيُّ رحمه اللهُ : لا يُفْطِرُ

بالمرض إلا من دعتهُ ضرورةُ المرضِ نفسه إلى الفِطْرِ ، ومتى احتَمَلِ الصَّرورةَ لم يُفِطِرْ . ﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ اختلف العلماءُ في السفرِ الذي يجوزُ فيه الفِطْرُ والقَصْرُ ، بعد إجماعِهِم على سفرِ الطاعةِ كالحجِّ والجهادِ ، ويتصلُ بذلك سفرُ صلةِ الرَّحِمِ وطلبُ العيشِ الصَّروريِّ . أما سفرُ التجاراتِ والمباحاتِ فمختلفٌ فيه بالمنعِ والإجازةِ ، والقولُ بالجوازِ أرجحُ ، وأما سفرُ العاصي فيختلفُ فيه بالجوازِ والمنعِ ، والقولُ بالمنعِ أرجحُ . ومسافةُ الفِطْرِ عند مالكٍ حيثُ تُقَصِّرُ الصلاةُ ، وقال : ثمانيةٌ وأربعون ميلاً . وقال مرةً : في البحرِ مسيرةَ يومٍ وليلةٍ ، وفي البرِّ ثمانيةٌ وأربعون ميلاً ، وقال ابنُ عمرَ وابنُ عباسٍ والثوريُّ : الفِطْرُ في سفرٍ ثلاثةِ أيامٍ .

( ٢٠ ) الجمعُ بينِ الدينِ والدنيا :

يقولُ تعالى : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثِ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْقَنَ بُشْرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَىٰ اللَّيْلِ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٧)

﴿ أَجَلٌ لَكُمْ ﴾ أي أنه كان محرماً قبل ذلك ثم نُسخَ . روى أبو داود عن ابنِ أبي ليلى قال : وحدثنا أصحابنا قال : وكان الرجلُ إذا أفطرنام " إذا صام فنام " قبل أن يأكل لم يأكل حتى يُصبح ، قال : فجاء عمرُ فأراد امرأته فقالت : إني قد نمتُ ، فظنَّ أنها تعتلُّ فاتاها . فجاء رجلٌ من الأنصارِ فأراد طعماً فقالوا له : حتى نسخَنَ لك شيئاً فنام ، فلما أصبحوا أنزلتْ هذه الآيةُ ، وفيها ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ

الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴿ وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ الْبِرَاءِ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطَرَ لَمْ  
 يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمَسِيَ . وَفَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِزَوْلِ هَذِهِ الْآيَةِ . وَنَزَلَتْ  
 ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ  
 الْفَجْرِ ﴾ . وَكَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ ،  
 فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ  
 عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْعَنَ بَشِيرُوهُنَّ ﴾ وَ" تَخْتَانُونَ " بِمَعْنَى تَخُونُونَ . أَي تَخُونُونَ  
 أَنْفُسَكُمْ بِالْمُبَاشَرَةِ فِي لَيَالِي الصَّوْمِ . وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَقَدْ خَانَ نَفْسَهُ إِذْ جَلَبَ إِلَيْهَا  
 الْعِقَابَ . وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عِنْدَمَا أَرَادَ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ لَهُ : قَدْ نَمْتُ  
 فَقَالَ لَهَا : مَا نِمْتُ ، فَوَقَعَ بِهَا . فَعِنْدَا عَمْرٌ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ : أَعْتَدِرُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ ، فَإِنَّ  
 نَفْسِي زَيْنَتْ لِي فَوَاقَعْتُ أَهْلِي ، فَهَلْ تَجِدُ لِي مِنْ رِخْصَةٍ ؟ فَقَالَ لِي : ( لَمْ تَكُنْ حَقِيقًا  
 بِذَلِكَ يَا عَمْرُ ) فَلَمَّا بَلَغَ بَيْتَهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَبَاهُ بَعْدَرَهُ فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ . ﴿ لَيْلَةَ  
 الصَّيَامِ الرَّفَثُ ﴾ وَالرَّفَثُ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ يَكْنِي . وَقَالَ  
 الزَّجَّاجُ : الرَّفَثُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ مَا يَرِيدُهُ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ  
 وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ أَصْلُ اللَّبَاسِ فِي الثِّيَابِ ، ثُمَّ سُمِّيَ امْتِرَاجُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ  
 الزَّوْجَيْنِ بِصَاحِبِهِ لِبَاسًا ، لِانْتِصَامِ الْجَسَدَيْنِ وَامْتِرَاجِهِمَا تَشْبِيهًا بِالثَّوْبِ . ﴿ فَتَابَ  
 عَلَيْكُمْ ﴾ أَي يَقْبُولُ التَّوْبَةَ مِنْ خِيَانَتِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ ، أَوْ بِالتَّخْفِيفِ عَنْهُمْ بِالرِّخْصَةِ  
 وَالْإِبَاحَةِ . ﴿ وَعَفَا عَنْكُمْ ﴾ يُحْتَمَلُ الْعَفْوُ مِنَ الذَّنْبِ ، وَيُحْتَمَلُ التَّوَسُّعُ وَالتَّسْهِيلُ .  
 ﴿ فَالْعَنَ بَشِيرُوهُنَّ ﴾ أَي قَدْ أَحَلَّ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ، وَسُمِّيَ الْجَمَاعُ مِبَاشِرَةً  
 لِتَلَاصِقِ الْبَشَرَتَيْنِ فِيهِ . ﴿ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَاهُ  
 وَابْتَغُوا الْوَلَدَ . وَقِيلَ : مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ الْقُرْآنُ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى اطْلُبُوا الرِّخْصَةَ  
 وَالتَّوَسُّعَ . ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ

الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴿١﴾ . وروى مسلم عن ابن جُنْدُبٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا يغرثكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا ) . يستطير أي ينتشر ضوءه . ومعنى ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ أي بياض النهار . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( من لم يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قبل طلوع الفجر فلا صيام له ) (الدارقطني) والصيام من العبادات فلا يصح إلا بنية ، وعن عدي بن حاتم قال قلت : يا رسول الله ، ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، أهما الخيطان ؟ قال : ( إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين ، ثم قال : لا بل هو سواد الليل وبياض النهار ) . ﴿ ثُمَّ أْتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ فلا يجوز في اليوم " أي في النهار " شيء مما أباحه في الليل إلا لمسافرٍ أو مريضٍ . فمن أفطر في رمضان من غير ما ذُكِرَ فلا يخلو إما أن يكون عامداً أو ناسياً ، فإن كان عامداً فقال مالك : من أفطر في رمضان عامداً بأكلٍ أو شربٍ أو جماعٍ فعليه القضاء والكفارة . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره النبي أن يُكْفَرَ بعقبة رقية أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً . واختلفوا أيضاً فيما يجب على المرأة يطؤها زوجها في رمضان ، فقال مالك وأبو يوسف وأصحاب الرأي : عليها مثل ما على الزوج . وقال الشافعي : ليس عليها إلا كفارة واحدة وسواء طاعته أو أكرهها ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أجاب السائل بكفارة واحدة ولم يُفَصِّلْ . وروى عن أبي حنيفة : إن طاعته فعلى كل واحدٍ منهما كفارة ، وإن أكرهها فعليه كفارة واحدة لا غير . وقال مالك : عليه كفارتان . واختلفوا أيضاً فيمن جامع أو أكل ناسياً لصومه ، فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابه وإسحاق : ليس عليه في الوجهين شيء ، لا قضاء ولا كفارة . وقال مالك والليث والأوزاعي : عليه القضاء ولا كفارة . وقال قوم من أهل الظاهر : سواء وطئ ناسياً أو عامداً فعليه القضاء والكفارة . وقال ابن

المنذر : لا شيء عليه . وقال مالك والشافعي : إذا أكل ناسياً فظن أن ذلك قد فطره فجامع عامداً أن عليه القضاء ولا كفارة عليه . وقال الجمهور : إن من أكل أو شرب ناسياً فلا قضاء عليه وصومه تام ، لحديث أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً فإنما هو رزق ساقه الله تعالى " إليه " ولا قضاء عليه - وفي رواية - ولتيم صومه فإن الله أطعمه وسقاه) (الدارقطني). ولما بين الله محظورات الصيام وهي الأكل والشرب والجماع ، ولم يذكر المباشرة التي هي اتصال البشرة بالبشرة كالقبلة والجسنة وغيرها ، دل ذلك على صحة صوم من قبل وباشر ، لأن فحوى الكلام إنما يدل على تحريم ما أباحه الليل وهو الأشياء الثلاثة . وقال علماؤنا : يُكره لمن لا يامن على نفسه ولا يملكها ، لئلا يكون سبباً إلى ما يفسد الصوم . وروى البخاري عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُقبل ويُباشر وهو صائم . وقال أبو عمر : ولو قبل فأمدى لم يكن عليه شيء عندهم . وقال أحمد : من قبل فأمدى أو امتى فعليه القضاء ولا كفارة عليه ، إلا على من جامع فأولج عامداً أو ناسياً . واتفق العلماء على صحة صوم من أصبح جنباً . وعن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم . وقال الشافعي : ولو كان الذكر داخل المرأة فرعه مع طلوع الفجر أنه لا قضاء عليه . واختلفوا في الحائض ، وقال عبد الملك : إذا طهرت الحائض قبل الفجر فأخترت غسلها حتى طلع الفجر فيومها يوم فطر ، لأنها في بعضه غير طاهرة ، وليست كالجنب لأن الاحتلام لا ينقض الصوم ، والحیضة تنقضه . وقال الأوزاعي : تقضي لأنها فرطت في الاغتسال . وقيل : إذا طهرت المرأة ليلاً في رمضان فلم تدر أكان ذلك قبل الفجر أو بعده ، صامت وقضت ذلك اليوم احتياطاً ، ولا كفارة عليها . وفي حديث شداد بن أوس وغيره أنه صلى الله عليه وسلم مر عام الفتح على رجل

يحتجم لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فقال : ( أفطرَ الحاجمُ والمحجومُ )  
(مسلم). واحتجم هو صلى الله عليه وسلم عامَ حجةِ الوداعِ وهو مُخرِمٌ صائمٌ ،  
فإذا كانتَ حجتهُ صلى الله عليه وسلم عامَ حجةِ الوداعِ فهي ناسِخةٌ لا محالةٌ ، لأنه  
صلى الله عليه وسلم لم يُدرِكْ بعد ذلك رمضانَ ، لأنه تُوفِّيَ في ربيعِ الأوَّلِ .

وقد نَهَى الرسولُ صلى الله عليه وسلم عن الوصالِ في الصيامِ فقال :  
( لا تواصلوا فأَيْكمُ أراد أن يواصلَ فليواصلِ حتى السَّحَرُ ) قالوا: فإنك  
تواصلُ يا رسولَ الله . قال: (لستُ كهَيَأَتِكُمْ إني أبيتُ لي مُطعمٌ يُطعمُني وساقٍ  
يَسقِينِي) (البخارى) قالوا : وهذا إباحتٌ لتأخيرِ الفطرِ إلى السَّحَرِ ، وهو الغايةُ في  
الواصلِ لمن أرادَه ، ومنعٌ من اتصَلَ يومٍ بيومٍ . ويُستحبُّ للصائمِ أن يُفطرَ على  
رُطَبَاتٍ أو ثَمَرَاتٍ أو حَسَوَاتٍ من الماءِ قبل أن يُصَلِّيَ . وعن ابنِ عباسٍ قال : كان  
النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطرَ يقولُ : ( لك صُمتنا وعلى رزقِكَ أفطَرنا  
فتقبَّل مِننا إنك أنت السميعُ العليمُ ) (الدارقطنى) ، كما كان يقولُ : ( ذهب  
الظَّمأُ وابتَلَّتْ العروقُ وثبَتَ الأجرُ إن شاء اللهُ ) خرَّجه أبو داود. وعن زيدِ  
بنِ خالدِ الجُهَنِيِّ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( من فطَرَ صائماً  
كان له مثلُ أجرِهِم من غير أن يُنقِصَ من أجرِهِم شيئاً ) (الدارقطنى) وكما  
قال : ( إن للصائمِ عند فِطْرِه لدعوةٌ لا تُردُّ ) (الدارقطنى) وفي صحيحِ مسلمٍ  
عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : ( للصائمِ فرَحَتانِ يفرحُهُما إذا أفطرَ فرِحَ  
بفِطْرِه وإذا لقيَ رَبَّهُ فرِحَ بصومِهِ ) . ويُستحبُّ الصومُ ستةَ أيَّامٍ من شوالٍ لما  
رواه مسلمٌ والترمذِيُّ عن أبي أيوبِ الأنصاريِّ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه  
وسلم : ( من صامَ رمضانَ ثم أتبعه سِتًّا من شوالٍ كان له كصيامِ الدَّهْرِ  
كلِّه ) ، وعن ثوبانِ مَوْلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسولَ الله صلى الله

عليه وسلم يقول : ( جعل الله الحسنة بعشر أمثالها فشهْرُ رمضانَ بعشرة أشهرٍ وستة أيامٍ بعد الفطرِ تمامُ السنةِ ) . رواه النسائي .

﴿ وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ ۚ وَأَنْتُمْ عَنْكُنَّ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ واجمع أهل العلم أن من جامع امرأته وهو معتكفٌ عامداً لذلك في فرجها أنه مُفسدٌ لاعتكافه ، وقال الحسن البصريُّ والزهريُّ : عليه ما على المواقعِ أهله في رمضانَ . فأما المباشرةُ من غيرِ جماعٍ فإن قُصدَ بها التلذُّذُ فهي مكروهةٌ ، وإن لم يُقصدْ لم يُكرهْ ، لأن عائشةَ كانت تُرجلُ " ثَمَشَطُ " رأسَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكفٌ ، وكانت لا محالة تَمَسُّ جسدهَ بيدها ، فدلَّ بذلك على أن المباشرةَ بغيرِ شهوةٍ غيرُ محظورةٍ . ويجوزُ الاعتكافُ في أيِّ مسجدٍ له مؤذنٌ وإمامٌ ، لما رواه الدارقطنيُّ عن الضحَّاكِ عن خديفةَ قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : (كُلُّ مسجدٍ له مؤذنٌ وإمامٌ فالاعتكافُ فيه يصلحُ) . وأقلُّ الاعتكافِ عند مالكٍ وأبي حنيفةَ يومٌ وليلةٌ ، فإن قال : اللهُ عليَّ اعتكافُ ليلةٍ لزم اعتكافُ ليلةٍ ويومٍ ، وكذلك إن نذرَ اعتكافَ يومٍ لزمه يومٌ وليلةٌ . وقال أصحابُ أبي حنيفةَ : يصحُّ الاعتكافُ ساعةً . وليس للمعتكفِ أن يخرجَ من مُعتكفه إلا لما لا بدَّ له منه ، لما روي الأئمةُ عن عائشةَ قالت : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكفَ يُدني إليَّ رأسه فأرجلهُ ، وكان لا يدخلُ البيتَ إلا لحاجةِ الإنسانِ ، تريدُ الغائطَ والبولَ . وللضرورةِ كالمرضِ البينِ والحَيْضِ . وفرَّقَ إسحاقُ بين الاعتكافِ الواجبِ والتطوعِ ، فقال : في الاعتكافِ الواجبِ : لا يعودُ المريضُ ولا يشهدُ الجنائزَ ، وقال في التطوعِ : يشترطُ حينَ يتدبَّئُ ، حضورَ الجنائزِ وعبادةِ المرضى والجمعةَ . واجمع العلماءُ على أن الاعتكافَ ليس بواجبٍ وأنه سُنَّةٌ . وفي زمنِ الاعتكافِ قال الشافعيُّ : إذا قال المعتكفُ لله عليَّ يومٌ دخلَ المسجدَ قبل طلوعِ الفجرِ وخرجَ بعد

غروب الشمس . وعن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه . واستحب مالك لمن اعتكف العشر الأواخر أن يبيت ليلة الفطر حتى يغدو منه إلى المصلى .

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أي هذه الأحكام حدود الله فلا تخالفوها ، والحدود الحواجز . ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ ﴾ أي كما بين هذه الحدود يبين جميع الأحكام لتتقوا مجاوزتها . والآيات : العلامات الهادية إلى الحق .

## ( ٢١ ) الْبِرُّ الْكَاذِبُ :

قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ (البقرة: ١٨٩)

كان الأنصار إذا حجوا وعادوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم ، فإنتهم كانوا إذا أهلوا بالحج أو العمرة يلتزمون شرعا ألا يحول بينهم وبين السماء حائل ، فإذا خرج الرجل منهم بعد ذلك ، أي من بعد إحرامه من بيته ، فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجر من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السماء ، فكان يتسّم سقف بيته على الجدران ثم يقوم في حجرته فيأمرُ بحاجته فتخرجُ إليه من بيته ، فكانوا يرون هذا من التُّسكِّ والبرِّ ، فبين الله تعالى أن البرَّ في امتثال أمره . وعن ابن زيد أن الآية مثل في جماع النساء ، أمر يأتينهن في القبل لا من الدبر ، وسمى النساء بيوتا للإيواء إليهن ، كالإيواء إلى البيوت . وقال الحسن : كانوا يتطيرون ، فمن سافر ولم تحصل حاجته كان يأتي بيته من وراء ظهره تطيرا من الحية ، فليلهم : ليس في التطير برُّ ، بل البرُّ أن تتقوا الله وتتوكلوا عليه .

( ٢٢ ) الإِذْنُ بِقِتَالِ الْمُعْتَدِينَ :

قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (البقرة: ١٩٠) هذه أول آية نزلت في الأمر بالقتال ، وقد كان القتال محظوراً قبل الهجرة لقوله : ﴿ آدَفَعُ بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (المؤمنون: ٩٦) وقوله : ﴿ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ ﴾ (المائدة: ١٣) وقوله : ﴿ وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا حَسِيلًا ﴾ (الزمل: ١٠) وقوله : ﴿ لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ ﴾ (الغاشية: ٢٢) فلما هاجر إلى المدينة أمر بالقتال. وروى عن أبي بكر الصديق أن أول آية نزلت في القتال : ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا ﴾ (الحج: ٣٩). والأول أكثر، وأن آية الإِذْنِ إنما نزلت في القتال عامة لمن قاتل ولن لم يقاتل من المشركين ، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مع أصحابه إلى مكة للعمرة ، فلما نزل الحُدَيْبِيَّةَ بقرب مكة - والحُدَيْبِيَّةُ اسمٌ بئرٌ ، فسُمِّيَ ذلك الموضع باسم تلك البئر - فصده المشركون عن البيت ، وأقام بالحُدَيْبِيَّةِ شهراً ، فصالحوه على أن يرجع من عامه ذلك كما جاء ، على أن تُخَلَّ له مكة في العام المقبل ثلاثة أيام ، وصالحوه على ألا يكون بينهم قتالٌ عشرَ سنين ، ورجع إلى المدينة . فلما تجهزوا للعمرة القضاء ، وخاف المسلمون غدرَ الكفارِ وكرهوا القتالَ في الحرم ، وفي الشهرِ الحرامِ ، فزلت هذه الآية ، أي يحلُّ لكم القتالُ إن قاتلكم الكفارُ ، فكان عليه الصلاة والسلامُ يقاتلُ من قاتله ويكفُّ عن كَفِّ عنه ، حتى نزل قوله تعالى : ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ (التوبة: ٥) وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ (التوبة: ٣٦) فأمر بالقتال لجميع الكفارِ ، والقتال لا يكون في النساءِ ولا في الصبيانِ ومن أشبههم ، كالرُهبانِ والزَّمْتِيِّ والشيوخِ والأجْرَاءِ ، فلا يُقْتَلُونَ ، وبهذا أوصى أبو بكرٍ الصديقُ رضي الله عنه يزيدَ بنَ أبي سفيانَ حين أرسله إلى الشامِ إلا أن يكونَ لهؤلاءِ إذائةٌ . ومن وصية أبي بكرٍ ليزيدِ بنِ أبي سفيانَ : " وإني مُوصيكُ بعشرٍ : لا تقتلنَّ امرأةً ولا صبياً ولا كبيراً هَرِمًا ولا تقطعنَّ شجراً

ولا تُخْرَبَنَّ عامراً ولا تعقرن شاةً ولا بعيراً إلا لما كَلَّةٍ ولا تحرقن نخلاً ولا تُعْرِقَنَّهُ  
 ولا تُغْلَلْنَ ولا تعبن . " وقال عمرُ بنُ الخطابِ : اتقوا الله في الذريةِ والفلاحين الذين  
 لا ينصبون لكم الحرب . وكان عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ لا يقتلُ حراناً . وقوله تعالى :  
 ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ أي لا تعتدوا في القتالِ غيرِ وجهِ الله ، كالحميةِ وكسبِ الذكرِ ،  
 أما المرتدون فليس إلا القتلُ أو التوبةُ ، وكذلك أهلُ الزَّيغِ والضلالِ ليس إلا  
 السيفُ أو التوبةُ . ومن أسرَّ بالباطلِ ثم ظهر عليه فهو كالزُّلْدِيقِ يُقتلُ ولا يُستتابُ .  
 وأما الخوارجُ على أئمةِ العدلِ فيجب قتالُهم حتى يرجعوا إلى الحقِ .

( ٢٣ ) في الحَجِّ وَالْعُمْرَةِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ  
 الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
 مَرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَذًى مِنْ رَأْسِهِمْ ففِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا  
 أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ  
 فَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ  
 لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ  
 اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (البقرة: ١٩٦) .

اختلف العلماءُ في المرادِ بإتمامِ الحجِّ والعمرةِ ، ف قيل أداؤهما والإتيانُ بهما .  
 وقيل : المرادُ تمامُهما بعدَ الشروعِ فيهما ، فإنَّ من أحرمَ بنسكٍ وجب أن يمضيَ  
 فيه ولا يفسخه . وعن عمرِ بنِ الخطابِ : إتمامُهما أن تخرجَ قاصداً لهما لا لتجارةٍ  
 ولا لغيرِ ذلك . وقال عمرُ أيضاً : إتمامُهما أن يُفردَ كلُّ واحدٍ منهما من غيرِ تمَّتعٍ  
 وقرآن . وروى أبو داود والدارقطنيُّ عن أمِّ سلمةَ قالت قال رسولُ الله صلى الله  
 عليه وسلم : ( مَنْ أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ

ولدتُه أمُّه) "وفي رواية" (غُفِرَ له ما تقدّمَ من ذنبه) وكره مالك أن يُحرّم أحدًا قبل الميقاتِ بِحُجَّةٍ أنَّ الرسولَ صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ المواقيتَ وَعَيَّنَهَا ، فصارت بيانا لمُجْمَلِ الحُجِّ ، ولأنه صلى الله عليه وسلم لم يُحرّم من بيته لحجّته ، بل أحرّم من ميقاته الذي وقّته لأمته . وعن عائشة قالت : ما خيّر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلاّ اختار أيسرهما . وعلم الصحابة أن إحرامه من ميقاته كان تيسيرا على أمته . وقد وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة " قرية بينها وبين مكة مائتا ميل " ولأهل الشام الجحفة " قرية بينها وبين مكة خمس مراحل ويقرب منها قرية رابع " ولأهل نجد قرن " جبل مشرف على عرفات وهو على مرحلتين من مكة " ، ولأهل اليمن يلمّم " مكان على مرحلتين من مكة " .

وروى أبو داود والترمذي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقّت لأهل المشرق العقيق . وعن عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وقّت لأهل العراق ذات عرق . وأجمع أهل العلم أن من أحرّم قبل أن يأتي الميقات أنه مُحرّم ، ولكن فضّل الإحرام عند الميقات كراهية أن يضيّق المرء على نفسه . وكان عبدُ الله ابنُ عمر يقول : ليس من خلق الله أحدٌ إلاّ عليه حجةٌ وعمرةٌ واجبتان من استطاع إلى ذلك سبيلا ، فمن زاد بعدها شيئا فهو خيرٌ وتطوع . وعن زيد بن ثابت قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (إنّ الحجّ والعمرة فريضتان لا يضرُّك بأيهما بدأت) (الدارقطني) . وعن جابر بن عبد الله قال : سألت رجلا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة والزكاة والحجّ : أوجب هو؟ قال : (نعم) فسأله عن العمرة : أوجبته هي؟ قال : (لا وأنّ تعتمَرَ خيرٌ لك) (الدارقطني) . وعن الشافعي قال : ولو لبّى رجلٌ ولم ينو حجّا ولا عمرة لم يكن حاجّا ولا معتمرا ، ولو نوى ولم يلبّ حتى قضى المناسك كان حجّه تامّا ، واحتجّ بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات) . قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ الإحصار هو المنع أو العوائق ، أي بأيّ عذرٍ كان .

( ٢٤ ) ( الناسُ كانوا أمةً واحدةً :

يقولُ تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ  
وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا  
فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا  
بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ  
وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة: ٢١٣).

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ أي على دينٍ واحدٍ . قال أبيُّ بنُ كعبٍ وابنُ زيدُ :  
المرادُ بالناسِ بنو آدمَ حينَ أخرجهم اللهُ نَسَمًا من ظهرِ آدمَ فأقروا له بالوحدانيةِ .  
وقال مجاهدٌ : الناسُ آدمُ وحدهُ ، وسُمِّيَ الواحدُ بلفظِ الجمعِ لأنه أصلُ النَّسْلِ .  
وقيلَ آدمُ وحواءُ . وقال ابنُ عباسٍ وقتادةُ : المرادُ بالناسِ القرونُ التي كانتْ بينَ  
آدمَ ونوحٍ ، وهي عشرةُ ، كانوا على الحقِّ حتى اختلفوا فبعث اللهُ نوحًا فَمَن بعدهُ .  
وقال ابنُ أبي خيثمةَ : منذ خلق اللهُ آدمَ عليه السلامُ إلى أن بعثَ محمدًا صلى اللهُ  
عليه وسلمَ خمسةُ آلافِ سنةٍ وثمانائةُ سنةٍ . وقيلَ أكثرُ من ذلك ، وكان بينه وبينَ  
نوحٍ ألفٌ ومائتا سنةٍ . وعاش آدمُ تسعمائةً وستينَ سنةً ، وكان الناسُ في زمانه أهلَ  
مِلَّةٍ واحدةٍ ، متمسكينَ بالدينِ ، تُصافحُهم الملائكةُ ، وداموا على ذلك إلى أن رُفِعَ  
إدريسُ عليه السلامُ فاختلَفوا . وهذا فيه نظرٌ ، لأنَّ إدريسَ بعدَ نوحٍ على  
الصحيحِ . وقال قومٌ منهم الكلبيُّ والوافديُّ : المرادُ نوحَ ومن معه في السفينةِ ،  
وكانوا مسلمينَ ثم بعدَ وفاةِ نوحٍ اختلفوا . وقال ابنُ عباسٍ أيضًا : كانوا أمةً واحدةً  
على الكُفْرِ ، يريدُ في مدَّةِ نوحٍ حينَ بعثه اللهُ . وعنه أيضًا : كان الناسُ على عهدِ  
إبراهيمَ عليه السلامُ أمةً واحدةً ، كلُّهم كُفَّارٌ ، ووُلِدَ إبراهيمُ في جاهليةٍ ، فبعثَ اللهُ  
إبراهيمَ وغيره من النبيينَ . ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ ﴾ أي كان الناسُ  
على دينِ الحقِّ فاختلَفوا فبعثَ اللهُ النبيينَ ، مُبَشِّرِينَ من أطاعَ ومُنذِرِينَ من عصَى .

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ ﴾ وجملتهم مائة وأربعة وعشرون ألفاً ، والرُّسُلُ منهم ثلاثة مائة وثلاثة عشر ، والمذكورون في القرآن بالاسم ثمانية عشر ، وأوَّلُ الرُّسُلِ آدَمُ ، على ما جاء في حديث أبي ذرٍّ . وقيل: نوحٌ ، لحديث الشفاعة ، فإنَّ الناسَ يقولون له : أنت أوَّلُ الرُّسُلِ . وقيل: إدريسُ . ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ ﴾ والمرادُ التوراةُ ، و ﴿ أَوْتُوهُ ﴾ - أعطوه - وقيل : يعوذُ على المنزلِ عليه ، وهو محمدٌ صلى اللهُ عليه وسلم ، قاله الزجاجُ . أي وما اختلف في النبيِّ إلاَّ الذين أعطوا علمه . ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ أي لم يختلفوا إلاَّ للبغي ، وفي هذا تنبيهٌ على السَّفَهِ في فعلهم . وقالت طائفةٌ : معنى الآية أن الأممَ كَذَبَ بعضهم كتابَ بعضٍ ، فهدى اللهُ أُمَّةَ محمدٍ للتصديقِ بجميعةٍها . واختلفوا في عيسى فجعلته اليهودُ فريةً ، وجعلته النصراني ربًّا ، فهدى اللهُ المؤمنين بأن جعلوه عبداً لله . ﴿ بِأَذْنِهِ ﴾ أي بأمره . ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ردُّ على المعتزلة في قولهم : إنَّ العبدَ يستبدُّ بهدايةِ نفسه .

## ( ٢٥ ) الإِثْمُ وَالتَّفْعُ :

يقولُ تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (البقرة: ٢١٩)

﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ السائلون هم المؤمنون . والخمرُ ماءُ العنبِ الذي غلِيَ أو طَبِخَ ، وما خامر العقلَ من غيره فهو في حُكْمِهِ . واجمع العلماءُ على أن القِمَارَ كُلَّهُ حرامٌ ، وإنما ذَكَرَ الميسرُ من بينه فجعلَ كُلَّهُ قياساً على الميسرِ . وقال الجمهورُ من الأمةِ إنَّ ما أسكَّرَ كثيره فمُحَرَّمٌ قليله وكثيره ، والحدُّ في ذلك واجبٌ .

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْبِرِّ إِلَّا أَعْطَاهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ ، وَمِنْ كِرَامَتِهِ  
 وَإِحْسَانِهِ أَنَّهُ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهِمُ الشَّرَائِعَ دَفْعَةً وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً بَعْدَ  
 مَرَّةٍ فَكَذَلِكَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ . وَهَذِهِ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ ، ثُمَّ بَعْدَهُ :  
 ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ (النساء: ٤٣) ثُمَّ قَوْلُهُ : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ  
 وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ ﴾  
 (المائدة: ٩٠) ثُمَّ قَوْلُهُ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ  
 فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصِدِّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾  
 (المائدة: ٩١) الْمَيْسِرُ قِمَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 يُخَاطِرُ الرَّجُلَ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ فَاتِيهِمَا قَمَرٌ صَاحِبُهُ ذَهَبٌ بِمَالِهِ وَأَهْلِهِ فَزَلَّتِ الْآيَةُ .  
 وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَبْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قِمَارٌ مِنْ نَرْدٍ وَشَطْرُنْجٍ  
 فَهُوَ الْمَيْسِرُ ، إِلَّا مَا أُبِيحَ مِنَ الرَّهَانِ فِي الْخَيْلِ وَالْقُرْعَةِ فِي إِفْرَازِ الْحَقُوقِ . وَقَالَ  
 مَالِكٌ : الْمَيْسِرُ مَيْسِرَانِ : مَيْسِرُ اللَّهْوِ وَمَيْسِرُ الْقِمَارِ ، فَمِنْ مَيْسِرِ اللَّهْوِ التَّرْدُ  
 وَالشَّطْرُنْجُ وَالْمَلَاهِي كُلُّهَا . وَمَيْسِرُ الْقِمَارِ مَا يَتَخَاطَرُ النَّاسُ عَلَيْهِ . ﴿ قُلْ فِيهِمَا  
 إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ يَعْنِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ . وَإِثْمُ الْخَمْرِ مَا يَصْدُرُ عَنِ الشَّارِبِ مِنَ الْمَخَاصِمِ  
 وَالْمَشَاقِمِ وَقَوْلِ الْفُحْشِ وَالزُّورِ ، وَزَوَالِ الْعَقْلِ ، وَتَعْطِيلِ الصَّلَوَاتِ وَالتَّعْوِيقِ عَنِ  
 ذِكْرِ اللَّهِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . رَوَى الثَّسَائِيُّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
 اجْتَنَبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْحَبَائِثِ ، إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ تَعَبَّدَ ، فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ  
 غَوِيَّةً ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ ، فَاَنْطَلِقْ مَعِ جَارِيَتِيهَا ،  
 فَطَفَقَتْ كَلِمًا دَخَلَ بِأَبَا أَعْلَقْتَهُ دُونَهُ ، حَتَّى أَضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَصِيَّةٍ عِنْدَهَا غَلَامٌ وَإِنَاءٌ  
 خَمْرٍ ، فَقَالَتْ : ابْنِي وَاللَّهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ ،  
 أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرِ كَأَسَا أَوْ تَقْتَلَ هَذَا الْغَلَامَ . قَالَ : فَاسْقِنِي مِنْ هَذِهِ الْخَمْرِ  
 كَأَسَا ، فَسَقَنَتْهُ كَأَسَا . قَالَ : زَيْدُونِي ، فَلَمْ يَرِمْ " بِيْرَخ " حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا ، وَقَتَلَ

النفس ، فاجتنبوا الخمرَ ، فإنَّها والله لا يجتمعُ الإيمانُ وإدمانُ الخمرِ ، إلا ليوشِكُ أن يُخرِجَ أحدهما صاحبه . وأما القمارُ فيورثُ العداوةَ والبغضاءَ ، لأنه أكلُ مالِ الغيرِ بالباطلِ . ﴿ وَمَنْفَعُ لِلنَّاسِ ﴾ أما في الخمرِ فربحُ التجارةِ فإنهم كانوا يجلبونها من الشامِ برخصٍ فيبعونها في الحجازِ بربحٍ . هذا أصحُّ ما قيل في منفعتها . وقيل في منافعها : إنَّها تهضمُ الطعامَ وتُسَخِّجُ البخيلَ ، وتشجِّعُ الجبانَ . ومنفعةُ الميسرِ مصيرُ الشيءِ إلى الإنسانِ في القمارِ بغيرِ كدٍّ ولا تعبٍ ، وهو أكلُ المالِ بالباطلِ . ﴿ وَإِنَّهُمْ مَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ فالإثمُ أغودُ بالضررِ في الآخرةِ من نفعهما في الدنيا . وقال حمزةُ والنسائيُّ إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لعن الخمرَ ولعن معها عشرةً : بائعها ومبتاعها والمشتراةَ له وعاصرها والمعصورةَ له وساقيتها وشاربها وحاملها والمحمولةَ له وأكلَ ثمنها . ﴿ وَتَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ سؤالاً عن النفقةِ إلى من تُصْرَفُ ، وهو في شأنِ عمرو بن الجموح ، فإنه لما نزل : ﴿ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ ﴾ (البقرة: ٢١٥) قال : كم أنفقُ ؟ فترل ﴿ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ والعفوُ ما سهَّلَ وتيسرَ وفضلٌ ، ولم يشقَّ على القلبِ إخراجه . ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ﴾ أي في أمرِ النفقةِ ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ في الحياةِ الدنيا والآخرةِ فتحسبون من أموالكم ما يصلحكم في معاشِ الدنيا وتنفقون الباقي فيما ينفعكم في الآخرةِ .

( ٢٦ ) الصَّلَاةُ :

يقولُ تعالى ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (البقرة: ٢٣٨) خطابٌ لجميعِ الأمةِ بالمحافظةِ على الصلواتِ في أوقاتها بجميعِ شروطِها . وأفرادِ الصلاةِ الوسطى بالذكرِ . واختلفَ الناسُ في تعيينِ الصلاةِ الوسطى . فقيل : إنَّها الظهرُ ، لأنَّها وسطُ النهارِ ، ولأنَّها أولُ صلاةٍ صلَّيتُ في

الإسلام . وقيل : إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . وقيل : إنها العَصْرُ ، لأن قبلها صلاتي نَهَارٍ وبعدها صلاتي لَيْلٍ . وعلى هذا القول الجمهورُ من الناس ، واحتجوا بالأحاديث الواردة في هذا الباب ، وأنصَحَ حديثُ ابنِ مسعودٍ قال قال رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم : ( الصَّلَاةُ الوَسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ ) (الترمذى) . وقيل : المغرب ، لأنها متوسطةٌ في عددِ الركعات ، ليست بأقلها ولا أكثرها ، ولا تُقْصَرُ في السفرِ وبعدها صلاتا جَهْرٍ وقبلها صلاتا سِرٍّ . وعن عائشةَ أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( إنَّ أفضلَ الصلواتِ عندَ اللهِ صلاةُ المغربِ لم يحطها عن مسافرٍ ولا مُقيمٍ فتح اللهُ بها صلاةَ الليلِ وختمَ بها صلاةَ النهارِ فمن صلى المغربَ وصلى بعدها ركعتين بنى اللهُ له قَصْرًا في الجنةِ ومن صلى بعدها أربعَ ركعاتٍ غَفَرَ اللهُ له ذُنُوبَ عشرين سنةً — أو قال — أربعين سنةً ) (البخارى) . وقيل : العِشاءُ ، لأنها بين صلاتين لا تقصران ، وتجيءُ في وقتِ نومٍ ، ويُستحبُّ تأخيرُها ، وذلك شاقٌّ فوقَ التأكيدِ في المحافظةِ عليها . وقيل : إنها الصُّبْحُ لأن قبلها صلاتي ليلٍ يُجَهَرُ فيهما وبعدها صلاتي نَهَارٍ يُسْرُ فيهما ، ولأن وقتها يدخلُ والناسُ نيامًا ، والقيامُ إليها شاقٌّ في زمنِ البردِ لشدةِ البردِ وفي زمنِ الصيفِ لِقِصْرِ الليلِ . وقد استدلَّ من قال إنها الصُّبْحُ بقوله تعالى : ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينِينَ ﴾ (البقرة: ٢٣٨) يعني فيها ، ولا صلاةٌ مكتوبةٌ فيها قُنُوتٌ إلا صلاةُ الصُّبْحِ . وقيل : صلاةُ الجمعةِ ، لأنها خُصَّتْ بالجمعِ لها والخطبةُ فيها وجُعِلَتْ عيدًا ، ورَوَى مسلمٌ عن عبدِ اللهِ أَنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال لقومٍ يتخلفون عن الجمعةِ (لقد هممتُ أَنْ أَمُرَّ رجلاً يُصَلِّي بالناسِ ثم أَحرقُ على رجالٍ يتخلفون عن الجمعةِ بيوتهم) . وقيل إنها الصُّبْحُ والعصرُ معًا . ورَوَى عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ قال سمعتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : ( لَنْ يَلْجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ) يعني الفجرَ والعصرَ . وعنه أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( من صَلَّى البُرْدَيْنِ دخلَ الجنةَ ) كُلُّهُ ثابتٌ في صحيح

مسلم وغيره . وَسَمَّيَا الْبُرْدَيْنِ لِأَنَّهُمَا يُفْعَلَانِ فِي وَقْتِي الْبُرْدِ . وقيل : إنها العنمة والصبح . قال أبو الدرداء رضي الله عنه في مرضه الذي مات فيه : اسمعوا وبلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين " يعني في جماعة " العشاء والصبح ، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتنوها ولو خبوا " زحفا " على مرافقكم وركبكم . وقال معاذ ابن جبل : إنها الصلوات الخمس مجملتها ، لأن قوله تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾ (البقرة: ٢٣٨) يعمُّ الفرض والتفل ، ثم خصَّ الفرض بالذكر . وقيل : إنها غير معينة ، فخبأها الله في الصلوات كما خبأ ليلة القدر في رمضان ، وكما خبأ ساعة الجمعة وساعات الليل المستجاب فيها الدعاء ، ليقوموا بالليل في الظلمات لمناجاة عالم الخفيات . فلم يبق إلا المحافظة على جميعها وأدائها في أوقاتها ، والله تعالى أعلم . ﴿ قَنِينَيْنِ ﴾ طائعين خاشعين . وقال مجاهد : معنى قانتين خاشعين . والقنوت طول الركوع والخشوع وغيض البصر وخفض الجناح . وقال الربيع : القنوت طول القيام . وعن عبد الله بن مسعود قال : كنا نسلم على رسول الله وهو في الصلاة فيرد علينا ، فلما رجعنا من عند التجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا ، فقلنا يارسول الله ، كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا فقال : ( إن في الصلاة شغلاً ) (مسلم) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام . وأجمع المسلمون على أن الكلام عامداً يفسد الصلاة إلا ما روي عن الأوزاعي أنه قال : من تكلم لإحياء نفس أو مثل ذلك من الأمور الجسام لم تفسد صلاته . فمن قطع صلاته لما يراه من الفضل في إحياء نفس أو مال أو ما كان بسبيل ذلك استأنف صلاته . وذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى أن الكلام فيها ساهياً لا يفسدها . وعن مالك قال : لو أن قوماً صلى بهم الإمام ركعتين وسلم ساهياً فسبحوا به فلم يفته ، فقال له رجل من خلفه ممن هو معه في الصلاة : إنك لم تتم فاتم صلاتك ، فالتفت إلى القوم فقال : أحق ما يقول هذا ؟ فقالوا : نعم ، قال : يصلي الإمام بهم ما بقي من صلاتهم ويصلون معه بقية صلاتهم من تكلم منهم ومن لم يتكلم ولا شيء عليهم . وقال

مالك : يُسْتَحَبُّ إِذَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَعُودَ لَهَا وَلَا يَنْبِي . وَقَالَ : إِنَّمَا تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ أَصْحَابُهُ مَعَهُ يَوْمَئِذٍ ، لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ الصَّلَاةَ قَصُرَتْ وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِأَحَدٍ الْيَوْمَ . وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ صَاحِبٍ قَادِرٍ عَلَيْهِ ، مُفْرَدًا كَانَ أَوْ إِمَامًا ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ) (البخارى) واختلفوا في المأموم الصحيح يُصَلِّي قَاعِدًا خَلْفَ إِمَامٍ مَرِيضٍ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ ، فَاجازت ذلك طائفةٌ من أهل العِلْمِ ، بل جمهورهم ، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِمَامِ : (وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ) . وَقَدْ أَجازت طائفةٌ من العلماء صَلَاةَ الْقَائِمِ خَلْفَ الْإِمَامِ الْمَرِيضِ لِأَنَّ كُلًّا يُؤَدِّي فَرَضَهُ عَلَى قَدْرِ طاقته تَأْسِيًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ صَلَّى فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُؤَفِّي فِيهِ قَاعِدًا وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ قَائِمًا يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ قِيَامًا خَلْفَهُ وَلَمْ يُشِرْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَلَا إِلَيْهِمْ بِالْجُلُوسِ ، وَأَكْمَلَ صَلَاتَهُ بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامًا . وَالْمَشْهُورُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَوْمُ الْقِيَامِ أَحَدٌ جَالِسًا ، فَإِنَّ أُمَّهَمُ قَاعِدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ وَصَلَاتُهُمْ ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا يُؤْمَنُ أَحَدٌ بَعْدِي قَاعِدًا) (الدارقطني) وَصَحَّةُ قَوْلِهِ مِنْ قَالَ إِنَّ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ الصَّاحِبِ قَاعِدًا خَلْفَ الْإِمَامِ الْمَرِيضِ جَائِزَةٌ ، فَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حِيَّانٍ فِي الْمُسْنَدِ الصَّاحِبِ لَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ (أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ طَاعَ اللَّهَ طَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى ، نَشْهَدُ أَنَّهُ مِنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ طَاعَ اللَّهَ طَاعَكَ . قَالَ : فَإِنَّ مَنْ طَاعَ اللَّهَ أَنْ تُطِيعُوا أُمْرَاءَكُمْ فَإِنْ صَلُّوا قَعُودًا فَصَلُّوا قَعُودًا ) وَفِي هَذَا الْخَبَرِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ صَلَاةَ الْمَأْمُومِينَ قَعُودًا إِذَا صَلَّى إِمَامُهُمْ قَاعِدًا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ عَلَى إِجَازَتِهِ .

( ٢٧ ) لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ :

يقول تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٥٦)

الدِّينُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُعْتَقَدُ وَالْمَلَّةُ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ : ﴿ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ خَاصَّةً ، وَأَتَمُّهُ لَا يُكْرَهُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ إِذَا أَدَّوْا الْحَرِيَّةَ ، وَالَّذِينَ يُكْرَهُونَ أَهْلُ الْأَوْثَانِ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ إِلَّا الْإِسْلَامُ فَهَمُ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمْ : ﴿ يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ (التوبة: ٧٣) وَالْحِجَّةُ هَذَا الْقَوْلُ مَا رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِعَجُوزٍ نَصْرَانِيَّةٍ : أَسْلَمِي آيَتَهَا الْعَجُوزُ تَسْلَمِي ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ . قَالَتْ : أَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ وَالْمَوْتُ إِلَيَّ قَرِيبٌ . فَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، وَتَلَا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ . ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ وَالطَّاغُوتُ الْكَاهِنُ وَالشَّيْطَانُ وَكُلُّ رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ . ﴿ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ : الْعُرْوَةُ : الْإِيمَانُ . وَقَالَ السُّدِّيُّ : الْإِسْلَامُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالضَّحَّاكُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَهَذِهِ عِبَارَاتٌ تَرْجَعُ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ﴿ لَا انفِصَامَ لَهَا ﴾ أَي لَا يُغَيِّرُ اللَّهُ مَا بَقِيَ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بَانَفْسِهِمْ ، أَي لَا يُزِيلُ عَنْهُمْ اسْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَكْفُرُوا . وَالانْفِصَامُ : الْانْكَسَارُ . ﴿ سَمِيعٌ ﴾ مِنْ أَجْلِ التَّنطِقِ ﴿ عَلِيمٌ ﴾ مِنْ أَجْلِ الْمُعْتَقَدِ .

( ٢٨ ) الشُّكُّ وَالْإِيمَانُ

يقول تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَئِمَّا تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لَّيُطَمِّئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ

فَصُرَّهِنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ آجَعَلَ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ آدَعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ  
سَعْيًا وَآعَلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿البقرة: ٢٦٠﴾

اختلف الناس في هذا السؤال ، هل صدر من إبراهيم عن شك أم لا ؟ فقال الجمهور : لم يكن إبراهيم عليه السلام شاكًا في إحياء الله الموتى قط ، وإنما طلب المعاينة ، وذلك أن النفوس مُستشرفة إلى رؤية ما أُخبرت به ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ( ليس الخبرُ كالمُعينة ) (أحمد) رواه ابن عباس . وقال الأحفش : لم يُرِدْ رؤية القلب وإنما رؤية العين . وقال الحسن وقتادة : سأل ليزداد يقينًا إلى يقينه . وذكر عن عطاء بن أبي رباح أنه قال : دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال : رب أرني كيف تُحيي الموتى . وذكر حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( نحن أحقُّ بالشكِّ من إبراهيم ) (مسلم) ثم رجح الطبري هذا القول . ومعناه أنه لو كان إبراهيم شاكًا لكننا نحن أحقُّ به ، ونحن لا نشكُّ ، فإبراهيم عليه السلام أحرى ألا يشكُّ ، فالحديثُ منيَّ على نفي الشكِّ عن إبراهيم ، والذي روي فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( ذلك مَحْضُ الإِيْمَانِ ) (أحمد) إنما هو في الخواطر التي لا تثبت ، وأما الشكُّ فهو توقُّفٌ بين أمرين ، لا مزية لأحدهما على الآخر ، وذلك هو المنفي عن الخليل إبراهيم عليه السلام . وإحياء الموتى إنما يُثبتُ بالسمع ، وقد كان إبراهيم عليه السلام أعلم به ، يدلك على ذلك قوله : ﴿ رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ (البقرة: ٢٥٨) فالشكُّ يبعدُ على من تثبت قدمه في الإيمان فقط ، فكيف بمرتبة النبوة والحلَّة ، والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعًا . وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر ألفاظ الآية لم تُعطِ شكًا ، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شيء موجودٍ متقررٍ الوجود عند السائل والمسئول . و" كيف " في هذه الآية إنما هي استفهامٌ عن هيئة الإحياء ، والإحياء متقررٌ . وقال الطبري : معنى " ليطمئن قلبي " ليوقين . وقال بعضهم : لأزداد إيمانًا مع إيماني .

ف قيل له : ﴿ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ ﴾ قيل : هي الذبك والطاوس والحمام والغراب. وقال ابن عباس مكان الغراب الكركبي ومكان الحمام النسر . و ﴿ فَصُرْهُنَّ ﴾ معناه قَطَعْنَهُنَّ . فأخذ هذه الطيور حسب ما أمر وقطعها قطعاً صِغَارًا ، وخلط لحومها مع الدّم والریش ، ثم جعل جزءاً منها على كل جبل ، ووقف هو من حيث يرى تلك الأجزاء ، وأمسك رءوس الطير في يده ، ثم قال : تعالين يا ذن الله ، فتطيرت تلك الأجزاء وطار الدّم إلى الدّم والریش إلى الریش حتى التأمت مثل ما كانت أولاً وبقيت بلا رءوس ، ثم كرّر النداء فجاءته سعيًا ، أي عذوًا على أرجلهن حتى لقي كل طائر رأسه ، وطارت يا ذن الله .

( ٢٩ ) الْحِكْمَةُ :

يقول تعالى : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (البقرة: ٢٦٩)

أي يُعطي الله الحكمة لمن يشاء من عباده. واختلف العلماء في الحكمة هنا، فقال السُّدِّيُّ: هي النبوة . وقال ابن عباس: هي المعرفة بالقرآن . وقال قتادة ومجاهد : هي الفقه في القرآن . وقال مجاهد : الإصابة في القول والفعل . وقال مالك ابن أنس: هي المعرفة بدين الله والفقه فيه والاتباع له ، وقال أيضًا: هي طاعة الله والفقه في الدين والعمل به . وقال الربيع بن أنس : هي الخشية . وقال الحسن : هي الورع . يُقال : إن من أعطى الحكمة والقرآن فقد أُعطي أفضل ما أُعطي من جمع علم الأولين من الصحف وغيرها ، لأنه قال لأولئك : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥) . وسمى هذا خيرًا كثيرًا . وقال بعض الحكماء : من أُعطي العلم والقرآن ينبغي أن يعرف نفسه ، ولا يتواضع لأهل الدنيا لأجل دنياهم ، لأن الله تعالى سَمَّى الدنيا " متاعًا قليلًا " فقال : ﴿ قُلْ مَتَّعَ الدُّنْيَا قَلِيلًا ﴾ (النساء: ٧٧) وسمى العلم والقرآن "خيرًا كثيرًا" . والألباب : العقول .

( ٣٠ ) إخفاء الصدقة :

يقول تعالى : ﴿ إِن تَبَدُّوا أَلصَّدَقَتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهُهَا  
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا  
تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (البقرة: ٢٧١).

ذهب جمهورُ المفسرين إلى أن هذه الآية في صدقة التطوع ، لأن الإخفاء فيها  
أفضل من الإظهار ، وكذلك سائرُ العبادات الإخفاء أفضل في تطوعها لانتهاء الرياء  
عنها ، وليس كذلك الواجبات . قال الحسن : إظهارُ الزكاة أحسن ، وإخفاءُ  
التطوع أفضل لأنه أدلُّ على أنه يُرادُ الله عزَّ وجلَّ به وحده . قال ابن عباس :  
جعل الله صدقة السرِّ في التطوع تفضُّلَ علانيتها ، يُقالُ بسبعين ضعفاً ، وجعل  
صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرِّها ، يُقالُ بخمسة وعشرين ضعفاً . قال :  
وكذلك جميعُ الفرائض والنوافل في الأشياء كلها . وفي صحيح مسلم عن النبي  
صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( أفضلُ صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ) وذلك  
أن الفرائض لا يدخلها الرياء والنوافل عرضةٌ لذلك . ورَوَى التَّسَائِيُّ عن عُقْبَةَ  
ابن عامرٍ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إن الذي يجهرُ بالقرآن  
كالذي يجهرُ بالصدقة والذي يُسرُّ بالقرآن كالذي يُسرُّ بالصدقة ) . وفي  
الحديث : ( صدقة السرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ) . ( البخاري ) وحالُ الصدقة تختلفُ  
بحالِ الْمُعْطِي لها والمُعْطَى إيَّاهَا والناسِ الشاهدين لها . أما الْمُعْطِي فله فائدةٌ إظهارِ  
السُّنَّةِ وثوابِ القدوة . وأما الْمُعْطَى إيَّاهَا فإن السُّرَّ له أسلمُ من احتقارِ الناسِ له ،  
أو نسيته إلى أنه أخذها مع الغنى عنها وتركِ التَّعَقُّفِ ، أما حالُ الناسِ فالسُّرُّ عنهم  
أفضلُ لهم من العلانية ، من جهةِ ألهم ربِّما طعنوا على الْمُعْطِي لها بالرياء ، وعلى  
الآخذ لها بالاستغناء . ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ ثناءً على إبداءِ الصدقة ثم حكمٌ على أن  
الإخفاءَ خيرٌ من ذلك . وقال بعضُ الحكماء : إذا اصطنعتِ المعروفَ فاسترهُ ، وإذا  
اصطنعتِ إليك فالشُّرهُ .

( ٣١ ) الرَّبَا :

يقول تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ  
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ  
الرِّبَا ۗ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۗ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ  
فَأْتَتْهُ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ  
هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ۗ وَاللَّهُ لَا  
يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا  
الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ  
وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ  
مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ  
اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ  
وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ (البقرة: ٢٧٥-٢٧٩).

تضمنت الآيات أحكام الربا وجواز عقود المبيعات ، والوعيد لمن استحل الربا  
وأصر على فعله . ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ يأكلون بمعنى يأخذون ، والربا :  
الزيادة . روى الأئمة واللفظ لمسلم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : ( الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير  
بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد أو استزاد  
فقد أربى الآخذ والمُعطي فيه سواء ) . وفي رواية : ( ولا بأس ببيع الذهب  
بالفضة والفضة أكثرهما يداً بيد وأما نسيئة فلا ولا بأس ببيع البر بالشعير  
والشعير أكثرهما يداً بيد وأما نسيئة فلا ) ( أبو داود ) . وقال عليه الصلاة  
والسلام : ( فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً  
بيد ) . وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( الدينار

بالدِّينَارِ والدَّرْهَمِ بالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا مِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِوَرِقٍ  
 فَلْيَصْرِفْهَا بِذَهَبٍ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِذَهَبٍ فَلْيَصْرِفْهَا بِوَرِقٍ هَاءَ وَهَاءَ "   
 اي خذ راغظ ) (الدارقطني). ﴿ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ  
 الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ والمعنى : يخرجون من قبورهم . وقيل : يُجْعَلُ مَعَهُ شَيْطَانٌ  
 يَخْنَقُهُ . وقيل : يُبْعَثُ كَالْمَجْنُونِ عَقُوبَةً لَهُ . وقيل : تَحْتَمِلُ الْآيَةُ تَشْبِيهَ حَالِ الْقَائِمِ  
 بِمُحْرَصٍ وَجَسَعٍ إِلَى تِجَارَةِ الدُّنْيَا " تِجَارَةُ الرَّبَا " بَقِيَامِ الْمَجْنُونِ ، لِأَنَّ الطَّمَعَ وَالرَّغْبَةَ  
 تَسْتَفِزُّهُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَعْضَاؤُهُ . وَيُقَالُ : إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدْ انْتَفَخَتْ  
 بِطُونُهُمْ كَالْحُبَالَى ، وَكَلِمَا قَامُوا سَقَطُوا وَالنَّاسُ يَمشُونَ عَلَيْهِمْ . وَالْمَسُّ : الْجُنُونُ .  
 يُقَالُ : مَسَّ الرَّجُلُ وَالسَّ ، فَهُوَ مَمْسُوسٌ وَمَالُوسٌ إِذَا كَانَ مَجْنُونًا ، وَذَلِكَ عَلَامَةٌ  
 الرَّبَا فِي الْآخِرَةِ . ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ معناه عند جميع  
 الْعَتَاوِلِينَ فِي الْكُفَّارِ : وَهُمْ قِيلَ : ﴿ فَالَهُ مَا سَلَفَ ﴾ وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِمُؤْمِنٍ عَاصٍ بَلِ  
 يُنْقَضُ بَيْعُهُ وَيُرَدُّ فِعْلُهُ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا ، فَلذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ  
 عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ) . ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ أَي إِنَّمَا  
 الزِّيَادَةُ عِنْدَ حُلُولِ الْأَجْلِ كَمِثْلِ أَصْلِ الثَّمَنِ فِي أَوَّلِ الْعَقْدِ . ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ  
 وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ وَأَرَضَحَ أَنَّ الْأَجَلَ إِذَا حَلَّ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي أَنْظَرَ إِلَى  
 الْمَيْسَرَةِ . وَهَذَا الرَّبَا هُوَ الَّذِي نَسَخَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ  
 لَمَّا قَالَ : ( أَلَا إِنَّ كُلَّ رَبَا مَوْضُوعٌ ، وَإِنَّ أَوَّلَ رَبَا أَضَعُهُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ  
 عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ) (البخاري) فبدأ بعمه وأخص الناس به ، وَهَذَا  
 مِنْ سُنَنِ الْعَدْلِ لِلْإِمَامِ أَنْ يَقْبِضَ الْعَدْلَ عَلَى نَفْسِهِ وَخَاصَّتِهِ فَيَسْتَفِضُّ حِينَئِذٍ فِي  
 النَّاسِ . وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ الَّذِي هُوَ قَبُولٌ وَإِجَابٌ وَبِالتَّرَاضِي وَلَيْسَ بِالرَّبَا الَّذِي حَرَّمَهُ  
 اللَّهُ لِيَتَقَارَضَ النَّاسُ . وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( قَرَضُ  
 مَرَّتَيْنِ يَعْدَلُ صَدَقَةً مَرَّةً ) أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ . رَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ أَنْفَعِ  
 قَالَتْ : خَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مُجَبَّةٍ إِلَى مَكَّةَ فَدَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَلَّمْنَا

عليها ، فقالت لنا : ممن أنتن ؟ قلنا من أهل الكوفة ، قالت : فكأنها أعرضت عنا ، فقالت لها أم مُحَبَّة : يا أم المؤمنين ، كانت لي جارية وإني بعثتها لزبيد بن الأرقم الأنصاري بثمانمائة درهم إلى عطائه ، وإنه أراد بيعها فابتعتها منه بستمائة درهم نقداً . قالت : فأقبلت علينا فقالت : بِسْمَا شَرَيْتِ وما اشتريت ! فأبلغني زيذاً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب . فقالت لها : أرايت إن لم آخذ إلا رأس مالي ؟ قالت : ﴿ فَمَنْ جَاءَهُد مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَاَنْتَهَىٰ فَلَهُد مَا سَلَفَ ﴾ وقال جمهور العلماء : الأحكامُ مبنية على الظاهر لا على الظنون . وعن النعمان بن بشير قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : ( إنَّ الحلالَ بينٌ والحرامَ بينٌ وبينهما أمورٌ متشابهاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناسِ فمن اتقى الشُّبُهاتِ فقد استبرأ لدينه وعرضه ) (مسلم) . ﴿ فَلَهُد مَا سَلَفَ ﴾ أي من أمر الربا لا تبعه عليه في الدنيا ولا في الآخرة ، قاله السُّدِّيُّ وغيره . وهذا حكمٌ من الله تعالى لمن أسلم من كفار قريش وثقيف ومن كان يتجرُّ هنالك . وسلف : معناه تقدّم في الزمن وانقضى . ﴿ وَأَمْرُهُد إِلَى اللَّهِ ﴾ وقال النحاسُ : إنَّ الضميرَ يعود على ذي الربا ، بمعنى أمره إلى الله في أن يُبْتَهَ على الانتهاء أو يُعيدَه إلى المعصية في الربا . وقيل : الضميرُ يعودُ على المُنتَهَى ، ولكن بمعنى التائس له وبَسَطَ أمله في الخير ، وأمره إلى طاعة وخير . ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ يعني إلى فعلِ الربا حتى يموتَ فقد كَفَرَ . ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا ﴾ يعني في الدنيا أي يُذهِبُ بَرَكَتَه وإن كان كثيراً . ﴿ وَيُرِي الصَّدَقَتِ ﴾ أي يُنمِّيها في الدنيا بالبركة ويُكثِرُ ثوابها بالتضعيف في الآخرة . ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ ووصفُ كَفَّارٍ بأثيمٍ مبالغة في ارتكاب الإثم . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ ﴾ وخصَّ الصلاةَ والزكاةَ بالذكرِ وقد تضمَّنها عملُ الصالحاتِ تشريفاً لهما إذ هما رأسُ الأعمال ، الصلاةُ في أعمالِ البدن ، والزكاةُ في أعمالِ المال . ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾ أي اجعلوا بينكم

وبين عذاب الله وقايةً بترككم ما بقي لكم من الربا وصفحكم عنه . ﴿ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ بالله ورسوله . ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ هذا وعيدٌ من الله إن لم يذروا الربا . ورؤي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( يأتي على الناس زمان لا يبقى أحدٌ إلا أكل الربا ومن لم يأكل الربا أصابه عُباره ) وقال أيضًا : ( الربا تسعة وتسعون بابًا أدناها كإتيان الرجل بأُمَّه ) يعني الزنا بأُمَّه . ﴿ وَإِن تَبَتُّمُ فَلكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾ أي خالصة من الربا . وقال علماؤنا : إن سبيل التوبة مما بيده من الأموال الحرام إن كانت من ربا فليردها على من أربى عليه ، ويطلبه إن لم يكن حاضرًا ، فإن أيسر يسر من وجوده فليصدق بذلك عنه .

﴿ وَإِن كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ لما حكم الله لأرباب الربا براءوس أموالهم عند الواجدين للمال ، حكم في ذي العسرة بالتنظر إلى حال الميسرة . وعن أبي سعيد الخدري قال : أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( تصدقوا عليه ) فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه : ( خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك ) أي أن المدين لا يُحبس إذا صحَّ عُسْرُه . فإن جُمِعَ مالُ المُفْلِسِ ثم تَلَفَ قبل وصوله إلى أصحابه ، فعلى المُفْلِسِ ضمائه ، ودينُ الغرماء ثابتٌ في ذمته . فإن باع الحاكمُ ماله وقبض ثمنه ثم تَلَفَ الثمن قبل قبض الغرماء له ، كان عليهم ضمائه وقد برئ المُفْلِسُ منه . وقال محمد بن عبد الحكيم : ضمائه من المُفْلِسِ أبدًا حتى يصل إلى الغرماء . والعسرة ضيق الحال من جهة عُدَمِ المال ، ومنه جيشُ العسرة . والنظرة التأخير . والميسرة بمعنى اليسر . ﴿ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ ﴾ أي الصدقة على المُعْسِرِ خيرٌ لكم . وعن بُرَيْدَةَ بنِ الخَطِيبِ قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من أَنْظَرَ مُعْسِرًا كان له بكل يوم صدقة ) ( ابن ماجه ) . ورَوَى مسلمٌ عن ابن مسعودٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ فلم يوجد له من الخَيْرِ شيءٌ إلا أنه كان يُخالِطُ الناسَ وكان مُوسِرًا فكان يأمرُ غُلَمائِه أن يتجاوزوا عن المُعْسِرِ قال قال الله عزَّ وجلَّ نحن أحقُّ بذلك منه تجاوزوا عنه ) ورَوَى عن أبي قتادة أنه طلب غريمًا له فتوارى عنه ثم وجده فقال : إني مُعْسِرٌ . فقال : آله ؟ " للاستفهام " قال : آله . قال : فإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( من سرَّه أن يُتَّجِهُهُ اللهُ من كَرَبٍ يومَ القيامةِ فليُتَّقِسْ عن مُعْسِرٍ أو يَصْغُ عنه ) ( الترمذى ) وفي حديث أبي اليسر الطويل " صفة للحديث " - واسمه كُفْبُ ابن عمرو - أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( من أَنْظَرَ مُعْسِرًا أو وضع عنه أظله الله في ظله ) ( الترمذى ) وحديث أبي قتادة يدلُّ على أن صاحب الدين إذا علم عُسْرَةَ غريمه أو ظنَّها حُرِّمَتْ عليه مطالبته ، وإن لم تثبت عُسْرَتُه عند الحاكم . وإنظارُ المُعْسِرِ تأخيرُه إلى أن يُوسِرَ . والوضع عنه إسقاطُ الدين عن ذمته . وقد جمع المعنيين أبو اليسر لغريمه حيث محاه عنه الدين ، وقال له : إن وجدت قضاء فاقض وإلا فانت في حل .

﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ قال ابن جرير : نزلت هذه الآية قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بتسع ليالٍ ثم لم يزل بعدها شيء . وقال ابن جرير ومقاتل : بتسع ليالٍ ورَوَى بثلاث ليالٍ . ورَوَى بثلاث ساعات ، وأنه عليه الصلاة والسلام قال : ( اجعلوها بين آية الربا وآية الدين ) . وحكى مكِّي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( جاءني جبريلُ فقال اجعلها على رأس مائتين وثمانين آية ) . والآية وعظُّ لجميع الناس ، كان الله تعالى رَفَقَ بالمؤمنين على أن يواجههم بذكر

الرَّجْعَةِ ، إذ هي مما تنفطر لها القلوب ، واليومُ المُحَدَّرُ منه هو يومُ القيامةِ والحسابِ . وفي هذه الآية نصُّ على أن الثوابَ والعقابَ مُتعلِّقٌ بكسبِ الأعمالِ وهو ردٌّ على الجبريةِ .

يقولُ تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَعْتُمْ بَدِينِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآكُتُبُوهُ ۗ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ۗ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ۗ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ۗ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ۚ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ۗ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ۚ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ۗ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ۗ وَلَا تَسْعَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ۗ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۗ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۗ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُقُوكُمْ بِكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿ (البقرة: ٢٨٢)

قال ابن عباس : هذه الآية نزلت في السلم " بيع من البيوع الجائزة بالاتفاق " خاصة . معناه أن سلم أهل المدينة كان سبب نزول هذه الآية . ثم هي تناول جميع المدائن إجماعاً . وقيل إنها تضمنت ثلاثين حكماً . وقد استدلل بها بعض علمائنا على جواز التاجيل في القروض . وقال الشافعية : الآية ليس فيها جواز التاجيل في

سائر الديون ، وإنما فيها الأمر بالإشهاد إذا كان دَيْنًا مُوجِبًا . وحقيقة الدَّيْنِ هو كلُّ معاملة كان أحدُ العوضين فيها نقدًا والآخَرُ في الدَّيْنِ نسيئةً فَإِنَّ العَيْنَ عند العرب ما كان حاضرًا ، والدَّيْنُ ما كان غائبًا . قال ابن المنذر : دلَّ قولُ اللهِ ﴿ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ على أَنَّ السَّلْمَ إلى الأجلِ المجهولِ غيرُ جائزٍ . وثبت أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قَدِمَ المدينةَ وهم يستلفون في التَّمَارِ السَّتِينِ والثلاث ، فقال : ( من أسْلَفَ في تَمْرٍ فَلْيُسَلِّفْ في كيلٍ معلومٍ ووزنٍ معلومٍ إلى أجلٍ معلومٍ ) (البخارى) " رواه ابنُ عباسٍ " وكانوا يستلفون في ثمارٍ نخيلٍ بأعيانها ، فنهاهم عن ذلك لما فيه من الغررِ ، إذ قد تُخْلَفُ تلك الأشجارُ فلا تُثمِرُ شيئًا . ﴿ فَأَكْتُبُوهُ ﴾ يعني الدَّيْنَ والأجلَ . والمرادُ الكتابُ والإشهادُ ، لأنَّ الكتابةَ بغيرِ شهودٍ لا تكونُ حُجَّةً . وذهب بعضُ الناسِ إلى أن كتابةَ الديونِ واجبةٌ على أصحابها فَرَضَ بهذه الآيةِ بَيْعًا كان أو قَرْضًا لئلا يقعَ فيه نسيانٌ أو جحودٌ . وقال ابنُ جريجٍ : من أَدانَ فليكتبْ ومن باعَ فليشهدْ . وواجبٌ على الكاتبِ أن يكتبَ ، وذلك إذا لم يوجد كاتبٌ غيرُهُ . ﴿ بِالْعَدْلِ ﴾ أي لا يكتبُ لصاحبِ الحقِّ أكثرَ مما قال ولا أقلَّ ، ونهى اللهُ الكاتبَ عن الإباءِ " الرِّفْضِ " ﴿ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ ﴾ فليكتبْ ﴿ أي كما أنعم اللهُ عليه بعلمِ الكتابةِ . ﴿ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾ وهو المديونُ يُقرُّ بنفسه بلسانه ليعلمَ ما عليه . ﴿ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ من الحقِّ . ﴿ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا ﴾ أي لا يعقلُ أو لا يستطيعُ أن يملَّ هو . ووليُّه : وكيلُهُ . واطلبوا شهادةَ رجلين ، وإذا لم يأتِ الطالبُ برجلينِ فليأتِ برجلٍ وامرأتين ، ربما تنسى إحداهما فتذكرها الأخرى ، ولأنَّ شهادةَ المرأةِ نصفُ شهادةِ ، وشهادتهما بشهادةِ رجلٍ . (وفي الآيةِ أمرٌ للشاهدِ أن يشهدَ إذا دُعِيَ للشهادةِ ، خاصةً إذا علمَ أن الحقَّ يذهبُ ويتلفُ بتأخُّرِ الشاهدِ ، والله أعلمُ . وقال عليه الصلاةُ والسلامُ : ( خيرُ الشهداءِ الذي يأتي بشهادتهِ قبلَ أن يُسألَها ) رواه الأئمةُ . وقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ (الطلاق: ٢) ﴿ وَلَا تَسْعَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ ﴾ أي

لَا تَمَلُّوا أَنْ تَكْتَبُوا الدِّينَ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا . ﴿ ذَالِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي  
 عدلُ . ﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾ (البقرة: ٢٨٢) أصحُّ واحفظُ . ﴿ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾  
 وأقربُ أَلَّا تُشْكُوا ، إلاَّ أَنْ تَكُونَ المَبَايَعَةُ تِجَارَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ . ولَمَّا عَلِمَ اللهُ مَشَقَّةَ  
 الكِتَابِ عَلَيْهِمْ نَصَّ عَلَىٰ تَرْكِ ذَلِكَ وَرَفَعَ الجُنَاحَ فِيهِ . وَفِي الآيَةِ نُهْيٌ عَنِ إِذَابَةِ  
 الكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ إِذَا كَانَا مَشغُولَيْنِ لِأَنَّ فِي إِذَابَتِهِمَا فَسُوقَ حَالِ بَكْمِ . ﴿ وَاتَّقُوا  
 اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ وَعَدَدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ بِأَنَّ مِنَ اتِّقَاةِ عِلْمِهِ ، أَي جَعَلَ فِي قَلْبِهِ  
 نُورًا يَفْهَمُ بِهِ مَا يُلْقَىٰ إِلَيْهِ ، وَقَدْ يَجْعَلُ اللهُ فِي قَلْبِهِ ابْتِدَاءَ فُرْقَانًا ، أَي فِصْلًا يَفْصَلُ  
 بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَقَّوْا اللَّهَ  
 يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ (الأنفال: ٢٩) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

( ٣٢ ) ( مَرِيَمُ ) ( مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ )

يَقُولُ تَعَالَىٰ : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ  
 وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ (آل عمران: ٤٢)

﴿ اصْطَفَاكِ ﴾ أَي اخْتَارَكِ ﴿ وَطَهَّرَكِ ﴾ مِنَ الكُفْرِ . وَعَنِ المَجَاهِدِ وَالحَسَنِ  
 وَالزَّجَاجِ : مِنْ سَائِرِ الأَدْناسِ مِنَ الحَيْضِ وَالنَّفَاسِ وَغَيْرِهِمَا ، وَاصْطَفَاكِ لَوِلادَةِ  
 عِيسَى ﴿ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ يَعْنِي عَالَمِي زَمَانِهَا ، وَقِيلَ : عَلَىٰ نِسَاءِ  
 العَالَمِينَ أَجْمَعِ إِلَىٰ يَوْمِ الصُّورِ . وَكَرَّرَ الاصْطِفَاءَ لِأَنَّ مَعْنَى الأَوَّلِ الاصْطِفَاءَ لِعِبَادَتِهِ ،  
 وَمَعْنَى الثَّانِي لَوِلادَةِ عِيسَى . وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنِ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ  
 مَرِيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَإِنْ فَضَلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ  
 كَفَضَلَ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ) وَالكَمَالُ المَطْلُوقُ إِنَّمَا هُوَ اللهُ تَعَالَىٰ خَاصَّةً .  
 وَلاشَكَّ أَنَّ أَكْمَلَ نَوْعِ الإِنْسَانِ الأَنْبياءُ ثُمَّ يَلِيهِمُ الأَوْلِياءُ مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ

والصالحين . وإذا تقررَ هذا فقد قيل : إن الكمالَ المذكورَ في الحديثِ يُعنى به النبوةُ فيلزمُ عليه أن تكونَ مريمُ عليها السلامُ وآسيةُ نبيّتين ، وقد قيلَ بذلك . والصحيحُ أن مريمَ نبيّةٌ ، لأنَّ اللهَ تعالى أوحى إليها بواسطة المَلَكِ كما أوحى إلى سائرِ النبيين . وأما آسيةُ فلم يردْ ما يدلُّ على نبوتها دلالةً واضحةً بل على صِدِّيقَتِها وفضلِها . ورؤيَ من طُرُقٍ صحيحةٍ أنه عليه الصلاةُ والسلامُ قال فيما رواه عنه أبو هريرةَ : (خيرُ نساءِ العالمين أربعُ مريمُ بنتُ عمرانَ وآسيةُ بنتُ مزاحمِ امرأةُ فرعونَ وخديجةُ بنتُ خُوَيْلِدٍ وفاطمةُ بنتُ محمدٍ) (أحمد). ومن حديثِ ابنِ عباسٍ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : ( أفضلُ نساءِ أهلِ الجنةِ خديجةُ بنتُ خويلدٍ وفاطمةُ بنتُ محمدٍ ومريمُ بنتُ عمرانَ وآسيةُ بنتُ مزاحمِ امرأةِ فرعونَ ) (أحمد). وفي طريقٍ آخرَ عنه : ( سيدةُ نساءِ أهلِ الجنةِ بعد مريمَ فاطمةُ وخديجةُ ) (أحمد). فظاهرُ القرآنِ والأحاديثِ يقتضي أن مريمَ أفضلُ من جميعِ نساءِ العالمِ من حواءَ إلى آخرِ امرأةٍ تقومُ عليها السَّاعةُ ، فإن الملائكةَ قد بلغتها الوحيَ عن الله عزَّ وجلَّ بالتكليفِ والإخبارِ والبشارةِ ، كما بلغت سائرَ الأنبياءِ ، فهي إذن نبيّةٌ ، والنبيُّ أفضلُ من الوليِّ ، فهي أفضلُ من كلِّ النساءِ ، الأولينِ والآخرينِ مطلقاً . ثم بعدها في الفضيلةِ فاطمةُ ثم خديجةُ ثم آسيةُ . وقد خصَّ اللهُ مريمَ بما لم يُؤتِه أحدًا من النساءِ ، وذلك أن رُوحَ القُدسِ كلَّمها وظهر لها ونفخ في دُرْعها ودنا منها للنفخةِ ، فليس هذا لأحدٍ من النساءِ . وصدَّقت برَبِّها ولم تسألْ آيةَ عندما بُشِّرَتْ كما سألَ زكريَّا صلى اللهُ عليه وسلم من الآيةِ ، ولذلك سماها اللهُ في القرآنِ صِدِّيقَةً فقال : ﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾ (المائدة: ٧٥) وقال : ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهَا بِالصِّدْقَةِ إِشْرَافٌ ﴾ (التحریم: ١٢) فشهدتُها بالصِّدِّيقَةِ وشهدتُها بالتصديقِ لكلماتِ البَشْرِ وشهدتُها بالقنوتِ . وإنما بَشَّرَ زكريَّا بغلامٍ ، فَلَحَظَ إلى كِبَرِ سِنِّهِ وَعَقَامَةِ رَحِمِ امْرَأَتِهِ فقال : ﴿ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا ﴾ (مريم: ٨) فسأل آيةَ ، وبُشِّرَتْ مريمُ بالغلامِ

فَلَحَظَتْ أَلْهًا بِكُرٍّ وَلَمْ يَمْسَسْنَهَا بَشَرٌ فَقِيلَ لَهَا : ﴿ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ ﴾  
 (مریم: ۹) فاقْتَصَرَتْ عَلَى ذَلِكَ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَلَمْ تَسْأَلْ آيَةً مِمَّنْ يَعْلَمُ كُنْهَ  
 هَذَا الْأَمْرِ ، وَمَنْ لَامِرَةٌ فِي جَمِيعِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ مَا لَهَا مِنْ هَذِهِ الْمُنَاقِبِ  
 ۱۹. وَلِذَلِكَ رُوِيَ أَنَّهَا سَبَقَتْ السَّابِقِينَ مَعَ الرَّسُولِ إِلَى الْجَنَّةِ . وَجَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْهُ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَوْ أَقْسَمْتُ لَبَرَزْتُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَبْلَ سَابِقِي أُمَّتِي  
 إِلَّا بِضَعَّةِ عَشْرٍ رَجُلًا مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ وَالْأَسْبَاطُ  
 وَمُوسَى وَعِيسَى وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ) . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَمْرُؤُا أَقْبَتِي لِرَبِّكَ  
 وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (آل عمران: ۴۳) وَعَنْ مَجَاهِدٍ : أَيِ أَطْلَبِي  
 الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ . وَقِيلَ : أَدِيمِي الطَّاعَةَ . قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : لَمَّا قَالَتْ لَهَا الْمَلَائِكَةُ ذَلِكَ  
 قَامَتْ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهَا ، وَسَالَتْ دَمًا وَقِيحًا عَلَيْهَا السَّلَامُ  
 ﴿ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي ﴾ قَدَّمَ السُّجُودَ عَلَى الرَّكَوعِ هُنَا ، لِأَنَّ الْوَاوَ لَا تُوْجِبُ  
 التَّرْتِيبَ . فَإِذَا قُلْتَ : قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرُوهُ جَازَ أَنْ يَكُونَ عَمْرُوهُ قَامَ قَبْلَ زَيْدٍ ، فَعَلَى هَذَا  
 يَكُونُ الْمَعْنَى : وَارْكَعِي وَاسْجُدِي . وَقِيلَ : كَانَ شَرْعُهُمُ السُّجُودَ قَبْلَ الرَّكَوعِ .  
 ﴿ مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (آل عمران: ۴۳) مَعْنَاهُ أَفْعَلِي كَفَعَلِيهِمْ وَإِنْ لَمْ تُصَلِّيْ مَعَهُمْ .  
 وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِهِ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ .

﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ  
 أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ أَي الَّذِي  
 ذَكَرْنَا مِنْ حَدِيثِ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَمَرْيَمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ أَخْبَارِ الْغَيْبِ . ﴿ نُوحِيهِ  
 إِلَيْكَ ﴾ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَخْبِرَ عَنْ قِصَّةِ  
 زَكَرِيَّا وَمَرْيَمَ وَلَمْ يَكُنْ قَرَأَ الْكُتُبَ ، وَأَخْبِرَ عَنْ ذَلِكَ وَصَدَّقَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ بِذَلِكَ .  
 ﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ ﴾ أَي وَمَا كُنْتَ يَا مُحَمَّدُ لَدَيْهِمْ أَي بِحَضْرَتِهِمْ . ﴿ إِذْ  
 يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ ﴾ قِيلَ : قَدَّاحُهُمْ وَسَهَامُهُمْ . وَقِيلَ : أَقْلَامُهُمُ الَّتِي كَانُوا

يكتبون بها التوراة . ﴿ أَيُّهُمُ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ أي يحضنها ، فقال زكريا : أنا أحقُّ بها ، خالتها عندي . وكانت عنده أشيعُ بنتُ فاقودِ أختُ حنَّةِ بنتِ فاقودِ أمِّ مريمَ . وقال بنو إسرائيلَ : نحنُ أحقُّ بها ، بنتُ عالمنا ، فافترعوا عليها ، وجاء كلُّ واحدٍ بقلمه ، واتفقوا أن يجعلوا الأرقامَ في الماءِ الجاريِ فمن وقفَ قلمُه ولم يُجرِه الماءُ فهو حاضِنُها . قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : ( فَجَرَّتِ الأَقْلَامُ وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَا ) . وكانت آيةٌ له ، لأنه نبيٌّ تجري الآياتُ على يديه .

واستدلَّ بعضُ علمائنا بهذه الآيةِ على إثباتِ القرعةِ ، وهي أصلٌ في شرعنا لكلِّ من أراد العدلَ في القسمةِ . وعن عائشةَ قالتُ : كان رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذا أراد سَفَرًا أقرَعَ " استعمل القرعةَ " بين نساينه فأيتهنَّ خرج سهمها خرج بها . وعن أبي هريرةَ أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( لو يعلمُ الناسُ ما في النداءِ الأذانِ " والصفِّ الأولِ ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ) ( البخاري ) .

ودلَّت الآيةُ أيضًا على أن الحالةَ أحقُّ بالحضانةِ من سائرِ القرباتِ ماعدا الجدةَ . وقد قضى النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم في ابنةِ حمزةَ " واسمها أمةُ اللهِ " لجعفرِ ، وكانت عنده خالتها ، وقال : ( إنما الحالةُ بمنزلةِ الأمِّ ) ( الترمذی ) .

( ٣٣ ) الْمَسِيحُ :

يقولُ تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٦﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ( آل عمران : ٤٦ ، ٤٥ ) ﴿ اسْمُهُ الْمَسِيحُ ﴾ ولم يقل اسمها لأن معنى كلمة : وَلَدٌ . والمسيحُ لقبٌ لعيسى

ومعناه الصديق، قاله إبراهيم النخعي. واختلف في المسيح ابن مريم من ماذا أخذ، فقيل: لأنه مسح الأرض، أي ذهب فيها فلم يستكن بكن. ورؤي عن ابن عباس أنه كان لا يمسخُ ذا عاهة إلا برئ، فكانه سُمي مسيحا لذلك. وقيل لأنه ممسوخُ بدهن البركة، كانت الأنبياء تُمسحُ به، طيب الرائحة، فإذا مُسِحَ به، عُلِمَ أنه نبي. وقيل: لأنه كان ممسوخُ الأخصيين. وقيل: لأن الجمال مسحه، أي أصابه وظهر عليه وقيل: لأنه مُسِحَ بالطهر من الذنوب. وقال أبو الهيثم: المسيح ضد المسيح، يُقال: مسحه الله، أي خلقه الله خلقًا حسنًا مباركًا، ومسحه أي خلقه خلقًا ملعونًا قبيحًا. وقال ابن الأعرابي: المسيح الصديق، والمسيحُ الأعور، وبه سُمي الدجال. وقال أبو عبيد: المسيح أصله بالعبرانية مشيحا فُعربَ كما عُربَ موسى بموسى. وأما الدجالُ فسُمي مسيحا لأنه ممسوخُ إحدى العينين. وقيل لأنه يسبحُ في الأرض أي يطوفها ويدخلُ كلَّ بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس، فالدجالُ يمسخُ الأرضِ مَحَنَةً، وابنُ مريمَ يمسخُ الأرضَ مَنَحَةً.

( ٣٤ ) دَعْوَةٌ أَهْلِ الْكِتَابِ :

يقولُ تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٦٤)

قيل: الخطابُ لأهلِ نجران. وقيل: لليهودِ المدينة، خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أربابهم في الطاعة لهم كالآرباب. وقيل: لليهودِ والنصارى جميعًا. وفي كتابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم إلى هرقل: (بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ - من محمدِ رسولِ اللهِ إلى هرقلِ عظيمِ الرومِ، سلامٌ على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك بدعايةِ الإسلامِ. أسلمِ تسلّم. عن صحيحِ مسلم. يُؤتكَ اللهُ أجرَكَ مرتين

وإن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ الْاَكَارُونَ وَالْفَلَّاحُونَ وَالْخَدَمُ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ - إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَاقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٦٤). لفظُ مسلمٍ . و"سواء": العدلُ والنصفَةُ . ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أي لا نبتغهُ في تحليلِ شيءٍ أو تحرِيمِهِ إِلَّا فيما حلَّه اللهُ تعالى . وهو نظيرُ قولِهِ تعالى : ﴿ اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ (التوبة: ٣١) أي أتَهِمُوا أنزلوهم منزلةَ رَبِّهِمْ في قبولِ تحرِيمِهِمْ وتحليلِهِمْ لِمَا لم يُحَرِّمَهُ اللهُ ولم يُحِلَّهُ اللهُ . وفيهِ ردٌّ على الروافضِ الذين يقولون : يجبُ قبولُ (قَوْلِ) الإمامِ دونِ إبانةِ مستندِ شرعيٍّ ، وأنه يُحِلُّ ما حرَّمَهُ اللهُ من غيرِ أنْ يُبيِّنَ مستندًا من الشريعةِ . ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ أي أعرضوا عما دُعُوا إليه . ﴿ فَاقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ أي متصفون بدينِ الإسلامِ ، مُقَادِرُونَ بأحكامِهِ معترفون بما اللهُ عَلَيْنَا في ذلكِ مِنَ التَّيْنِ وَالإِنْعَامِ ، غَيْرَ مُتَّخِذِينَ أَحَدًا رَبًّا ، لا عيسى ولا عُزَيْرًا ، لأنَّهُم بَشَرٌ مِثْلُنَا ، ولا الملائكةَ ، ولا نَقَبْلُ مِنَ الرُّهْبَانِ شَيْئًا بِتَحْرِيمِهِمْ عَلَيْنَا ما لم يُحَرِّمَهُ اللهُ عَلَيْنَا ، فَكُونَ قَدْ اتَّخَذْنَاَهُمْ أَرْبَابًا .

( ٣٥ ) الْجَدَالُ لِمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ :

يقولُ تعالى : ﴿ هَاتَيْنِمْ هَتُؤَلَاءِ حَتَّجَجْتُمْ فِيْمَا لَكُمْ بِمِ عِلْمٍ فَلِمَ تَحَاجُّونَ فِيْمَا لَيْسَ لَكُمْ بِمِ عِلْمٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (آل عمران: ٦٦)

﴿ هَاتَيْنِمْ هَتُؤَلَاءِ حَتَّجَجْتُمْ ﴾ في أمرِ محمدٍ صلى اللهُ عليه وسلم ، لأنَّهُم كانوا يعلمونه فيما يجدون من وصفِهِ في كتابِهِمْ فحاجُّوا فِيهِ بِالْباطِلِ . ﴿ فَلِمَ تَحَاجُّونَ فِيْمَا لَيْسَ لَكُمْ بِمِ عِلْمٍ ﴾ يعني دعوَاهِم في إبراهيمٍ أنه كان يهوديًا أو نصرانيًا . ومعنى " هَاتَيْنِمْ " : أنتم . و" هتؤلاء " هنا في موضعِ التَّدَايِ ، يعني : يا هؤلاء . وفي الآيةِ دليلٌ على مَنعِ الجِدالِ لِمَنْ لا عِلْمَ لَهُ . وقد ورد الأمرُ

بالجدال لمن علم وأيقن ، فقال تعالى : ﴿ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾  
 (النحل: ١٢٥) ورؤي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتاه رجل أنكر ولده فقال :  
 يارسول الله ، إن امرأتي ولدت غلاما أسود . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
 ( هل لك من إبل ؟ ) قال نعم . قال : ( ما لوئها ؟ ) قال : حُمْرٌ قال : ( هل  
 فيها من أوزق ؟ - الذي لونه بين السواد والغبرة - ) قال : لعل عرقا نزعهُ . فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( وهذا الغلام لعل عرقا نزعهُ ) (الترمذى).  
 وهذا حقيقة الجدال ونهاية في تبيين الاستدلال من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

( ٣٦ ) التَّأَلُّفُ وَالِاخْتِلَافُ :

يقول تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا  
 نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ  
 إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ  
 لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (آل عمران: ١٠٣) .

﴿ وَأَعْتَصِمُوا ﴾ العِصْمَةُ : المنعة من الأذى . والحبل هو الوسيلة إلى الغاية  
 والحاجة . وقال ابن مسعود : حبل الله هو القرآن . وعن عبد الله قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن هذا القرآن هو حبل الله ) . فإن الله  
 يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة فإن الفرقة هلكة والجماعة نجاة . ﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ في  
 دينكم كما افرقت اليهود والنصارى في أديانهم ، وكونوا في دين الله إخوانا ،  
 فيكون ذلك منعا لهم عن التقاطع والتدابير . ودل عليه ما بعده ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ  
 اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾  
 وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف في الفروع ، فإن ذلك ليس اختلافا إذ  
 الاختلاف ما يتعدر معه الائتلاف والجمع ، وأما حكم الاجتهاد فإن الاختلاف فيه

بسبب استخراج الفرائض ودقائق معاني الشرع وما زالت الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث وهم مع ذلك متآلفون ، وقال عليه الصلاة والسلام : ( اختلاف أمّتي رحمة ) (البخارى) وإنما منع الله الاختلاف الذي هو سبب الفساد . وروى الترمذي عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفرقت أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة ) . ومن حديث معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( ألا إنّ من قبلكم من أهل الكتاب اختلفوا على اثنتين وسبعين ملة وإن هذه الملة ستفرق على ثلاث وسبعين ثمان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وإنه سيخرج من أمّتي أقوام تجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب . داء يصيب الإنسان من عض الكلب فيصيبه بشبه الجنون . يصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله ) (أبو داود). وقد ظهر من هذه الفرق المختلفة : الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية . وقال بعض أهل العلم : أصل الفرق الصائبة هذه الفرق الست ، وقد انقسمت كل فرقة منها اثني عشرة فرقة ، فصارت اثنتين وسبعين فرقة . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إنّ الله يرزى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً ، رضى لكم أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ويكره لكم ثلاثاً ، قيل : وقال : ( وكثرة السؤال وإضاعة المال ) . ﴿ وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ . أمر الله تعالى بتذكّر نعمه ، وأعظمها الإسلام ، فإن به زالت العداوة والفرقة وكانت المحبة والألفة ، والمراد الأوس والخزرج ، والآية تَعْمُ . ﴿ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾ أي صرثتم بنعمة الإسلام إخواناً في الدين . والإخوان جمع أخ ، وسُميَ أخاً لأنه يتوخى مذهب أخيه ، أي يقصده ، ويحرص على مصلحته . وشفأ كل شيء حرقه .

( ٣٧ ) التَّوَكُّلُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (آل عمران: ١٢٢) وَاخْتَلَفَ العلماءُ فِي حَقِيقَةِ التَّوَكُّلِ . فَقِيلَ : هُوَ الرِّضَا بِالضَّمَانِ ، وَقَطْعُ الطَّمَعِ مِنَ المَخْلُوقِينَ . وَقِيلَ : التَّوَكُّلُ تَرْكُ الأَسْبَابِ وَالرَّكُونُ إِلَى مُسَبِّبِ الأَسْبَابِ ، فَإِذَا شَغَلَهُ السَّبَبُ عَنِ المُسَبِّبِ زَالَ عَنْهُ اسْمُ التَّوَكُّلِ . قَالَ سَهْلٌ : مَنْ قَالَ إِنَّ التَّوَكُّلَ يَكُونُ بِتَرْكِ الأَسْبَابِ فَقَدْ طَعَنَ فِي سُنَّةِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ (الأنفال: ٦٩) فَالغَنِيمَةُ اِكْتِسَابٌ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العَبْدَ المُحْتَرِفَ ) . وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ هُوَ الثِّقَةُ بِاللَّهِ وَالإِيقَانُ بِأَنَّ قِضَاءَ اللَّهِ مَاضٍ ، وَاتِّبَاعُ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَا لا يَدُ مِنْهُ مِنَ الأَسْبَابِ مِنَ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَتَحَرُّزٍ مِنْ عَدُوٍّ وَإِعْدَادِ الأَسْلِحَةِ وَاسْتِعْمَالِ مَا تَقْتَضِيهِ سُنَّةُ اللَّهِ المُعْتَادَةُ .

( ٣٨ ) مَوْتُ مُحَمَّدٍ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَا يَنفَكُونَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبَتْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ (آل عمران: ١٤٤)

رُوِيَ بِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِسَبَبِ الهِزَامِ المُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ صَاحَ الشَّيْطَانُ : قَدْ قُتِلَ مُحَمَّدٌ . فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : قَدْ أُصِيبَ مُحَمَّدٌ فَأَعْطَوْهُم بِأَيْدِيكُمْ فَإِنَّمَا هُم إِخْوَانُكُمْ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ أُصِيبَ إِلَّا تَمُضُونَ عَلَى مَا مَضَى عَلَيْهِ نَبِيُّكُمْ حَتَّى تَلْحَقُوا بِهِ ، فَانزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَكَاتَبَهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ (آل عمران: ١٤٨) . فَاعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ الرُّسُلَ لَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ فِي قَوْمِهَا أَبَدًا ، وَأَنَّهُ يَجِبُ التَّمَسُّكُ بِمَا آتَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَإِنْ فَقِدَ الرُّسولُ بِمَوْتٍ أَوْ قَتْلِ . فَهَذِهِ الآيَةُ مِنْ تَمَمَّةِ

العتاب مع المنهزمين ، أي لم يكن لهم الانهزام وإن قُتل محمد ، والنبوة لا تدرأ الموت والأديان لا تزول بموت الأنبياء . والله أعلم . وهذه الآية دليل على شجاعة الصديق وجراته ، فإن الشجاعة والجرأة حدُّهما ثبوت القلب عند حلول المصائب ولا مصيبة أعظم من موت محمد صلى الله عليه وسلم ، فظهرت عنده شجاعته وعلمه . وقالت عائشة : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ امْرَأَتِهِ \* ابنة خارجه \* بالعوالي ، فجعلوا يقولون : لم يمت النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو بعض ما كان يأخذه عند الوحي ، ومنهم عمر ، وخرس عثمان ، واستخفى علي . فجاء أبو بكر فكشف عن وجهه وقبل بين عينيه وقال : أنت أكرم على الله من أن يميتك ! قد والله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعمر في ناحية المسجد يقول : والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يموت حتى يقطع أيدي أناس من المنافقين كثير وأرجلهم . فقام أبو بكر فصعد المنبر فقال : من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات . ثم قرأ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ إلى آخر الآية . قال عمر : " فلكاني لم أقرأها إلا يومئذ " . وعن ابن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب حين يبيع أبو بكر ، واستوى على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تشهد قبل أبي بكر فقال : أما بعد فإني قلت لكم أمس مقالة وإئها لم تكن كما قلت ، وإني والله ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب أنزله الله ولا في عهد عهده إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدثرتنا " أي حتى يكون آخرنا موتاً " فاختار الله عز وجل لرسوله الذي عنده على الذي عندكم ، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدي له رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومات صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين بلا اختلاف ودفن يوم الثلاثاء . وقيل ليلة الأربعاء . وقال أبو بكر : " ما دفن نبي إلا حيث يموت "

واختلَفَ هل صَلَّى عليه أم لا ، فمنهم من قال : لم يُصَلِّ عليه أحدٌ ، وإنما وقف كلُّ واحدٍ يدعو ، لأنه كان أشرف من أن يُصَلِّي عليه . وقيل : لم يُصَلِّ عليه لأنه لم يكن هناك إمامٌ . وهذا ضعيفٌ . وقيل : صَلَّى عليه الناسُ أفذاذاً ، لأنه كان آخرَ العهدِ به ، فأرادوا أن يأخذَ كلُّ واحدٍ بركته مخصوصاً دون أن يكونَ فيها تابعاً لغيره ، والله أعلمُ بصحة ذلك . ﴿ أَفَلَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ أي أفتقبلون على أعقابكم إن مات أو قتل . ﴿ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا ﴾ بل يضرُّ نفسه ويُعرِّضُها للعقاب ، والله تعالى لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية لغناه . ﴿ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ أي الذين صبروا وجاهدوا واستشهدوا .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّوجَّلاً ﴾ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَيَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ (آل عمران: ١٤٥) هذا حُضٌّ على الجهاد ، وإعلامٌ بأن الموت لا بد منه وأن كلَّ إنسانٍ مقتولٍ أو غيرٍ مقتولٍ ميّت إذا بلغ أجله المكتوب له . ﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ بقضاء الله وقدره .

( ٣٩ ) لَوْ كُنْتَ فَظًّا :

يقولُ تعالى : ﴿ فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهْمَ ۖ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَّالْقَلْبَ لَآنْفَضُوهَا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾

(آل عمران: ١٥٩)

معنى الآية أنه عليه الصلاة والسلام لما رَفَقَ بمن تولى يومَ أحدٍ ولم يُعَنِّفْهُمْ بَيْنَ اللَّهِ تعالى أنه إنما فعل ذلك بتوفيقِ الله تعالى إياه وبرحمته ، وأنه لولا رَفَقَهُ لَمَنَعَهُمْ

الاحتشامُ والهيبةُ من القُربِ منه بعد ما كان من تَوَلَّيهم . وقال العلماءُ : أَمَرَ اللهُ نبيّه صلى اللهُ عليه وسلم بهذه الأوامرِ بأنْ يعفوَ عنهم ما له في خاصّته عليهم من تَبَعَةٍ ، وأنْ يستغفرَ فيما اللهُ عليهم من تَبَعَةٍ أيضًا ، فإذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلاً للاستشارة في الأمورِ . وقال ابنُ عطيةَ : والشورى من قواعدِ الشريعةِ وعزائمِ الأحكامِ ، ومن لا يستشيرُ أهلَ العِلْمِ والدينِ فَعَزَلَهُ واجبٌ . وقد مدح اللهُ المؤمنين بقوله ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (الشورى: ٣٨) . قال أعرابيٌّ : ما غُبِنْتُ قطُّ حتى يُغْبِنَ قومي ، قيل : وكيف ذلك ؟ قال : لا أفعلُ شيئاً حتى أشاورهم . وقال ابنُ خُوَيْزِرٍ مَنَدَادٌ : واجبٌ على الولاةِ مشاورةُ العلماءِ فيما لا يعلمون ، وفيما أشكلَ عليهم من أمورِ الدينِ ، وأمورِ الجيشِ فيما يتعلّقُ بالحربِ ، وأمورِ الناسِ فيما يتعلّقُ بالمصالحِ ، وأمورِ الكُتّابِ والوزراءِ والعُمالِ فيما يتعلّقُ بمصالحِ البلادِ وعمارتِها . وقيل : ما نَدِمَ من استشار . وقيل : مَنْ أَعْجَبَ برأيه ضلَّ . وعن الحسنِ البصريِّ والضحاكِ : ما أَمَرَ اللهُ نبيّه بالمشاورةِ لحاجةٍ منه إلى رأيهم ، وإنما أراد أنْ يُعَلِّمَهُمْ ما في المشاورةِ من الفضلِ ، ولتقتديَ به أمتهُ من بعده . ولقد أحسنَ القائلُ :

شاورُ صَدِيقَكَ فِي الْخَفِيِّ الْمَشْكَلِ      وَأَقْبَلْ نَصِيحَةَ نَاصِحٍ مُتَّفَضِّلِ  
فَاللَّهُ قَدْ أَوْصَى بِذَلِكَ نَبِيِّهِ      فِي قَوْلِهِ ( شَاوِرْهُمْ ) وَ ( تَوَكَّلِ )

وقال عليه الصلاة والسلامُ : ( ما نَدِمَ مَنْ استشارَ ولا خابَ مَنْ استخارَ ) . وزَوَى سهلُ بنُ سعدٍ عن رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( ما شَقِيَّ عَبْدٌ بمشورةٍ وما سَعِدَ باستغناءٍ رأيٍ ) وقال بعضهم : شاورُ مَنْ جَرَّبَ الأمورَ ، فإنه يُعطيك من رأيه ما وقعَ عليه غالياً وأنت تأخذُه مجاناً . وقال حكيمٌ : مَنْ استشار في أمرِهِ مَلَكٌ ، ومن استبدَّ برأيه هَلَكَ . وقال سفيانُ الثوريُّ : ليكنْ أهلُ مشورتك أهلَ التقوى والأمانةِ ، ومن يخشى اللهُ تعالى . وقال الحسنُ : واللّه ما تشاور قومٌ بينهم إلا هداهم لأفضلٍ ما يحضرُ بهم . وزَوَى عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي اللهُ عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ما من قوم كانت هم مشورة فحضر معهم من اسمه أحمد أو محمد فأدخلوه في مشورتهم إلا خير لهم ) .  
﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام إذا عزم على أمر أن يمضي فيه ويتوكل على الله ، لا على مشاورتهم . والعزم هو الأمر المروى المنقح ، وليس ركوب الرأي دون روية عزمًا .

( ٤٠ ) الفِكْرُ وَالتَّفَكِيرُ :

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (٤٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٤١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴿٤٢﴾ رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعنا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿٤٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٤٤﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتِي بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿٤٥﴾ لَا يَغْرُنْكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿٤٦﴾ مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٤٧﴾ لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ هُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿٤٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ

يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِغَايِبِ  
 اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ  
 الْحِسَابِ ﴿٢٠٠﴾ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا  
 اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ آل عمران: ١٩٠-٢٠٠ )

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ختم الله هذه السورة بالأمر بالنظر والاستدلال في آياته ، إذ لا تصدر إلا عن حيٍّ قيومٍ قديرٍ قُدوسٍ غنيٍّ عن العالمين ، حتى يكون إيمانهم مستندًا إلى اليقين لا إلى التقليد . ﴿ لَا يَأْتِي لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴾ الذين يستعملون عقولهم في تأمل الدلائل . ورؤي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم قام يصلي ، فاتاه بلالٌ يؤذنه بالصلاة فرآه يبكي فقال : يارسول الله ، أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟! فقال : (يا بلال ، أفلا أكون عبدًا شكورًا ؟ ولقد أنزل الله علي الليلة آية ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴾ (آل عمران: ١٩٠) ، ثم قال : (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها) (البخاري) . ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ التفكر في قدرة الله تعالى ومخلوقاته والعبر التي بها ، ليكون ذلك أزيد في بصائرهم .

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَّهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ الْوَاحِدُ

ومرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يتفكرون في الله فقال : ( تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فإنكم لا تقدرُونَ قَدْرَهُ ) . وإنما التفكر والاعتبار وانسأط الذهن في المخلوقات . وحكي أن سفيان الثوري رضي الله عنه صلى خلف المقام ركعتين ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، فلما رأى الكواكب غشي عليه ، وكان يبول الدَّم من طول حزينه وتفكره . ورؤي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( بينما رجلٌ مُسْتَلْقٍ على فراشه إذ رفع رأسه فنظرَ إلى النجومِ وإلى السماءِ فقال أشهدُ أن لك ربًّا وخالقًا ، اللهم اغفر لي فنظرَ الله إليه فغفرَ له ) وقال صلى الله عليه وسلم : ( لا عبادة كتفكرو ) ورؤي عنه صلى الله عليه وسلم : ( تفكرو ساعة خيرٌ من عبادة سنة ) .  
﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِنِطْلًا ﴾ أي ما خلقتَه عبثًا وهزلًا ، بل خلقتَه دليلًا على قدرتك وحكمتك . ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ عن موسى بن طلحة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى " سبحان الله " فقال : ( تزيه الله عن السوء ) .  
﴿ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ أجرنا من عذابها .

( ٤١ ) الميراث ( من سورة النساء )

يقول تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بَوَىٰهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّمَّهَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا \* وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِيلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ

وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي  
 الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ  
 عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ  
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ  
 الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا  
 خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ (النساء: ١١-١٤)

اختلفت الروايات في سبب نزول آية الموارث ، فقيل عن جابر بن عبد الله أن  
 امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله ، إن سعدا هلك وترك بنتين وأخاه ، فعمد  
 أخوه فقبض ما ترك سعد ، وإنما تُنكح النساء على أموالهن ، فلم يُجنِّها في مجلسها  
 ذلك . ثم جاءته فقالت : ابنتا سعد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ادعُ  
 لي أخاه ) فجاء فقال له : ( ادفعُ إلي ابنتيه الثلثين وإلى امرأته الثمن ولك  
 ما بقي ) . لفظُ أبي داود . وفي رواية الترمذي وغيره : فزلت آية الموارث وروى  
 جابرٌ أيضًا قال : عادني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ في بني سلمه  
 بمشيان ، فوجداني لا أعقلُ ، فدعا بماء فتوضأ ، ثم رشَّ عليّ منه فأفقتُ . فقلتُ :  
 كيف أصنعُ في مالي يا رسولَ الله ؟ فزلتُ ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ .  
 وفي البخاري عن ابن عباسٍ أن نزولها كان من أجل أن المال كان للولد ، والوصية  
 للوالدين ، فتسخ ذلك بهذه الآيات . وقيل إن أهل الجاهلية كانوا لا يُورثون إلا من  
 لاقى الحروب وقاتل العدو ، فزلت الآية لتبين أن لكل صغيرٍ وكبيرٍ حظه .  
 ولا يبعد أن يكون جوابًا للجميع ، ولذلك تأخر نزولها . والله أعلم .

( ٤٢ ) التَّجَارَةُ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩) .

﴿ بِالْبَاطِلِ ﴾ أي بغير حق . وقد بيناه في سورة البقرة . ومن أكل المال بالباطل يَبِيعُ الْعُرْبَانَ " العربون " ويَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ يَبِيعُ الْعُرْبَانَ الْجَائِزُ عَلَى مَا تَأْتَلَهُ مَالِكٌ وَالْفَقِهَاءُ مَعَهُ وَذَلِكَ بَأَنْ يُعْرِبْنَهُ ثُمَّ يَحْسَبُ عُرْبَانَهُ " عَرَبُونَهُ " مِنَ الثَّمَنِ إِذَا اخْتَارَ تَمَامَ الْبَيْعِ . وَهَذَا لَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ . ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ والتجارة هي البيع والشراء . وهذا مثل قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة: ٢٧٥) .

لو اشتريت من السوق شيئاً ، فقال لك صاحبه قبل الشراء : ذُقْهُ وَأَنْتِ فِي حِلٍّ ، فلا تأكل منه ، لأن إذنه بالأكل لأجل الشراء ، فربما لا يقع بينكما شراء فيكون ذلك الأكل شُبْهَةً ، ولكن لا وَصَفَ لَكَ صِفَةً مَا اشْتَرَيْتَهُ فَلَمْ تَجِدْهُ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ فَانْتِ بِالْخِيَارِ . وَأَجْمَعَ الْجُمْهُورُ عَلَى جَوَازِ الْعَبْنِ فِي التَّجَارَةِ ، مِثْلَ أَنْ يَبِيعَ رَجُلٌ يَاقوتَةً بِدَرَاهِمٍ وَهِيَ تَسَاوِي مِائَةَ فَذَلِكَ جَائِزٌ ، وَأَنَّ الْمَالِكَ الصَّحِيحَ الْمَلِكِ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَبِيعَ مَالَهُ الْكَثِيرَ بِالتَّافِهِ الْيَسِيرِ ، وَهَذَا مَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ إِذَا عَرَفَ قَدْرَ ذَلِكَ ، كَمَا تَجُوزُ الْهَبَةُ لَوْ وَهَبَ . وَاخْتَلَفُوا فِيهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ قَدْرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ قَوْمٌ : عَرَفَ قَدْرَ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَعْرِفْ فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا كَانَ رَشِيدًا حُرًّا بِالْعَالَمِ . وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : الْعَبْنُ إِذَا تَجَاوَزَ الثَّلَثَ مُرَدودٌ وَإِنَّمَا أُبِيحَ مِنْهُ الْمُتَقَارِبُ الْمُتَعَارَفُ فِي التَّجَارَاتِ ، وَأَمَّا الْمُتَفَاحِشُ الْفَادِحُ فَلَا . وَالأَوَّلُ أَصْحَحُ ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأُمَّةِ الزَّانِيَةِ : ( فَلْيَبِيعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ ) (أحمد) وَقَوْلِهِ لِعَمْرٍ : ( لَا تَبْتَعْهُ " يَعْنِي الْفَرَسَ " )

ولو أعطاكهُ بدرهمٍ واحدٍ ( أحمد ) وقوله ( دعوا الناسَ يرزقُ اللهُ بعضَهُم من بعضٍ ) ( أحمد ) وقوله : ( لا يَبِيعُ حاضِرٌ " المقيم في المدنِ والقرى " لِبادٍ " المقيم بالبادية ) ( أحمد ) وليس فيها تفصيلٌ بين القليلِ والكثيرِ من ثلثٍ ولا غيره . ﴿ عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ أَي عن رَضَى . وقال مالكٌ وأبو حنيفةٌ : تمامُ البيعِ هو أن يُعَقَدَ البيعُ بالألسنةِ فينجزمَ العَقْدُ بذلك ويرتفعَ الخِيارُ . قال محمدُ بنُ الحسنِ : معنى قولِهِ في الحديثِ : ( البَّيْعَانِ بِالْخِيَارِ ما لم يتفرقا أو يقولُ أحدهما لصاحبه اختَر ) ( البخارى ) أن البائعَ إذا قال : قد بعْتُكَ ، فله أن يرجعَ ما لم يُقَلَّ المشتري قد قبِلْتُ . والخيارُ أن يقولَ أحدهما بعد تمامِ البيعِ لصاحبه : اختَرُ إنفاذَ البيعِ أو فسْخَه . وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرو قال : سمعتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : ( أيُّما رجلٍ ابتاعَ من رجلٍ بيعةً فإنَّ كلَّ واحدٍ منهما بالخيارِ حتى يتفرقا من مكانهما إلا أن تكونَ صفقةَ خيارٍ فلا يحلُّ لأحدهما أن يفارقَ صاحبه مخافةً أن يُقِيلَهُ ) ( الدارقطنى ) . فهذا يدلُّ على أنه قد تمَّ البيعُ بينهما قبل الافتراقِ ، لأنَّ الإقالةَ لا تصحُّ إلا فيما قد تمَّ من البيوعِ .

ورَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ عن ابنِ عمرَ قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( التاجرُ الصَّدوقُ الأمينُ المسلمُ مع النبيينِ والصَّديقينِ والشُّهداءِ يومَ القيامةِ ) ويُكرَهُ للتاجرِ أن يحلفَ لترويجِ سلعتهِ وتزوينها ، أو يُصلِّيَ على النبيِّ في عَرْضِ سلعتهِ ، كأن يقولَ : صلى اللهُ على محمدٍ ، ما أجودَ هذا ! .. ويُسْتَحَبُّ للتاجرِ ألا تشغلهِ تجارتهُ عن الفرائضِ ، فإن جاء وقتُ الصلاةِ ينبغي أن يتركَ تجارتهِ حتى يكونَ من أهلِ هذه الآيةِ ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ (النور: ٣٧)

( ٤٣ ) مَنْ يَقْتُلْ نَفْسَهُ :

يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ (النساء: ٢٩) أجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية التهي عن أن يقتل بعض الناس بعضاً . ولفظها يسأول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل في الحرص على الدنيا وطلب المال ، بأن يحمل على القدر المؤذي إلى التلف . ويحتمل أن المعنى : لا تقتلوا أنفسكم في حال ضجر أو غضب . واحتج عمرو بن العاص بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد حين أجنب في غزوة ذات السلاسل خوفاً على نفسه منه ، فقرر النبي صلى الله عليه وسلم احتجاجه وضحك عنده ولم يقل شيئاً . خرجه أبو داود .

( ٤٤ ) الْكِبَائِرُ وَالصَّغَائِرُ :

يقول تعالى : ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (النساء: ٣١)

لما نهى الله تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر، وعَدَّ على اجتنابها التخفيف من الصغائر ، ودل هذا على أن في الذنوب كبائر وصغائر ، وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء ، وأن اللمسة والنظرة تُكْفَرُ باجتناب الكبائر قطعاً بوعده الصّدق وقوله الحق . فالله تعالى يغفر الصغائر باجتناب الكبائر ، وإقامة الفرائض . وروى مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفّرات ما بينهن ، إذا اجتنب الكبائر) . وعن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر ثم قال : ( والذي نفسي بيده ) ثلاث مرات ، ثم سكّت ، فأكب كل رجلٍ منا يكي حزينا ليمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : ( ما من عبد يؤدى الصلوات الخمس ويصوم رمضان

ويجتنبُ الكبائرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى  
 آئِهَا لَتَصْفَقُ ) ثم تلا ﴿ إِنَّ مَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُهَوَّنُ عَنْهُ نُكَفِّرَ عَنْكُمْ  
 سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ (رواه أبو حاتم في مسنده).

( ٤٥ ) تَفْضِيلُ الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ :

يقولُ تعالى : ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ  
 عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ حَافِظَةٌ  
 لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ  
 وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ  
 سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (النساء: ٣٤)

﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ أي يقومون بالنفقة عليهن ، وأيضا فإن  
 فيهم الحكام والأمرأء ومن يغزو ، وليس ذلك في النساء . والآية نزلت في سعد بن  
 الربيع نَشَزَتْ عليه امرأته حبيبة بنت زيد فلطمها ، فقال أبوها : يا رسول الله ،  
 أفرشتك كريمتي فلطمها ! فقال عليه الصلاة والسلام : (لَتَقْتَصَّ مِنْ زَوْجِهَا) .  
 فانصرفت مع أبيها لتقتص منه ، فقال عليه الصلاة والسلام (ارجعوا هذا جبريل  
 أتاني) فانزل الله هذه الآية ، فقال عليه الصلاة والسلام : (أرَدْنَا أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ  
 غَيْرَهُ). وفي رواية أخرى : (أردتُ شيئا وما أراد الله خيرا). ثم بين الله تعالى أن  
 تفضيلهم عليهن في الإرث لما على الرجال من المهر والإنفاق ، ويُقال إن الرجال  
 لهم فضيلة في زيادة العقل والتدبير فجعل لهم حق القيام عليهن لذلك . وقيل:  
 للرجال زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس في النساء ، وطبع النساء غلب عليه  
 اللين والضعف ، فجعل للرجال حق القيام عليهن بذلك ، وبقوله تعالى : ﴿ وَبِمَا  
 أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ . ودلت هذه الآية على تأديب الرجال نساءهم ، فإذا

حَفِظْنَ حَقُوقَ الرِّجَالِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَيَّءَ الرَّجُلُ عِشْرَتَهَا . فقيامُ الرجالِ على النساءِ هو أن يقومَ بتدبيرها وتأديبها وإمساكها في بيتها ومنعها من البروزِ ، وأن عليها طاعته وقبول أمره مالم تكن معصيةً ، وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقة والعقل والقوة في أمر الجهاد والميراث والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وفهم العلماء من قوله تعالى : ﴿ وَيَمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ أنه متى عجزَ عن نفقتها لم يكن قوامًا عليها ، وإذا لم يكن قوامًا عليها كان لها فسخُ العقد لزوال المقصود الذي شرع من أجله النكاح . وفيه دلالة واضحة من هذا الوجه على ثبوت فسح العقد عند الإعسار بالنفقة والكسوة ، وهو مذهب مالك والشافعي . وقال أبو حنيفة : لَا يُفْسَخُ ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾

(البقرة: ٢٨٠)

﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ ﴾ والمقصود الأمر بطاعة الزوج والقيام بحقه في ماله وفي نفسها في حال غيبة الزوج . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( خيرُ النساءِ التي إذا نظرتَ إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك وإذا غبتَ عنها حفظتكَ في نفسها ومالك) (أبو داود) قال : وتلا هذه الآية ﴿ أَلرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ إلى آخر الآية . وقال صلى الله عليه وسلم لعمر : ( ألا أخبرك بخير ما يكتزهُ المرءُ ، المرأةُ الصالحة إذا نظرتَ إليها سرتهُ وإذا أمرها أطاعته وإذا غابَ عنها حفظته) أخرجه أبو داود . ﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ قال ابن عباس : تخافون بمعنى تعلمون ويُقنون . والنشوزُ العصيانُ . فالمعنى : أي تخافون عصيانهن وتعالين عما أوجب الله عليهن من طاعة الأزواج . ﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾ أي ذكروهن بما أوجب الله عليهن من حسنِ الصحبةِ وحيلِ العشرةِ للزوج ، والاعتراف بالدرجة التي له عليها . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لو أمرتُ أحدًا أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ

الزوجة أن تسجدَ لزوجها (البخارى) . وقال : ( لا تمنعه ولو كانت على ظهر قتب " بردعة " ) . وقال : ( أيما امرأة باتت هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح ) (أحمد) وفي رواية ( حتى تراجع وتضع يدها في يده ) . ﴿ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ والهجرُ في المضاجع هو أن يُضاجعها ويؤليها ظهره ولا يُجامعها . فإن الزوج إذا عرضَ عن فراشها وكانت مُحبةً للزوج فذلك يَشقُّ عليها فترجعُ للصالح ، وإن كانت مُبغضةً فيظهرُ النشورُ منها . وهذا الهجرُ غايته عند العلماء شهرٌ ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين أسرَّ إلى حفصة فأفشته إلى عائشة ، وتظاهرتا عليه . ولا يبلغُ به الأربعة الأشهر التي ضرب الله أجلاً عذراً للمؤلي . ﴿ وَأَضْرِبُوهُنَّ ﴾ أمر الله أن يبدأ النساء بالموعظة أولاً ثم بالهجران ، فإن لم ينجعاً فالضرب . والضربُ في هذه الآية هو ضربُ الأدب غير المُبرح ، وهو الذي لا يكسرُ عظماً ولا يُشينُ جارحةً ، فإن المقصودُ منه الصلاح لا غير . وفي صحيح مسلم : ( اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُؤْطِنَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ ) أي لا يُدخِلَنَّ منازلكم أحدًا تكرهونه من الأقارب والأجانب . وروى الترمذي عن عمرو بن الأحوص أنه شهدَ حجة الوداع مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فحمدَ الله وأثنى عليه وذكرَ ووعظَ فقال : ( ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنهنَّ عَوَانٌ " اسيرات " عندكم ليس تملكون منهنَّ شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مُبينّة فإن فعلن فاهجروهنَّ في المضاجع واضربوهنَّ ضرباً غير مُبرحٍ فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهنَّ ألا إن لكم على نسائكم حقاً ولنسائكم عليكم حقاً ، فأما حقُّكم على نسائكم فلا يُؤطِنَنَّ فُرُوشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم من تكرهون ، ألا وحقُّهنَّ عليكم أن تُحسِنوا إليهنَّ في كسوتهنَّ وطعامهنَّ ) . ﴿ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ (النساء: ١٩) والمعنى : لا يُدخِلَنَّ من يكرههُ

أزواجهن ولا يُغضبتهن . ورُوي أن عمرَ بن الخطاب ضربَ امرأته فعدَلَ في ذلك فقال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : ( لا يُسألُ الرجلُ فيمَ ضربَ أهله ) . ﴿ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ ﴾ أي تركوا النشوزَ ﴿ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْنَّ سَبِيلًا ﴾ أي لا تجنوا عليهن بقولٍ أو فعلٍ ، وهذا نُهيٌّ عن ظلمهن بعد تقريرِ الفضلِ عليهن والتمكينِ من أدبهن . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ إشارةٌ إلى الأزواجِ بخفضِ الجناحِ ولينِ الجانبِ ، أي إن كنتم تقدرون عليهن فذكروا قدرةَ الله ، قيْدُهُ بالقدرةِ فوق كلِّ يدٍ . فلا يستعلي أحدٌ على امرأته ، فاللهُ بالمرصادِ ، فلذلك حُسْنُ الاتِّصافِ هنا بالعلوِّ والكبرِ . واعلمُ أن الله تعالى لم يأمرُ في شيءٍ من كتابه بالضربِ صُراحًا إلا هنا وفي الحدودِ العظامِ ، فساوى معصيتهن بأزواجهن بمعصيةِ الكبايرِ ، وولَّى الأزواجَ ذلك دون الأئمةِ . جعله لهم دون القضاةِ بغيرِ شُهُودٍ ولا بيناتٍ اثماتًا من الله تعالى للأزواجِ على النساءِ . قال المُهَلَّبُ : إنما جَوَزَ ضربُ النساءِ من أجلِ امتناعهنَّ على أزواجهنَّ في المباضةِ . واختلفَ في وجوبِ ضربِها في الخدمةِ ، والقياسُ يوجبُ أنه إذا جازَ ضربُها في المباضةِ جازَ ضربُها في الخدمةِ الواجبةِ للزوجِ عليها بالمعروفِ . وقال ابنُ خويزمَندادَ : والنشوزُ يُسقطُ النفقةَ وجميعَ الحقوقِ الزوجيةِ ، ويجوزُ معه للزوجِ أن يضربَها ضربَ الأدبِ غيرَ المُبرِّحِ ، والوعظُ والهجرُ حتى ترجعَ عن نشوزِها ، فإن رجعتْ عادتْ حقوقُها ، وكذلك كلُّ ما اقتضى الأدبُ فجانزٌ للزوجِ تأديبُها . ويختلفُ الحالُ في أدبِ الرفيعةِ والدنيئةِ ، فآدبُ الرفيعةِ العَدْلُ ، وآدبُ الدنيئةِ السَّوْطُ . وقال صلى الله عليه وسلم : ( رَحِمَ اللهُ امرأَةً عَلَقَ سَوْطُهَا وَأَدَبَ أَهْلُهَا ) وقال ابنُ المُنَدِرِ : اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى وَجوبِ نَفَقَاتِ الزَّوْجَاتِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ إِذَا كَانُوا جَمِيعًا بِالغَيْنِ إِلَّا التَّاشِرَ مِنْهُنَّ الْمُتَمَتِّعَةَ . وقال أبو عمرَ : من نشزتْ عنه امرأته بعد دخوله سقطتْ عنه نفقتُها إلا أن تكونَ حاملاً . ولا تسقطُ نفقةُ المرأةِ عن زوجها لشيءٍ غيرِ النشوزِ .

( ٤٦ ) ( الإصْلَاحُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ :

يقول تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء: ٣٥).

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ أي وإن خفتم تباعد عشرتهما وصحبتيهما ﴿ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ فينظران من الضرر ، وعند ذلك يكون الخلع . ﴿ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ يعني الحكّمين ، إن يريدَا إصلاحًا يوفّق الله بين الزوجين . وقيل : إن يُرد الزوجان إصلاحًا وصدقًا فيما أخبرا به الحكّمين ، يوفّق الله بينهما .

( ٤٧ ) ( الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ :

يقول تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَلًا فَخُورًا ﴾ (النساء: ٣٦) .

أجمع العلماء أنّ هذه الآية من المُحَكَّمِ المُتَّفَقِ عليه ، ليس منها شيء منسوخ ، والعبودية هي التذلل والافتقار لمن له الحكم والاختيار ، فأمر الله عباده بالتذلل له والإخلاص فيه ، وليس لله إلا العمل الخالص ، كما قال تعالى : ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ ﴾ (الزمر: ٣) وقال تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ (البينة: ٥) وكذلك إذا أحسَّ الرجلُ بداخله في الرُكُوع وهو إمامٌ لم ينتظره ، لأنه يُخْرِجُ رُكُوعَهُ بانتظاره عن كونه خالصًا لله . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( قال الله تبارك وتعالى أنا أغنى

الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهَ ( وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُجَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصُحُفٍ مُخْتَمَةٍ فَتُنصَبُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ أَلْقُوا هَذَا وَاقْبَلُوا هَذَا فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ وَعَزَّتْكَ مَا رَأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ - إِنَّ هَذَا كَانَ لَغَيْرِي وَلَا أَقْبَلُ الْيَوْمَ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ ابْتِغَى بِهِ وَجْهِي ) وَرَوَى عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ أَنَا خَيْرُ شَرِيكَ فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ شَرِيكًا فَهُوَ لَشَرِيكِي بِأَيِّهَا النَّاسُ أَخْلَصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا خُلِّصَ لَهُ وَلَا تَقُولُوا هَذَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَا تَقُولُوا هَذَا لِلَّهِ وَلِوَجْهِكُمْ فَإِنَّهَا لِوَجْهِكُمْ وَلَيْسَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْهَا شَيْءٌ ) (الدَّارِقُطْنِيُّ).

وقال العلماء : إنَّ الشُّرْكَاءَ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ وَكُلُّهُ مُحَرَّمٌ . وَأَصْلُهُ اعْتِقَادُ شَرِيكَ لِلَّهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ ، وَهُوَ الشُّرْكَ الْأَعْظَمُ وَهُوَ شُرْكَ الْجَاهِلِيَّةِ . وَيَلِيهِ فِي الرُّتْبَةِ اعْتِقَادُ شَرِيكَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْفِعْلِ وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ كَوْنَهُ إِلَهًا ، وَيَلِي ذَلِكَ الْإِشْرَاكُ فِي الْعِبَادَةِ وَهُوَ الرِّيَاءُ ، وَهُوَ مُبْطَلٌ لِلْأَعْمَالِ . وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي فُضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ نَادَى مَنَادٌ : مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ) (ابن ماجه). وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ الْمَسِيخَ الدَّجَالَ فَقَالَ : ( أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيخِ الدَّجَالِ ؟ قَالَ : فَقَلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : (الشُّرْكَ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ ) (ابن ماجه). قَالَ سَهْلٌ قَالَ لِقَمَانَ لِابْنِهِ : الرِّيَاءُ أَنْ تَطْلُبَ ثَوَابَ عَمَلِكَ فِي دَارِ الدُّنْيَا ، وَإِنَّمَا عَمَلُ الْقَوْمِ

لِلْآخِرَةِ . قِيلَ لَهُ : فَمَا دَوَاءُ الرِّيَاءِ ؟ قَالَ : كَثْمَانُ الْعَمَلِ ، قِيلَ لَهُ : فَكَيْفَ يُكْتَمُ الْعَمَلُ ؟ قَالَ : مَا كَلَّفْتَ إِظْهَارَهُ مِنَ الْعَمَلِ فَلَا تَدْخُلْ فِيهِ إِلَّا بِإِخْلَاصٍ ، وَمَا لَمْ تُكَلِّفْ إِظْهَارَهُ أَحَبُّ إِلَّا يَطَّلِعَ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : وَكُلُّ عَمَلٍ أَطْلَعَ عَلَيْهِ الْخَلْقُ فَلَا تُعَدُّهُ مِنَ الْعَمَلِ . ﴿ وَيَا لَوَالِدَيْنِ إِحْسِنَا ﴾ فَاحْتَقُّ النَّاسَ بَعْدَ الْخَالِقِ الْمَتَّانِ بِالشُّكْرِ وَالْإِحْسَانِ وَالتَّزَامِ الْبِرِّ وَالطَّاعَةِ لَهُ وَالْإِذْعَانَ ، مَنْ قَرَنَ اللَّهُ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ بِعِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَشُكْرِهِ بِشُكْرِهِ وَهُمَا الْوَالِدَانِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ (لقمان: ١٤) . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدَيْنِ وَسُخْطُهُ فِي سُخْطِ الْوَالِدَيْنِ ) (الترمذى) .

( ٤٨ ) الْجَارُ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ أَمَّا الْجَارُ فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِ وَرَعْيِ ذِمَّتِهِ . أَلَا تَرَاهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَكَّدَ ذِكْرَهُ بَعْدَ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ فَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ﴾ أَي الْقَرِيبِ الْمُسْلِمِ . ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ أَي الْغَرِيبِ ، الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ . وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ قَدْ يَكُونُ بِالْمُوَاسَاةِ وَقَدْ يَكُونُ بِحُسْنِ الْعِشْرَةِ وَكَفِّ الْأَذَى وَالْحَمَامَةِ دُونَهُ . رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ ) . وَرَوَى عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ ) قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ ؟ قَالَ : ( الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتِاقِهِ "شُرُورِهِ" ) وَهَذَا عَامٌّ فِي الْجَارِ ، وَقَدْ أَكَّدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَرَكْ إِذَابَتِهِ بِقَسَمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ الْإِيمَانَ الْكَامِلَ مَنْ يُؤْذِي جَارَهُ . فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْذَرَ أَذَى جَارِهِ ، وَيَنْتَهِي عَمَّا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ( الْجَيْرَانُ ثَلَاثَةٌ فَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةٌ

حقوق وجارٍ له حقان وجارٍ له حق واحد ، فأما الجارُ الذي له ثلاثة حقوق فالجارُ المسلمُ القريبُ ، له حقُّ الجوارِ وحقُّ القرابةِ وحقُّ الإسلامِ ، والجارُ الذي له حقان هو الجارُ المسلمُ فله حقُّ الإسلامِ وحقُّ الجوارِ ، والجارُ الذي له حق واحد هو الكافرُ له حقُّ الجوارِ (البخارى) ورَوَى البخاريُّ عن عائشةَ قالتُ : قلتُ يارسولَ الله ، إن لي جارَينِ فأبى أهدى ؟ قال : ( إلى أقربهما منك باباً ) ، وقال عليه الصلاةُ والسلامُ : (الجارُ أحقُّ بصقبيهِ) (البخارى) " الصَّقْبُ : الملاصقةُ والقربُ ، والمرادُ به الشُّفْعَةُ . واختلف الناسُ في حدِّ الجيرةِ ، فقال الأوزاعيُّ : أربعون داراً من كلِّ ناحيةٍ . ورُوِيَ أن رجلاً جاء إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال : إني نزلتُ محلَّةَ قومٍ وإن أقربهم إليَّ جواراً أشدُّهم لي أذىً ، فبعث النبيُّ صلى الله عليه وسلم أبا بكرٍ وعمرَ وعليًّا يصيحون على أبوابِ المساجدِ : إلا إن أربعين داراً جارٍ ولا يدخلُ الجنةَ من لا يأمنُ جاره بوأنقه . وقال عليُّ بنُ أبي طالبٍ : مَنْ سَمِعَ التَّدَاءَ فهو جارٌ . ومن إكرامِ الجارِ ما رواه مسلمٌ عن أبي ذرٍ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( يا أبا ذرٍ إذا طبَّختَ مَرَقَةً فأكثرَ ماءها وتعاهدتَ جيرانك ) وفي هذا حرصٌ على مكارمِ الأخلاقِ لما يترتب عليها من المحبةِ وحُسنِ العشرةِ ودفعِ الحاجةِ والمفسدةِ ، فإن الجارَ قد يتأذى بِقَتَارٍ " رائحةِ الشواءِ وغيره " قَدِرِ جاره ، وربما تكونُ له ذرِّيَّةٌ فتُهيجُ من ضعفائهم الشهوةَ ويعظمُ على القائمِ عليهم الأُمُّ والكُلْفَةُ ، لاسيما إن كان القائمُ ضعيفاً أو أرملةً فتعظمُ المشقةُ ويشدُّ منهم الأُمُّ والحسرةُ . وقال العلماءُ : لَمَّا قال عليه الصلاةُ والسلامُ ( فأكثرَ ماءها ) نَبَّهَ بذلك على تيسيرِ الأمرِ على البخيلِ تنبيهاً لطيفاً ، وجعل الزيادةَ فيما ليس له ثَمَنٌ وهو الماءُ ، ولذلك لم يَقُلْ : " فأكثرَ لَحْمَهَا " ، إذ لا يسهلُ ذلك على كلِّ أحدٍ . ولا يُهدى التُّزُّ اليسيرُ المُحتَقِرُ ، لقوله عليه الصلاةُ والسلامُ : ( ثم انظرْ أهلَ بيتٍ من جيرانك فأصنِّهم منها بمعروفٍ ) (مسلم)

أي بشيءٍ يُهدى عُرفاً ، فلو لم ييسرْ إلا القليلُ فليُهدِهِ ولا يَحْتَقِرْهُ ، وعلى المُهدى

إليه قبوله ، لقوله عليه الصلاة والسلام : ( يانساء المؤمنات " بالزئج على غير الإضافة ،  
والنقديرُ : يأيها النساء المؤمنات " لا تحقرنَّ إحداكنَّ لجارتها ولو كُراعَ شاة " مُتَدَقِّقُ  
الساقِ العاري من اللحم " مُحَرَّقًا ) أخرجه مالكُ في موطنه . وعن معاذ بن جبلٍ قال :  
قلنا يارسولَ الله ، ما حقُّ الجارِ ؟ قال : ( إنَّ أَسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ ، وإنَّ  
استعانَكَ أَعْنَتَهُ ، وإنَّ احتاجَ أَعْطَيْتَهُ ، وإنَّ مَرَضَ عَدَّتَهُ ، وإنَّ ماتَ تَبَعْتَ  
جنازَتَهُ ، وإنَّ أصابَهُ خَيْرٌ سَرَّكَ وَهَنَيْتَهُ ، وإنَّ أصابَهُ مَصِيبَةٌ ساءَتْكَ وَعَزَّيْتَهُ ،  
ولا تُؤْذِهِ بِقُتَارِ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تُعْرِفَ لَهُ مِنْهَا ، ولا تَسْتَطِلْ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ  
لِتُشْرِفَ عَلَيْهِ وَتَسُدَّ عَلَيْهِ الرِّيحَ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وإنَّ اشترَيْتَ فَأكهَةٌ فَأُهْدِ لَهُ  
مِنْهَا وَإِلَّا فَأَدْخِلْهَا سِرًّا لا يَخْرُجُ وَلِذَلِكَ بَشِيءٌ مِنْهُ يَغِيظُونَ بِهِ وَكَلَدَهُ ، وَهَلْ  
تَفْقَهُونَ ما أَقُولُ لَكُمْ ، لَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّ الْجَارِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِمَّنْ رَحِمَ اللَّهُ )  
أو كلمةً نحوها (البخارى). وقال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم لعائشةُ عندَ تفريقِ لحمِ  
الأضحيةِ : ( ابدئي بجارنا اليهوديَّ ) وَرُوِيَ أَنَّ شاةً ذُبِحَتْ في أَهْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو ، فلما جاء قال : أهديتم جارنا اليهوديَّ ؟ " ثلاثُ مرَّاتٍ " سمعتُ رسولَ اللهِ  
صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : ( ما زال جبريلُ يوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه  
سيورثُهُ ) (البخارى). ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنَبِ ﴾ أي الرقيقِ في السَّفَرِ . وأَسَدُ  
الطَّبْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان معه رجلٌ من أصحابِهِ وهما على  
راحلتين ، فدخل رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْضَةً " مجتمع الشجرِ في مغيضِ ماءٍ " ،  
فقطع قضيبين أحدهما مُعَوَّجٌ ، فخرج وأعطى لصاحبه القويمَ ، فقال : كنتَ يارسولَ  
اللهِ أَحَقَّ بِهَذَا ! فقال : ( كَلَّا يا فلانُ إِنَّ كُلَّ صَاحِبٍ يَصْحَبُ آخَرَ فَإِنَّهُ مَسْئُولٌ  
عَنْ صَاحِبَتِهِ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ) . وقال عليٌّ وابنُ مسعودٍ ﴿ وَالصَّاحِبِ  
بِالْجَنَبِ ﴾ الزوجةُ . ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ قال مجاهدٌ : هو الذي يجتازُ بكَ مارًا .  
والسَّبِيلُ الطَّرِيقُ ، فَنُسِبَ الْمَسافِرُ إِلَيْهِ لِمُرورِهِ عَلَيْهِ وَلِزومِهِ إِيَّاهُ . ومن الإحسانِ إِلَيْهِ  
إِعطاؤُهُ وإِرفاقُهُ وَهَدايَتُهُ .

( ٤٩ ) الْعَبْدُ وَالْحُرُّ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ أَمَرَ اللهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْمَالِيكَ . وَرَوَى  
مُسْلِمٌ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤْدَاءَ قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبْدَةِ " مِنْ قَرْيَةِ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ،  
بِهَا مَدَنُ أَبِي ذَرٍّ الْفَازِيَّةُ " وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ ، فَقَلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ، لَوْ جَعَلْتَ  
بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ  
أَعْجَمِيَّةً فَعَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ( يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ) قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ  
سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ : ( هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ  
فَاطْعُمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ  
كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ ) . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رَكِبَ بَغْلَةً ذَاتَ يَوْمٍ فَارْدَفَ  
غُلَامَهُ خَلْفَهُ ، فَقَالَ لَهُ قَاتِلٌ : لَوْ أَنْزَلْتَهُ يَسْتَعِي خَلْفَ دَابَّتِكَ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لِأَنَّ  
يَسْتَعِي مَعِيَ ضِبْغَانٌ " حِزْتَانٌ مِنْ خَطْبٍ " مِنْ نَارٍ يَخْرِقَانِ مِنِّي مَا أَحْرَقَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ  
يَسْتَعِيَ غُلَامِي خَلْفِي . وَخَرَجَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : ( مَنْ لَا يَمْلِكُكُمْ " وَاللَّكْمُ " مِنْ مَمْلُوكِيكُمْ فَاطْعُمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَاكْسُوهُ  
مِمَّا تُكْتَسُونَ وَمَنْ لَا يُلَايِمُكُمْ مِنْهُمْ فَبِيعُوهُ وَلَا تُعَدِّبُوا خَلْقَ اللهِ ) وَقَالَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ : ( لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ وَلَا يُكَلَّفُ إِلَّا مَا يُطِيقُ )  
( مُسْلِمٌ ) وَقَالَ : ( لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي بَلْ لِيَقُلْ فَتَائِي وَفَتَائِي )  
( مُسْلِمٌ ) فَحَثَّ السَّادَةَ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَأَرْشَدَهُمْ إِلَى الْإِحْسَانِ وَإِلَى سُلُوكِ  
طَرِيقِ التَّوَاضِعِ حَتَّى لَا يَرَوْا لِأَنْفُسِهِمْ مَزِيَّةً عَلَى عِبَادِهِمْ ، إِذِ الْكُلُّ عِبِيدُ اللهِ وَالْمَالُ  
مَالُ اللهِ ، لَكِنْ سَخَّرَ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ ، وَمَلَكَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا إِمَامًا لِلنَّعْمَةِ وَتَنْفِيذًا  
لِلْحِكْمَةِ . وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ " قَهْرَمَانٌ : الْخَازِنُ  
أَوْ الْوَكِيلُ " فَدَخَلَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قَوْلَهُمْ ؟ قَالَ لَا . قَالَ : فَانْطَلِقْ  
فَاعْطِهِمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَجْبِسَ عَمَّنْ

يملك قوتهم ) وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( مَنْ ضَرَبَ عَبْدَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتَهُ فَكْفَارَتُهُ أَنْ يَعْتَقَهُ ) (مسلم) ومعناه أن يضربه قدر الحد ولم يكن عليه حد . وجاء عن نفر من الصحابة أنهم اقتصوا للخادم من الولد في الضرب واعتقوا الخادم لما لم يرد الحد . وقال عليه الصلاة والسلام : ( لا يدخل الجنة سيئ المملوك ) (أحمد) أي الذي يُسِيءُ صُحْبَةَ المَالِكِ . وقال عليه الصلاة والسلام : (سوء الخلق شؤمٌ وحسن الملكة نماءٌ وصلوة الرّحم تزيد في العمر والصدقة تدفع ميتة السوء ) (أحمد). وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن العبد إذا نصح لسيدّه وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين ) (البخاري) فاستدل بهذا وما كان مثله من فضل العبد ، لأنه مُطالَبٌ من جهتين : مطالَبٌ بعبادة الله ، ومطالَبٌ بخدمة سيده . وروى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ، وما زال يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن ، وما زال يوصيني بالماليك حتى ظننت أنه سيجعل لهم مدة إذا انتهوا إليها عتقوا ، وما زال يوصيني بالسواك حتى خشيت أن يخفي فمي ، وما زال يوصيني بقيام الليل حتى ظننت أن خيار أمتي لا ينامون ليلاً ) (البخاري) . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ ﴾ أي لا يَرْضَى . ﴿ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا ﴾ (النساء: ٣٦) فتفى سبحانه وتعالى بحبته، ورضاه عن هذه صفته ، أي لا يُظْهِرُ عليه نعمه في الآخرة . والمختال هو ذر الخيلاء والكبر .

( ٥٠ ) السُّكَّارَى :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ

كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿النساء: ٤٣﴾

خصَّ اللهُ تعالى بهذا الخطابِ المؤمنين ، لأنهم كانوا يقيمون الصلاة وقد أخذوا من الخمرِ وأتلفت عليهم أذهانهم فخصُّوا بهذا الخطابِ . وعن عمر بن الخطابِ رضي الله عنه قال : لما نزل تحريمُ الخمرِ قال عمرُ : اللهم بين لنا في الخمرِ بيانا شافيا ، فزلت الآية التي في البقرة ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ﴾ (البقرة: ٢١٩) قال : فدعيتُ عمرُ فقرئتُ عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمرِ بيانا شافيا ، فزلت : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ فكرر عمرُ الدعاء ، فزلت ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ (المائدة: ٩١) الآية ، فقال عمرُ : انتهينا ، انتهينا . ثم طاف منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إنَّ الخمرَ قد حُرِّمَتْ . وروى الترمذي عن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن ابن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمرِ ، فأخذتُ الخمرُ منا ، وحضرتُ الصلاة ، فقدموني ، فقرأتُ : ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ (الكافرون: ٢،١) ونحن نعبدُ ما تعبدون . قال : فزلت : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم : ( إذا حضر العشاءُ وأقيمت الصلاةُ فابدءوا بالعشاء ) فراعى صلى الله عليه وسلم زوال كلِّ مُشَوِّشٍ يتعلَّقُ به الخاطرُ ، حتى يُقبلَ على عبادة الله بفرغ قلبه وخالص لُبِّه فيخشع في صلاته ، ويدخل في هذه الآية ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خٰشِعُونَ﴾ (المؤمنون: ٢،١) . ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ حتى تعلموه متيقنين من غير غلط ، لأنَّ السكران لا يعلم ما يقول ، ولذلك قال عثمان بن عفان : إنَّ السكران لا يلزمه طلاقه .

( ٥١ ) الْحَذَرُ وَالْقَدْرُ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَآنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ آنْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ (النساء: ٧١)

هذا خطابٌ للمؤمنين المخلصين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وأمرهم بجهاد الكفار والخروج في سبيل الله وحماية الشرع وإحياء الدين وإعلاء دعوته ، وأمرهم ألا يقتحموا على عدوهم على جهالة حتى يتحسسوا إلى ما عندهم ، ويعلموا كيف يرذون عليهم ، فقال : ﴿ خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ . وقيل : خذوا السلاح حذراً ، لأنَّ به الحذر والحذر لا يدفع القدر . وفي الحديث ( اعقلها وتوكل ) ( الترمذى ) وإن كان القدر جارياً على ما قضى ، ويفعل الله ما يشاء ، فالمراد منه طمأنينة النفس ، لا أن ذلك ينفع من القدر . والدليل على ذلك أن الله تعالى أثنى على أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ (التوبة: ٥١) فلو كان يصيبهم غير ما قضى عليهم لم يكن لهذا الكلام معنى .

( ٥٢ ) الصُّلْحُ عَلَى الإِمْسَاكِ :

يقول تعالى : ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾

(النساء: ١٢٨)

وعن ابن عباس قال : خَشِيتُ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ أَنْ يُطَلِّقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي ، وَاجْعَلْ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ ، فَفَعَلَ فَمَاتَتْ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ فما

اصطلحا عليه فهو جائز . ورَوَى البخاريُّ عن عائشةَ قالتُ : الرجلُ تكونُ عنده المرأةُ ليس بمستكبرٍ منها يريدُ أن يفارقها فتقولُ : اجعلك من شأني في حلٍّ ، فزلتُ هذه الآيةُ . وقراءةُ العامةِ ﴿ أَنْ يُصَلِّحَا ﴾ . وفي هذه الآيةِ ردٌّ على الجهالِ الذين يروونَ أنَّ الرجلَ إذا أخذَ شبابَ المرأةِ وأسنتُ كبرت في السنِّ لا ينبغي أن يتبدلَ بها . ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ والصُّلْحُ الحقيقيُّ الذي تسكنُ إليه النفوسُ ويزولُ به الخلافُ خيرٌ من الفرقةِ على الإطلاقِ ، ويدخلُ في هذا المعنى الصُّلْحُ بين الرجلِ وامرأتهِ في مالٍ أو وطءٍ أو غيرِ ذلك ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ والشُّحُّ الضبطُ على المعتقداتِ والإرادةِ في الهممِ والأموالِ ، فما أفرطَ منه على اللذينِ فهو محمودٌ ، وما أفرطَ منه في غيرهِ ففيه بعضُ المذمةِ ، وهو الذي قال اللهُ فيه : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ . وما صار إلى حيزٍ مع الحقوقِ الشرعيةِ أو التي تقتضيها المروءةُ فهو البخلُ وهي رذيلةٌ ﴿ وَإِنْ تَحْسَبُوا وَتَتَّقُوا ﴾ في عشرةِ النساءِ بإقامتكم عليهنَّ مع كراهيتكم لصحبتهنَّ واتقاءِ ظلمهنَّ فهو أفضلُ لكم . ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء: ١٢٩).

أخبر اللهُ تعالى بنفي الاستطاعةِ في العدلِ بين النساءِ ، وذلك في ميلِ الطبعِ بالحبةِ والجماعِ والحظِّ من القلبِ . ولهذا كان عليه الصلاةُ والسلامُ يقولُ : ( اللهم إن هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك ) (البخاري) . ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ ﴾ لا تتعمدوا الإساءةَ بل الزموا التسويةَ في القسَمِ والنفقةِ ، لأنَّ هذا مما يُستطاعُ . ﴿ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ أي لا هي مطلقَةٌ ولا ذات زوج .

( ٥٣ ) الْفِرَاقُ لِلسَّعَةِ :

يقول تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾ (١٣٠) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ۚ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿ (النساء: ١٣٠-١٣٢) .

﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ۗ ﴾ أي وإن لم يصلحا بل تفرقا فليحسنا ظنهما بالله ، فقد يُقَيِّضُ للرجل امرأة تُقَرُّ بها عينه ، وللمرأة من يُوسِّعُ عليها. وروى عن جعفر بن محمد أن رجلاً شكاً إليه الفقر فأمره بالنكاح ، فذهب الرجل وتزوج ، ثم جاء إليه وشكاً إليه الفقر فأمره بالطلاق ، فسئل عن ذلك فقال: أمرته بالنكاح لعله من أهل هذه الآية ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (النور: ٣٢) فلما لم يكن من أهل هذه الآية أمرته بالطلاق لعله من أهل هذه الآية ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ۗ ﴾ .

( ٥٤ ) السَّرِقَةُ :

يقول تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (المائدة: ٣٨) .

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ۗ ﴾ وقد قُطِعَ السَّارِقُ فِي الجَاهِلِيَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ حَكَمَ بِقُطْعِهِ فِي الجَاهِلِيَةِ الْوَلِيدُ بْنُ الْمَغِيرَةِ ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِقُطْعِهِ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الرِّجَالِ الْخِيَارُ ابْنُ عَدِيٍّ بْنُ نُوفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَمِنَ النِّسَاءِ مُرَّةُ بِنْتُ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ مِنْ

بني مخزوم ، وقطع أبو بكر اليماني الذي سرق العقد ، وقطع عمرُ يدِ ابنِ سمرّة ،  
 وليس الحكمُ في كلِّ سارقٍ ، لقوله عليه الصلاة والسلام : ( لا تُقطعُ يدُ السارقِ  
 إلا في رُبْعِ دينارٍ فصاعداً ) (البخاري) فيبين أنه أراد بعضَ السُّراقِ دون بعضٍ ،  
 فلا تُقطعُ يدُ السارقِ إلا في ربعِ دينارٍ ، أو فيما قيمته ربعُ دينارٍ . وقال مالكُ :  
 تُقطعُ اليدُ في ربعِ دينارٍ أو في ثلاثةِ دراهمٍ ، فإن سرقَ درهمين ، وهو ربعُ دينارٍ  
 لا انحطاطِ الصِّرفِ لم تُقطعُ يدهُ فيهما . والعروضُ لا تُقطعُ فيها إلا أن تبلغَ ثلاثةَ  
 دراهمٍ قلَّ الصِّرفُ أو كثرَ ، فجعلَ مالكُ الذهبَ والورقَ كلَّ واحدٍ منهما أصلاً  
 بنفسه ، وجعلَ تقويمَ العروضِ بالدراهمِ في المشهورِ . وقال محمدُ وإسحاقُ : إن  
 سرقَ ذهباً فربعُ دينارٍ ، وإن سرقَ غيرَ الذهبِ والفضةِ فكانتُ قيمتهُ ربعَ دينارٍ  
 أو ثلاثةَ دراهمٍ من الورقِ . واتفقَ جمهورُ الناسِ على أن القطعَ لا يكونُ إلا على من  
 أخرجَ من حرزٍ ما يجبُ فيه القطعُ . وقال الحسنُ بنُ أبي الحسنِ : إذا جمعَ الثيابُ في  
 البيتِ قطعَ . والحرزُ ما نصبَ عادةً لحفظِ أموالِ الناسِ . وعن الحسنِ وأهلِ الظاهرِ  
 لم يشترطوا الحرزَ . وعن عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمنِ أن النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال :  
 ( لا قطعَ في ثَمَرِ مُعَلَّقٍ " في الأشجارِ " ولا في حَرِيَسَةِ جَبَلٍ " ما يُخرَسُ في الجبلِ " فإذا  
 أواه المَرَاخُ أو الجَرِينِ " موضعٌ يُداسُ فيه البَرّ وقد يكونُ النمرُ والعنبُ " فالقطعُ فيما بلغَ  
 ثَمَنَ المَجَنِّ ) (مالك) وعن عبدِ الله بنِ عمروٍ عن رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أنه  
 سئلَ عن الثَمَرِ المُعَلَّقِ فقال : ( مَنْ أَصَابَ مِنْهُ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرِ مَتَّخِذِ حُبْنَةٍ "   
 الحجرة في السراويل ، والبوعاءُ يُخْمَلُ فيه الشيءُ أيضاً وما يُخْمَلُ تحت الإبطِ " فلا شيءَ عليه ومن  
 خرجَ بشيءٍ منه فعليه القطعُ ومن سرقَ دون ذلك فعليه غرامةٌ مثليه  
 والعقوبةُ ) (مالك) وفي روايةٍ (وجلداتُ نكّال) بدل (والعقوبة) وقال العلماءُ :  
 ثم نُسِخَ الجلدُ وجُعِلَ مكانه القطعُ . وإذا اشتركَ جماعةٌ في السرقةِ بأن نَقَبَ واحدٌ  
 الحرزَ وأخرجَ آخرُ ، فإن كانا متعاونين قُطِعَا ، وإن انفردَ كلُّ منهما بفعله دون  
 اتفاقٍ بينهما ، بأن يجيءَ آخرُ فيُخرجُ فلا قطعَ على واحدٍ منهما ، وإن تعاونوا في

النَّقْبَ وَانْفَرَدَ أَحَدُهُمَا بِالْإِخْرَاجِ فَالْقَطْعُ عَلَيْهِ خَاصَّةٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا قَطْعَ ، لِأَنَّ  
 هَذَا نَقْبٌ وَلَمْ يَسْرِقْ ، وَالْآخَرُ سَرَقَ مِنْ حِرْزٍ مَهْتُوكِ الْحُرْمَةِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :  
 إِنْ شَارَكَ فِي النَّقْبِ وَدَخَلَ وَأَخَذَ قَطَعَ ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْإِشْتِرَاكِ فِي النَّقْبِ التَّحَامُلُ  
 عَلَى آلَةٍ وَاحِدَةٍ ، بَلِ التَّعَاقُبُ فِي الضَّرْبِ تَحْصُلُ بِهِ الشَّرِكَةُ . وَلَوْ دَخَلَ أَحَدُهُمَا  
 فَأَخْرَجَ الْمَتَاعَ إِلَى بَابِ الْحِرْزِ فَأَدْخَلَ الْآخَرَ يَدُهُ فَأَخَذَهُ فَعَلِيهِ الْقَطْعُ ، وَيُعَاقَبُ الْأَوَّلُ ،  
 وَقَالَ الْأَشْهَبُ : يَقْطَعَانِ . وَإِنْ وَضَعَهُ خَارِجَ الْحِرْزِ فَعَلِيهِ الْقَطْعُ لَا عَلَى الْآخِذِ ، وَإِنْ  
 وَضَعَهُ فِي وَسْطِ النَّقْبِ فَأَخَذَهُ الْآخَرُ وَالتَّقْتُ أَيْدِيهِمَا فِي النَّقْبِ قُطْعًا جَمِيعًا . وَالْقَبْرُ  
 وَالْمَسْجِدُ حِرْزٌ ، فَيُقْطَعُ النَّبَاشُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا قَطْعَ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُ  
 سَرَقَ مِنْ غَيْرِ حِرْزٍ مَالًا مُعْرَضًا لِلتَّلْفِ لَا مَالًا لَهُ ، لِأَنَّ الْمَيْتَ لَا يَمْلِكُ . وَمِنْهُمْ مَنْ  
 يُنْكِرُ السَّرِقَةَ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ سَاكِنٌ ، وَإِنَّمَا تَكُونُ السَّرِقَةُ بِمَحِثِ تَقْتَى الْأَعْيُنِ ،  
 وَيُتَحَقَّقُ مِنَ النَّاسِ ، وَعَلَى نَفْسِ السَّرِقَةِ عَوْلُ أَهْلِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ .. وَقَالَ الْجُمْهُورُ :  
 هُوَ سَارِقٌ لِأَنَّهُ تَدْرَعُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَأَتَقَى الْأَعْيُنَ ، وَقَصَدَ وَقْتًا لَا نَاطِرَ فِيهِ وَلَا مَارًا  
 عَلَيْهِ ، فَكَانَ بِمَثَلَةِ مَالِ سَرَقَ فِي بَرُوزِ النَّاسِ لِلْعِيدِ ، وَخَلَوْا الْبَلَدَ مِنْ جَمِيعِهِمْ .  
 وَأَمَّا الْمَسْجِدُ فَمِنْ سَرَقَ حُصْرَهُ قُطِعَ ، رَوَاهُ عَيْسَى عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ . ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ  
 لِلْمَسْجِدِ بَابٌ ، وَرَأَاهَا مُخْرَجَةً ، وَإِنْ سَرَقَ الْأَبْوَابَ قُطِعَ أَيْضًا ، وَرُويَ عَنْ ابْنِ  
 الْقَاسِمِ أَيْضًا : إِنْ كَانَتِ السَّرِقَةُ لِلْحُصْرِ نَهَارًا لَمْ يَقْطَعْ ، وَإِنْ كَانَ تَسَوَّرَ عَلَيْهَا لَيْلًا  
 قُطِعَ ، وَذُكِرَ عَنْ سُحْتُونَ : إِنْ كَانَتِ حُصْرُهُ خَيْطًا بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ قُطِعَ ، وَإِلَّا لَمْ  
 يَقْطَعْ . قَالَ أَصْبَغُ : يَقْطَعُ سَارِقُ حُصْرِ الْمَسْجِدِ وَقِنَادِيلِهِ وَبِلَاطِهِ . وَقَالَ الْأَشْهَبُ :  
 لَا قَطْعَ فِي شَيْءٍ مِنْ حُصْرِ الْمَسْجِدِ وَقِنَادِيلِهِ وَبِلَاطِهِ . وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ يَكُونُ  
 غُرْمٌ مَعَ الْقَطْعِ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يَجْتَمِعُ الْغُرْمُ مَعَ الْقَطْعِ بِحَالٍ ، لِأَنَّ اللَّهَ  
 سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا  
 كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ﴾ وَلَمْ يَذْكَرْ غُرْمًا . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يَغْرُمُ قِيَمَةَ السَّرِقَةِ  
 مُوسِرًا كَانَ أَمْ مُعْسِرًا ، وَتَكُونُ دَيْنًا عَلَيْهِ إِذَا أَيْسَرَ أَدَاهُ . وَأَمَّا عِلْمَاؤُنَا مَالِكُ

وأصحابه فقالوا : إن كانت العين قائمة ردّها ، وإن تلفت فإن كان موسراً غرم وإن كان مُعسراً لم يُتبع به ديننا ولم يكن عليه شيء . وقال بعضهم : إن الإتياع بالغرم عقوبة ، والقطع عقوبة ، ولا تجتمع عقوبتان . وقال الشافعي : يغرم السارق ما سرق موسراً كان أم مُعسراً ، قطع أم لم يُقطع . ، وكذلك إذا قطع الطريق ، قال : ولا يُسقط الحدّ لله ما أثلّف للعباد . واختلف في الذي سرق المال من الذي سرقه ، فقال علماؤنا : يُقطع . وقال الشافعي : لا يُقطع ، لأنه سرق من غير مالك ومن غير حرز . واختلفوا إذا كرّر السرقة بعد القطع في العين المسروقة ، فقال الأكثر يُقطع . وقال أبو حنيفة : لا قطع عليه . وعموم القرآن يوجب عليه القطع . وفي الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وأسوأ السرقة الذي يسرق صلواته) قالوا : وكيف يسرق صلواته ؟ قال : (لا يتم ركوعها ولا سجودها) (البخاري) . ولا يجب القطع إلا بجمع أوصاف تُعتبر في السارق وفي الشيء المسروق ، وفي الموضع المسروق منه وفي صفته . فأما ما يُعتبر في السارق فخمسة أوصاف ، وهي البلوغ والعقل ، وأن يكون غير مالك للمسروق منه ، وألا يكون عليه له ولاية ، فلا يُقطع العبد إن سرق من مال سيده ، وكذلك السيّد إذا أخذ مال عبده لا قطع بحال ، لأن العبد وماله لسيده . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ليس على العبد الأبق قطع ولا على الذمي ) ولا قطع على صبي ولا مجنون ، ويجب على الذمي والمُعاهد ، والحربي إذا دخل بأمان . وأما ما يُعتبر في الشيء المسروق فأربعة أوصاف ، وهي النصاب ، وأن يكون مما يتمول ويُتملك ويحل بيعه . وقال ابن حبيب قال أصبغ : إن سرق الأضحية قبل الذبح قطع ، وأما إن سرقها بعد الذبح فلا يُقطع . والوصف الثالث ، ألا يكون للسارق فيه ملك ، كمن سرق ما رهنه أو ما استأجره ، ولا شبهة ملك . وأما ما يُعتبر في الموضع المسروق منه فوصف واحد وهو الحرز . وجملة القول فيه أن كل شيء له مكان معروف فمكائه حرزه ، وكل شيء معه حافظ فحافظه حرزه ، فالدور

والمنازل والخوانيت حِرْزٌ لِمَا فِيهَا ، غاب عنها أهلها أو حضروا ، وكذلك بيتُ  
 المالِ حِرْزٌ لجماعة المسلمين ، والسارقُ لا يستحقُّ فيه شيئاً . وظهورُ الدَّوابِّ حِرْزٌ  
 لِمَا حَمَلَتْ ، وأثنيةُ الخوانيتِ حِرْزٌ لِمَا وُضِعَ فِيهَا فِي مَوْقِفِ الْبَيْعِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا  
 حَانُوتٌ ، كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ أَمْ لَا ، سُرِقَتْ لَبِيلٍ أَوْ نَهَارٍ . وكذلك مَوْقِفُ الشَّاةِ فِي  
 السُّوقِ مَرْبُوطَةٌ أَوْ غَيْرَ مَرْبُوطَةٍ ، والدَّوَابُّ عَلَى مَرَابِطِهَا مُحَرَّزَةٌ ، كَانَ مَعَهَا أَهْلُهَا  
 أَمْ لَا ، فَإِنْ كَانَتْ الدَّابَّةُ بِيَابِ الْمَسْجِدِ أَوْ فِي السُّوقِ لَمْ تَكُنْ مُحَرَّزَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ  
 مَعَهَا حَافِظٌ ، وَمَنْ رَبَطَهَا بِفَنَائِهِ أَوْ اتَّخَذَ مَوْضِعًا مَرَبِطًا لِدَوَابِّهِ فَإِنَّهُ حِرْزٌ لَهَا .  
 والسَّقِينَةُ حِرْزٌ لِمَا فِيهَا وَسِوَاءَ كَانَتْ سَائِبَةً أَوْ مَرْبُوطَةً ، فَإِنْ سُرِقَتْ السَّقِينَةُ نَفْسُهَا  
 فَهِيَ كَالدَّابَّةِ إِنْ كَانَتْ سَائِبَةً فَلَيْسَتْ بِمُحَرَّزَةٍ ، وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا رَبَطَهَا فِي مَوْضِعٍ  
 وَأَرَسَاهَا فِيهِ فَرَبَطَهَا حِرْزٌ . وهكذا إِنْ كَانَ مَعَهَا أَحَدٌ حَيْثَمَا كَانَتْ فَهِيَ مَحَرَّزَةٌ ،  
 كَالدَّابَّةِ بِيَابِ الْمَسْجِدِ مَعَهَا حَافِظٌ ، إِلَّا أَنْ يَزِلُّوا بِالسَّقِينَةِ فِي سَفَرِهِمْ مَرَلًا فَيَرْبِطُوهَا  
 فَهِيَ حِرْزٌ لَهَا كَانَ صَاحِبُهَا مَعَهَا أَمْ لَا . وَلَا يُقَطِّعُ الْأَبْوَانَ بِسَرِقَةِ مَالِ ابْنَيْهِمَا ، لِقَوْلِهِ  
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ( أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ) (ابن ماجه) . وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ  
 وَأَشْهَبُ : لَا يُقَطِّعُ الْابْنَ فِي مَالِ وَالِدَيْهِ ، لِأَنَّ الْابْنَ يَنْبَسِطُ فِي مَالِ أَبِيهِ فِي الْعَادَةِ ،  
 إِلَّا تَرَى أَنَّ الْعَبْدَ لَا يُقَطِّعُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ، فَلَأَنَّ لَا يُقَطِّعُ ابْنَهُ فِي مَالِهِ أَوْلَى . وَاخْتَلَفُوا  
 فِي الْجَدِّ ، فَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ الْقَاسِمِ : لَا يُقَطِّعُ لِأَنَّهُ أَبٌ ، وَقَالَ مَالِكٌ : أَحَبُّ إِلَيَّ إِلَّا  
 يُقَطِّعُ الْأَجْدَادُ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَإِنْ لَمْ تَجِبْ لَهُمْ نَفَقَةٌ . وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ  
 وَأَشْهَبُ : وَيُقَطِّعُ مَنْ سِوَاهُمَا مِنَ الْقَرَابَاتِ . وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : وَلَا يُقَطِّعُ مَنْ سَرَقَ  
 مِنْ جُوعٍ أَصَابَهُ . وَاخْتَلَفُوا فِي سَارِقِ الْمُصْنَعِ . فبَعْضُهُمْ قَالَ : يُقَطِّعُ وَبَعْضُهُمْ  
 قَالَ : لَا يُقَطِّعُ . فَإِذَا قُطِّعَتِ الْيَدُ فإِلَى أَيْنَ تُقَطِّعُ ؟ فَقَالَ الْكَافَّةُ : يُقَطِّعُ مِنَ الرَّسْغِ ،  
 وَالرَّجُلُ مِنَ الْمِفْصَلِ ، وَيُخَسِّمُ السَّاقَ إِذَا قُطِّعَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُقَطِّعُ إِلَى الْمِرْفَقِ .  
 وَقِيلَ : إِلَى الْمِنْكَبِ . وَقَالَ عَلِيُّ : تُقَطِّعُ الرَّجُلُ مِنْ شَطْرِ الْقَدَمِ وَيُتْرَكُ لَهُ الْعَقْبُ  
 "مُوَعَّرُ الْقَدَمِ" . وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الْيَمْنَى هِيَ الَّتِي تُقَطِّعُ أَوَّلًا ، وَإِنْ سَرَقَ ثَانِيَةً تُقَطِّعُ

رِجْلُهُ الْيُسْرَى ، ثم في الثالثة يده الْيُسْرَى ، ثم في الرابعة رِجْلُهُ الْيُمْنَى ، ثم إن سَرَقَ  
خامسةً يُعْزَرُ وَيُحْبَسُ . وقال أبو مُصَنَّبٍ من علمائنا : يُقْتَلُ بعد الرابعة . واحتجَّ  
بمحدثٍ خرَّجه النسائيُّ عن الحارثِ بنِ حاطبٍ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم  
أَتِي بِلِصِّ فَقَالَ : ( اِقْتُلُوهُ ) فقالوا : يارسولَ الله إنما سَرَقَ قال : ( اِقْتُلُوهُ ) قالوا :  
يارسولَ الله إنما سَرَقَ قال : ( اِقْطَعُوا يَدَهُ ) قال : ثم سَرَقَ فَقُطِعَتْ رِجْلُهُ ، ثم سَرَقَ  
على عهد أبي بكرٍ حتى قُطِعَتْ قوائمُه كُلُّهَا ، ثم سَرَقَ أيضًا الخامسة فقال أبو بكرٍ  
رضي الله عنه : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أعلمَ بهذا حين قال : ( اِقْتُلُوهُ )  
ثم دفعه إلى فِئَةٍ من قُرَيْشٍ لِيَقْتُلُوهُ . وتعلَّقَ يَدُ السَّارِقِ في عُنْقِهِ . وقيل : جيء رسولُ  
الله صلى الله عليه وسلم بسارقٍ فَقُطِعَتْ يَدُهُ ، ثم أَمَرَ بِهَا فَعُلِقَتْ في عُنْقِهِ . أخرجه  
الترمذيُّ . وإذا وجبَ حدُّ السَّرْقَةِ فَقَتَلَ السَّارِقُ رجلاً ، فقال الشافعيُّ : يُقْطَعُ  
وَيُقْتَلُ لِأَنَّهُمَا حَقَّانِ لِمُسْتَحَقِّينِ . ﴿ جَزَاءُ يَمَّا كَسَبَا ﴾ أي لِمَا سَرَقَا ﴿ تَكْلَافًا  
مِّنَ اللَّهِ ﴾ أي عقاباً من الله . ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ لا يُغْلَبُ ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فيما يفعله .  
﴿ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ ﴾ (المائدة: ٣٩) من بعد السَّرْقَةِ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ  
يَتُوبُ عَلَيْهِ ﴾ (المائدة: ٣٩) فإن الله يتجاوزُ عنه ، والقطع لا يسقطُ بالتوبة . وقال  
عطاءٌ وجماعةٌ : يسقطُ بالتوبة قبل القدرة على السَّارِقِ وتعلَّقوا بقولِ الله تعالى :  
﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ﴾ (المائدة: ٣٤) . ﴿ وَأَصْلَحَ ﴾  
أي ترك المعصية ، وتوبة الله على العبد أن يُوفِّقَهُ للتوبة . وقيل : أن تُقْبَلَ منه التوبة .  
﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ  
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (المائدة: ٤٠)

الآية خطابٌ للنبي صلى الله عليه وسلم وغيره ، أي لا قرابة بين الله تعالى وبين  
أحدٍ توجبُ المحاباة حتى يقولَ قائلٌ : نحن أبناءُ الله وأحبَّاءُه ، والحدودُ تُقامُ على كلِّ  
من يُقارِفُ موجبَ الحدِّ . وهذا ما يتعلقُ بآيةِ السَّرْقَةِ من بعضِ الأحكامِ ، والله أعلمُ .

( ٥٥ ) الرَّجْمُ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنًا الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ  
مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ  
هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ  
مُحَرَّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ  
لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا  
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ  
فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (المائدة: ٤١)

﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنًا الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ قيل في سبب  
نزولها ثلاثة أقوال: قيل: نزلت في بني قريظة والتضير، قتل قُرَظِيّ نَضِيرِيًّا، وكان بنو  
التضير إذا قتلوا من بني قريظة لا يقيدوهم ، وإنما يعطوئهم الدية ، فتحاكموا إلى  
النبي صلى الله عليه وسلم فحكم بالتسوية بين القُرَظِيّ والتضيرِيّ فسأهم ذلك ولم  
يقبلوا. وقيل: إنها نزلت في شأن لبابة حين أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني  
قريظة فخانته حين أشار إليهم أنه الذئب " أشار إلى حلقه بمعنى انه الذئب ". وقيل: إنها نزلت  
في زنى اليهوديين وقصة الرجم ، وهذا أصح الأقوال . رواه الأئمة . قال أبو داود  
عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : (اتنوني بأعلم  
رجلين منكم) فجاءوا بابني صوريا فنشدهما الله تعالى (كيف تجدان أمر هذين في  
التوراة؟) قالوا: نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها كالمرود في  
المكحلة رجما. قال: (فما يمنعكما أن ترجوهما؟) قالوا: ذهب سلطاننا فكرهنا  
القتل . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالشهود ، فجاءوا فشهدوا أنهم رأوا ذكره  
في فرجها مثل الميل في المكحلة ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرجما. ﴿ إِنْ  
أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ انتوا محمداً، فإن أمركم بالتخميم "طلى وجهه بالفخم" والجلد

فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا ، فأنزل الله عز وجل ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المائدة: ٤٤) و ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (المائدة: ٤٥) و ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ في الكفار كلها . ولما حكمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حكّم عليهم بمقتضى ما في التوراة . فإذا ترفع أهل الذمّة إلى الإمام ، فإن كان ما رفعوه ظلماً كالقتل والعدوان والغصب حكّم بينهم ، ومنعهم منه بلا خلاف ، وأما إذا لم يكن كذلك فالإمام مُخَيَّرٌ في الحكم بينهم وتركه عند مالك والشافعي ، غير أن مالكا رأى الإعراض عنهم أولى ، فإن حكّم بينهم حكّم بحكم الإسلام . وقال الشافعي : لا يحكم بينهم في الحدود ، وقال أبو حنيفة : يحكم بينهم على كل حال . لقوله تعالى : ﴿ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (المائدة: ٤٩) . واحتج مالك بقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ (المائدة: ٤٢) وهي نص في التخيير . قال مالك : إذا حكّم رجل رجلاً رجلاً فحكمه ماضٍ ، وإن رُفِعَ إلى قاضٍ أمضاه ، إلا أن يكون جوراً "ظلماً" بيّناً . وقال سحنون : يُمضيه إن رآه صواباً . قال ابن العربي : وذلك في الأموال والحقوق التي تختص بالطالب ، فأما الحدود فلا يحكم فيها إلا السلطان ، والضابط أن كل حق اختص به الخصمان جاز التحكيم فيه بين الناس إنما هو حقهم لا حق الحاكم بيده أن الاسترسال على التحكيم خرم لقاعدة الولاية ، ويؤدي إلى تهاجر الناس ، فلا بد من فاصلٍ ، فأمر الشرع بنصب الوالي ليحسم قاعدة الهرج ، وأذن في التحكيم تخفيفاً عنه وعنهم في مشقة الترافع لتتم المصلحتان وتحصل الفائدة . وقال الشافعي : التحكيم جائز وإنما هو الفتوى . وقال الجمهور على ردّ شهادة الذمّي ، لأنه ليس من أهلها فلا تُقبل على مسلم . فإن قيل : فقد حكّم بشهادتهم ورجم الزانيين ، فالجواب أنه إنما نفذ عليهم ما علم أنه حكم التوراة

والزَّمَهُمَ الْعَمَلَ بِهِ ، فَكَانَ مُتَّفَعًا لَا حَاكِمًا . ﴿ لَا تَحْزَنْكَ ﴾ تَأْنِيسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَي لَا يَحْزَنْكَ مَسَارِعَتُهُمْ إِلَى الْكُفْرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ النَّصْرَ عَلَيْهِمْ .  
 ﴿ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ ﴿ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ﴾  
 ﴿ أَي لَمْ يُضْمِرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ كَمَا نَطَقَتْ بِهِ أَسْنَانُهُمْ ﴾ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا ﴿ يَعْنِي يَهُودَ الْمَدِينَةِ . ﴾ سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ ﴿ أَي وَمِنَ الْيَهُودِ قَوْمٌ سَمِعُوا لِلْكَذِبِ أَي قَابَلُوا لِكَذِبِ رُؤَسَائِهِمْ مِنْ تَحْرِيفِ التَّوْرَةِ . وَقِيلَ : أَي يَسْمَعُونَ كَلَامَكَ يَا مُحَمَّدٌ لِيَكْذِبُوا عَلَيْكَ . ﴾ تُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴿ أَي يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ بَعْدَ أَنْ فَهِمُوهُ عَنْكَ . ﴾ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ﴿ أَي ضَلَاتَهُ فِي الدُّنْيَا وَعَقُوبَتَهُ فِي الْآخِرَةِ . ﴾ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ﴿ فَلَنْ تَنْفَعَهُ ﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ ﴿ أَنَّهُ قَضَى عَلَيْهِمُ بِالْكَفْرِ . ﴾ هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ﴿ فَضِيحَتُهُمْ حِينَ أَنْكَرُوا الرَّجْمَ ، ثُمَّ أَخْضَرَتِ التَّوْرَةُ فُوجِدَ فِيهَا الرَّجْمُ . وَقِيلَ : خِزْيُهُمْ فِي الدُّنْيَا أَخَذُ الْجِزْيَةِ وَالذُّلِّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

( ٥٦ ) رِشْوَةُ الْحَاكِمِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَآحِكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَآحِكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ ( المائدة : ٤٢ )  
 ﴿ سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ ﴾ كَرَّرَهُ تَأْكِيدًا وَتَفْخِيمًا . ﴿ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ ﴾ السُّخْتُ : الْهَلَاكُ وَالشَّدَّةُ . وَقِيلَ : سُمِّيَ الْحَرَامُ سُخْتًا لِأَنَّهُ يَسْحَتُ " يَهْلِكُ " مَرُوءَةَ الْإِنْسَانِ . قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : السُّخْتُ الرَّشَاءُ " الرِّشْوَةُ " . وَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ : رِشْوَةُ الْحَاكِمِ مِنَ السُّخْتِ . وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

(كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُخْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ) (البخارى) قالوا : يارسول الله ، وما السُّخْتُ؟ قال : ( الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ) وعن ابن مسعودٍ أيضًا قال : السُّخْتُ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ حَاجَةً فَيُهْدِي إِلَيْهِ هَدِيَّةً فَيَقْبَلُهَا . وقيل : السُّخْتُ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِجَاهِهِ ، وذلك أَنْ يَكُونَ لَهُ جَاءَةٌ عِنْدَ السُّلْطَانِ فَيَسْأَلُهُ إِنْسَانٌ حَاجَةً فَلَا يَقْضِيهَا إِلَّا بِرِشْوَةٍ يَأْخُذُهَا ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ السَّلَفِ أَنْ أَخَذَ الرِّشْوَةَ عَلَى إِبْطَالِ حَقِّ أَوْ مَا لَا يَجُوزُ سُخْتٌ حَرَامٌ . وقال أبو حنيفة : إِذَا ارْتَشَى الْحَاكِمُ انْعَزَلَ ، وَإِنْ لَمْ يَنْعَزَلْ يَطَّلُ كُلُّ حُكْمٍ حَكَمَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ . وقال عليه الصلاة والسلام : ( لَعَنَ اللَّهُ الرَّأشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ ) (البخارى) . وعن علي رضي الله عنه أنه قال : السُّخْتُ الرِّشْوَةُ وَحُلُوقُ الْكَاهِنِ "مَا يُعْطَى عَلَى الْكَهَانَةِ" وَالاسْتَعْجَالُ فِي الْقَضِيَةِ . وقيل : الرِّشْوَةُ حَرَامٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؟ فقيل : لا ، إِنَّمَا يُكْرَهُ مِنَ الرِّشْوَةِ أَنْ تَرْتَشَى لِتُعْطَى مَا لَيْسَ لَكَ ، أَوْ تَدْفَعَ حَقًّا لَزَمَكَ ، فَأَمَّا أَنْ تَرْتَشَى لِتَدْفَعَ عَن دِينِكَ وَذَمِّكَ وَمَالِكَ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ .

( ٥٧ ) الْحُكْمُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ :

يقول تعالى : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ (المائدة: ٤٢) هذا تَخْيِيرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَقَدَّمَ مَعْنَاهُ ، أَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ مَوَادِعَةٍ لَا أَهْلَ ذِمَّةٍ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ الْيَهُودَ . وَلَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْكُمَ بَيْنَ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ ذِمَّةٍ ، بَلْ يَجُوزُ الْحُكْمُ إِنْ أَرَدْنَا . فَأَمَّا أَهْلَ الذِّمَّةِ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا الْحُكْمُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَرَاغَبُوا إِلَيْنَا ؟ قَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنْ ارْتَبَطَتْ الْخِصْمَةُ بِمُسْلِمٍ يَجِبُ الْحُكْمُ . وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ عَلَى الْحَاكِمِ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالذَّمِّيِّ . وَاخْتَلَفُوا فِي الذَّمِّيِّ فذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْحَاكِمَ مُخَيَّرٌ . وَقَالَ مَالِكٌ بِتَرْكِ إِقَامَةِ حَدِّ الزَّانَا فِي الذَّمِّيِّ ، فَإِنَّهُ إِنْ زَانَى الْمُسْلِمُ بِالْكِتَابِيَّةِ حَدٌّ وَلَا حَدٌّ عَلَيْهَا ، فَإِنْ كَانَ الزَّانِيَانِ ذَمِّيَّيْنِ فَلَا حَدٌّ عَلَيْهِمَا . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : يُجْلَدَانِ وَلَا يُرْجَمَانِ .

وقال الشافعي وأبو يوسف وغيرهم : عليهما الحدُّ إن أتيا راضيين بحكْمنا . وقال ابنُ خويزمندان : ولا يُرسلُ الإمامُ إليهم إذا استعدى بعضهم على بعضٍ ، ولا يُحضِرُ الخَصْمَ مجلسَه إلا أن يكونَ فيما يتعلّقُ بالمظالم التي ينتشرُ منها الفسادُ كالقتلِ ونهبِ المنازلِ وأشباهِ ذلك . فأما الديونُ والطلاقُ وسائرُ المعاملاتِ فلا يحكمُ بينهم إلا بعد التراضي ، والاختيارُ له ألا يحكمَ ويردّهم إلى حكمهم ، فإن حكمَ بينهم حكمَ بحكم الإسلام . وأما إجبارهم على حكمِ المسلمين فيما ينتشرُ منه الفسادُ فليس على الفسادِ عاهدانهم ، وواجبٌ قطعُ الفسادِ عنهم ، منهم ومن غيرهم ، وفي ذلك حفظٌ لأموالهم ودمائهم ، ولعلَّ في دينهم استباحةٌ ذلك فينتشرُ منه الفسادُ بيننا ، ولذلك منعناهم أن يبيعوا الخمرَ جهاراً وأن يُظهروا الزنا وغير ذلك من القاذوراتِ لئلا يفسدَ بهم سفهاءُ المسلمين . وأما فيما يختصُّ به دينهم من الطلاقِ والزنى وغيره فليس يلزمهم أن يتدينوا بديننا ، وفي الحكمِ بينهم بذلك إضرارٌ بحكّامهم وتغييرٌ ملتهم ، وليس كذلك الديونُ والمعاملاتُ ، لأنَّ فيها وجهًا من المظالمِ وقطعُ الفسادِ . والله أعلمُ .

( ٥٨ ) مَنعُ الحَرَمَانِ :

يقولُ تعالى : ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَآ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (المائدة: ٨٧)

عن ابنِ عباسٍ أن رجلاً أتى النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال : يا رسولَ اللهِ ، إني إذا أصبْتُ من اللحمِ انتشرتُ وأخذتني شهوتي فحرمتُ اللحمَ ، فأنزل اللهُ هذه الآيةَ . وقيل : نزلتْ بسببِ جماعةٍ من أصحابِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم منهم أبو بكرٍ وعليٌّ وغيرُهم ، اجتمعوا في دارِ عثمانَ بنِ مظعونٍ ، وأتفقوا على أن يصوموا النهارَ ويقوموا الليلَ ولا يناموا على الفرشِ ، ولا يأكلوا اللحمَ ولا الودَكِ

" الذَّم " ، ولا يقربوا النساءَ والطَّيِّبَ ، ولبسوا المَسُوحَ ويرفضوا الدنيا ، ويسبحوا في الأرض ، ويترهبوا ، فأنزل الله هذه الآية ، والأخبارُ بهذا المعنى كثيرةٌ . فقال عليه الصلاة والسلامُ : ( ما بالُ أقوامٍ قالوا كذا وكذا لكنِّي أصلي وأنامُ وأصومُ وأفطرُ وأتزوِّجُ النساءَ ، فمَنْ رَغِبَ عن سُنَّتِي فليس مِنِّي ) خرَّجه مسلمٌ عن أنسٍ . وعن أبي أمامة الباهليِّ قال : خرجنا مع رسولِ اللهِ عليه وسلم في سريةٍ من سراياه ، فمرَّ رجلٌ بغارٍ فيه شيءٌ من الماءِ فحدَّثتِ نفسه بأن يُقيمَ في ذلك الغارِ فيقوِّته ما كان فيه من الماءِ ، ويُصبِ ما حوله من البَقْلِ ، ويتخلَّى عن الدنيا ، فأتى النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فقال : يانبيُّ اللهُ ، إني مررتُ بغارٍ فيه ما يقوِّتي من الماءِ والبقلِ ، فحدَّثتني نفسي بأن أقيمَ فيه وأتخلَّى عن الدنيا ، فقال له النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : ( إني لم أبعثُ باليهوديَّةِ ولا النصرانيَّةِ ولكني بُعثتُ بالحنيفيَّةِ السَّمْحَةِ ، والذي نفسُ محمدٍ بيده لَعَدُوَّةٌ " سِتْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ ، عكسُ الزَّوْجِ " أو رَوْحَةٌ في سبيلِ اللهِ خيرٌ من الدنيا وما فيها ، ولمُقَامِ أَحَدِكُمْ في الصَّفِّ خيرٌ من صلاته سِتِّينَ سَنَةً ) (أحمد) .

وفي هذه الآية وما ورَدَ في معناها من الأحاديثِ رَدٌّ على غِلاةِ المُنْتَزِعِينَ ، وعلى أهلِ البطالةِ من المتصوِّفين . قال الطَّبريُّ : لا يجوزُ لأحدٍ من المسلمين تحريمُ شيءٍ مما أحلَّ اللهُ لعبادِهِ المؤمنين من طَيِّباتِ المطاعمِ والملابسِ والمناكحِ إذا خافَ على نفسه بإحلالِ ذلك بها بعضَ العَنَتِ والمشقَّةِ ، ولذلك رَدَّ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم التبتلَ على ابنِ مِظْعُونٍ ، فثبتَ أنه لا فضلَ في تَرْكِ شيءٍ مما أحلَّهُ اللهُ لعبادِهِ ، وأنَّ الفضلَ والبرَّ إنما هو في فِعْلِ ما أَمَرَ به عباده ، وعَمَلِ به رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، وسنَّه لأُمَّته ، وأتَّبَعَهُ على منهاجِهِ الأئمَّةِ الرَّاشِدُونَ ، وبذلك تبيَّنَ خطأ من آثَرَ لِبَاسَ الشُّعْرِ والصَّوْفِ على لِبَاسِ القطنِ والكِثَّانِ إذا قَدَرَ على لِبَاسِ ذلك ، وآثَرَ أَكْلَ الحَشِينِ من الطعامِ وتَرْكَ اللحمِ وغيرِهِ حذرًا من عرضِ الحاجةِ للنساءِ . ذلك أنَّ

الأولى بالإنسان صلاح نفسه وعونه لها على طاعة ربها ، ولا أضرب بالجسم من الأطعمة الرديئة لأنها مفسدة لعقله ومضعفة لأدواته التي جعلها الله سببا إلى طاعته . وقد جاء رجل إلى الحسن البصري ، فقال : إن لي جاراً لا يأكل الفالودج . فقال : ولم؟ قال : يقول لا يؤذي شكره ، فقال الحسن : أفيشرب الماء البارد؟ قال : نعم . فقال : إن جارك جاهل ، فإن نعمة الله عليه في الماء أكثر من نعمته عليه في الفالودج . وقال علماؤنا : هذا إذا كان الدين قواماً ، ولم يكن المال حراماً ، فأما إذا فسد الدين عند الناس وعمّ الحرام فالتبتل أفضل ، وترك اللذات أولى ، وإذا وجد الحلال فحال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل وأعلى . قال المهلب : إنما نهى صلى الله عليه وسلم عن التبتل والترهب من أجل أنه مكاثر بأتمه الأتم يوم القيامة ، وأنه في الدنيا مقاتل بهم طوائف الكفار ، وفي آخر الزمان يقاتلون الدجال ، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكثر التسل . ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ أي لا تشددوا فحرموا حلالاً وتحلوا حراماً .

﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾ (المائدة: ٨٨) .

الأكل في هذه الآية عبارة عن التمتع بالأكل والشرب واللباس والركوب ونحو ذلك . وأما شهوة الأشياء الملذة ، ومنازعة النفس إلى طلب الأنواع الشهية فمذاهب الناس في تمكين النفس منها مختلفة ، فمنهم من يرى صرف النفس عنها وقهرها عن اتباع شهواتها أخرى لئلا له قيادها ، ويهون عليه عناؤها ، فإنه إذا أعطاها المراد يصير أسير شهواتها ، ومثقاداً بانقيادها وحكي أن أبا حازم كان يمر على الفاكهة فيشتهيها فيقول : موعذك الجنة . وقال آخرون : تمكين النفس من لذاتها أولى لما فيه من ارتياحها ونشاطها بإدراك إرادتها . وقال آخرون : بل التوسط في ذلك أولى ، لأن في إعطائها ذلك مرة ومنعها أخرى جمعاً بين الأمرين .

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ  
 الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ، إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ  
 أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةٌ  
 أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ  
 لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (المائدة: ٨٩)

ومعنى ﴿ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ أي من أيمانكم ، واليمين من اليمين وهو البركة ،  
 سماها الله تعالى بذلك لأنها تحفظ الحقوق . وقال ابن عباس: سبب نزلها القوم  
 الذين حرّموا طيبات المطاعم والملابس والمناكح على أنفسهم ، حلفوا على ذلك ،  
 فلما نزلت ﴿ لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ (المائدة: ٨٧) قالوا : كيف  
 نصنع بأيماننا ؟ فترلت هذه الآية .

( ٥٩ ) الخَمْرُ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ  
 وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٥) إِنَّمَا  
 يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ  
 وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (٦) وَأَطِيعُوا اللَّهَ  
 وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيَّ رَسُولُنَا الْبَلِّغُ  
 الْمُبِينُ ﴾ (المائدة: ٩٠-٩٢)

الآية خطاب للمؤمنين بترك هذه الأشياء ، إذ كانت شهوات وعادات تلبسوا بها  
 في الجاهلية وغلبت على النفوس ، فكان نفي " بقية " منها في نفوس كثير من  
 المؤمنين ، مثل أخذ الفأل بالكتب وغيره مما يصنعه الناس اليوم . وأما الخمر فكانت  
 لم تحرم بعد وإنما نزل تحريمها في سنة ثلاث بعد وقعة أحد ، وكانت وقعة أحد في

شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثٍ مِنَ الْمَجْرَةِ . وَأَمَّا الْمَيْسِرُ فَقَدْ مَضَى الْقَوْلُ فِيهِ فِي ' الْبَقْرَةِ ' . وَأَمَّا الْأَنْصَابُ فَقِيلَ : هِيَ الْأَصْنَامُ . وَقِيلَ : التَّرْدُ وَالشُّطْرُنْجُ . وَأَمَّا الْأَزْلَامُ فَهِيَ الْقِدَاخُ . وَيُقَالُ : كَانَتْ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ سَدَنَةِ الْبَيْتِ وَخُدَامِ الْأَصْنَامِ ، يَأْتِي الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً فَيَقْبِضُ مِنْهَا شَيْئًا لِيَرَى إِنْ كَانَتْ الْآلِهَةُ تَرْضَى عَنْ حَاجَتِهِ أَدَاهَا ، وَإِنْ لَمْ تَرْضَ صَرَفَ النَّظَرَ عَنْهَا عَلَى مَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ . وَتَحْرِيمُ الْخَمْرِ جَاءَ بِالتَّدرِجِ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُؤَلَّعِينَ بِشُرْبِهَا ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ فِي شَأْنِهَا ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ... ﴾ (البقرة: ٢١٩) فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَرَكَهَا بَعْضُ النَّاسِ وَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا فِيهِ إِثْمٌ كَبِيرٌ ، وَلَمْ يَتْرَكْهَا بَعْضُ النَّاسِ وَقَالُوا : نَأْخُذُ مِنْفَعَتَهَا وَنَتْرَكُ إِعْمَارَهَا ، فَتَرَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ (النساء: ٤٣) فَتْرَكَهَا بَعْضُ النَّاسِ وَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا يَشْغَلُنَا عَنِ الصَّلَاةِ ، وَشُرْبِهَا بَعْضُ النَّاسِ فِي غَيْرِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ ﴾ (المائدة: ٩٠) فَصَارَتْ حَرَامًا عَلَيْهِمْ حَتَّى صَارَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ : مَا حَرَّمَ اللَّهُ شَيْئًا أَشَدَّ مِنَ الْخَمْرِ . وَقَالَ أَبُو مَيْسِرَةَ : نَزَلَتْ بِسَبَبِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْبَ الْخَمْرِ وَمَا يَزُولُ بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِهَا ، وَدَعَا اللَّهَ فِي تَحْرِيمِهَا وَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٌ شَافِيَةٌ ، فَتَرَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ ، فَقَالَ عَمْرٌ : انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا . ﴿ رِجْسٌ ﴾ سَخَطٌ ﴿ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (المائدة: ٩٠) أَيِ بِحَمَلِهِ عَلَيْهِ وَتَرْبِيئِهِ . ﴿ فَأَجْتَنِبُوهُ ﴾ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِاجْتِنَابِ هَذِهِ الْأُمُورِ . وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، مَشَى الصَّحَابَةُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَقَالُوا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، وَجُعِلَتْ عَذْلًا " مِثْلُ " لِلشُّرْكِ ﴿ لَعَلَّكُمْ ﴾ فَعَلِقَ الْفَلَاحَ بِالْأَمْرِ بِاجْتِنَابِ تِلْكَ الْمُحَرَّمَاتِ .

هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالتَّرْدِ وَالشُّطْرُنْجِ قِمَارًا أَوْ غَيْرِ قِمَارٍ ، فَكُلُّ لَهْوٍ دَعَا قَلِيلُهُ إِلَى كَثِيرٍ ، وَأَوْقَعَ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَيْنَ الْعَاكِفِينَ فِيهِ ، وَصَدَّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ

وعن الصلاة فهو كشراب الخمر ، وأوجب أن يكون حراماً . فإن قيل : إن شرب الخمر يورث السكر فلا يقدر معه على الصلاة ، وليس في اللعب بالتردد والشطرنج هذا المعنى ، قيل له : قد جمع الله تعالى بين الخمر والميسر في التحريم ، ووصفهما جميعاً بأنهما يوقعان العداوة والبغضاء بين الناس ، ويصدان عن الصلاة وعن ذكر الله ، فإن كان الخمر يورث السكر فإن اللعب بالتردد والشطرنج يورث الغفلة ، فتقوم تلك الغفلة المستولية على القلب مكان السكر ، فإن كانت الخمر إنما حرمت لأنها تُسكرُ فتصدُّ بالإسكار عن الصلاة ، فليحرم اللعب بالتردد والشطرنج لأنه يُغفل ويُلهي فيصدُّ بذلك عن الصلاة . والله أعلم . وسئل القاسم بن محمد عن الشطرنج أهى ميسر ؟ وعن التردد أهو ميسر ؟ فقال : كل ما صد عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر . ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ لما علم عمر أن هذا وعيد شديدة زائد على معنى انتهوا قال : انتهينا . وأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديه أن يُنادي في سِكَ المدينة ، ألا إن الخمر قد حرمت ، فكسرت اللتان " أواني الخمر " ، وأريقنت الخمر حتى جرت في سِكَ المدينة . ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا ﴾ تأكيداً للتحريم ، وتشديداً في الوعيد ، وامثال الأمر ، وكف عن المنهي عنه . وكرّر ﴿ وَأَطِيعُوا ﴾ في ذكر الرسول تأكيداً ، ثم حذر في مخالفة الأمر ، وتوعد من تولى بعداب الآخرة ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ أي خالفتم ﴿ أَنْمَا عَلَيَّ رَسُولَنَا الْبَلِغُ الْمُبِينُ ﴾ في تحريم ما أمر الله بتحريمه وعلى المرسل أن يعاقب أو يثيب بحسب ما يغصى أو يطاغ .

يقول تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ مُجِيبُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (المائدة: ٩٣)

كان بعضُ المؤمنين يتخوفون ويسألون عن حالٍ من مات والخمرُ في بطنه وقتَ إباحتها ، فإما أن يكونَ ذلك السائلُ غفلاً عن دليلِ الإباحة فلم يخطرَ له ، أو يكونَ لغلبةِ خوفه من الله تعالى ، وشفقته على إخوانه المؤمنين توهمَ مؤاخذهً ومُعاقبةً لأجلِ شربِ الخمرِ ، فرفعَ الله ذلك بقوله : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا ﴾ وثبتَ بالنقلِ الصحيح أن عمرَ بن الخطابِ خطبَ على المنبرِ فقال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ألا إنه قد نزلَ تحريمُ الخمرِ يومَ نزلَ ، وهي خمسةٌ : من العنبِ والتَّمْرِ والعَسَلِ والحِنْطَةِ والشَّعِيرِ ، والخمرُ ما خامرَ العقلَ . وذهبَ جمهورُ العلماءِ إلى أن كلَّ ما يُسكرُ نوعه حرُمٌ شربه ، قليلاً كان أو كثيراً ، نبيئاً كان أو مطبوخاً .

( ٦٠ ) ادْعَاءُ الْوَحْيِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ ءَايَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (الانعام: ٩٣)

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أي لا أحدٌ أظلمُ . ﴿ مِمَّنِ افْتَرَى ﴾ أي اختلقَ ﴿ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيْهِ شَيْءٌ ﴾ فرعمَ أنه نبيُّ يوحى إليه . ﴿ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ ﴾ نزلت في رحمانِ اليمامةِ والأسودِ العنسيِّ وسجاحِ زوجِ مُسَيْلِمَةَ ، كلُّهم تنبأ وزعمَ أن الله قد أوحى إليه . ﴿ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ أي ومن أظلمُ ممن قال ، والمرادُ عبدُ الله بن أبي سرحٍ الذي كان يكتبُ الوحيَ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ارتدَّ ولحقَ بالمشركين . وسببُ ذلك فيما ذكرَ المفسِّرون أنه لما

نزلت الآية التي في " المؤمنون " ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴾  
 (المؤمنون: ١٢) دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فأملأها عليه ، فلما انتهى إلى قوله  
 ﴿ ثُمَّ أَدْبَأْنَاهُ خَلْقًا ء آخَرَ ﴾ (المؤمنون: ١٤) عَجِبَ عَبْدُ اللَّهِ فِي تَفْصِيلِ خَلْقِ  
 الْإِنْسَانَ فَقَالَ : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (المؤمنون: ١٤) . فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : (هكذا أنزلت) فشكَّ عَبْدُ اللَّهِ حينئذٍ وقال :  
 لَئِن كَانَ مُحَمَّدٌ صَادِقًا لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ كَمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ ، وَلَئِن كَانَ كَاذِبًا لَقَدْ قَلْتُ  
 كَمَا قَالَ فَارْتَدُّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ . فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ ، فَفَرَّ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ ،  
 أَرْضَعَتْ أُمُّهُ عَثْمَانَ ، فَغِيَّهَ عَثْمَانُ حَتَّى أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَمَا  
 اطْمَأَنَّ أَهْلُ مَكَّةَ فَاسْتَأْمَنَهُ لَهُ ، فَصَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَوِيلًا ثُمَّ  
 قَالَ : (نعم) . فلما انصرف عثمان قال عليه الصلاة والسلام : (ماصممتُ إلاَّ  
 ليقومَ إليه بعضكم فيضربَ عُنُقَهُ) فقال رجلٌ من الأنصار: فهلَّا أومأتِ إليَّ  
 يارسولَ الله؟ فقال : (إنَّ النبيَّ لا ينبغي أن تكونَ له خائنةُ الأعينِ) - أي يضمرُ  
 في نفسه غيرَ ما يُظهرُ فإذا كفَّ لسائه وأرأى بعينه فقد خان - (أحمد) . قال أبو عمر : وأسلمَ  
 عَبْدُ اللَّهِ بنَ أَبِي سَرْحٍ أَيَّامَ الْفَتْحِ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ ، وَهُوَ أَحَدُ النَّجَبَاءِ الْعُقَلَاءِ الْكُرَمَاءِ  
 مِنْ قُرَيْشٍ ، وَفَارَسُ بنِ عَامِرِ بنِ لُؤَيِّ المَعْدُوذِ فِيهِمْ ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ مَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ بَعْدَ  
 ذَلِكَ ، ثُمَّ وُلَّاهُ عَثْمَانُ بَعْدَ ذَلِكَ مِصْرَ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ، وَفُتِحَتْ عَلَى يَدَيْهِ  
 إِفْرِيْقِيَّةُ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ، وَغَزَا مِنْهَا الْأَسَاوِدَ مِنْ أَرْضِ الثُّوبَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ ،  
 وَهُوَ الَّذِي هَادَتْهُمْ الْهُدَىةُ الْبَاقِيَةَ إِلَى الْيَوْمِ .

( ٦١ ) مَعْرِفَةُ الرَّأْيِ الْمُخَالَفِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مِّمَّةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُرُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ (الأنعام: ١٣٩)

هذا نوعٌ آخرٌ من جهلهم . قال ابنُ عباسٍ : هو اللبنُ ، جعلوه حلالاً للذكورِ وحراماً على الإناث . وقيل : الأجنَّة ، قالوا : إنَّها لذكورنا ، ثم إن مات منها شيءٌ أكله الرجالُ والنساءُ . ﴿ وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا ﴾ أي بناتنا ، وعن ابنِ يزيدٍ : نساؤهم ﴿ وَإِن يَكُن مِّمَّةً ﴾ أي وإن يكن ما في بطونِ الأنعامِ مِمَّةً . ﴿ فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ﴾ أي الرجالُ والنساءُ . ﴿ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ ﴾ أي كذبهم وافتراءهم ويُعَذِّبُهُمْ عَلَى ذَلِكَ . وفي الآيةِ دليلٌ على أَنَّ الْعَالِمَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ قَوْلَ مَنْ خَالَفَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ ، حَتَّى يَعْرِفَ فِسَادَ قَوْلِهِ ، وَيَعْلَمَ كَيْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِ .

( ٦٢ ) قَتْلُ الْبَنَاتِ :

يقولُ تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾

(الأنعام: ١٤٠)

أخبرَ بحُسرانِهِمْ لِوَأْدِهِمُ الْبَنَاتِ ، فَقَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا خَوْفَ الْإِمْلَاقِ " الْفَقْر " ، وَحَجَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ وَلَمْ يَخْشَوْا الْإِمْلَاقَ ، فَأَبَانَ ذَلِكَ عَنِ تَنَاقُضِ رَأْيِهِمْ ، وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقْتُلُ وَلَدَهُ خَشْيَةَ الْإِمْلَاقِ ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَقْتُلُهُ سَفَهًا بِغَيْرِ حُجَّةٍ مِنْهُمْ فِي قَتْلِهِ ، وَكَانُوا يَقْتُلُونَ بَنَاتِهِمْ مِنْ أَجْلِ الْحَمِيَّةِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ ، فَأَلْحَقُوا الْبَنَاتِ بِالْبَنَاتِ . وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ لَا يَزَالُ مُعْتَمِّئًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَا لَكَ تَكُونُ مُحْزُونًا؟ )

فقال : يارسولَ الله ، إني أذنبتُ ذنباً في الجاهلية فأخافُ ألا يغفره اللهُ لي ، وإني أسلمتُ ! فقال له : ( أخبرني عن ذنبك ) . فقال : يارسولَ الله ، إني كنتُ من الذين يقتلون بناتهم ، فولدتُ لي بنتٌ فشققعتُ إليّ امرأتِي أن أتركها فتركتها حتى كبرتُ وأدركتُ ، وصارتُ من أجملِ النساءِ فخطبوها ، فدخلتني الحمية ولم يحتملِ قلبي أن أزوجهَا أو أتركها في البيتِ بغيرِ زوجٍ ، فقلتُ للمرأة : إني أريدُ أن أذهبَ إلى قبيلةٍ كذا في زيارةٍ أقبائي فابعثيها معي ، فسرتُ بذلك وزينتها بالثيابِ والحليِّ ، وأخذتُ عليّ الموائيقَ بالآ أخوتها ، فذهبتُ بها إلى رأسِ بئرٍ فنظرتُ في البئرِ ففطنتُ البنتُ أي أريدُ أن ألقِيها في البئرِ ، فالتزمتني وجعلتُ تبكي وتقولُ : يا أبتُ ! إيش تريدُ أن تفعلَ بي ؟ فرحمتها ، فنظرتُ إلى البئرِ فدخلتُ عليّ الحمية ، ثم التزمتني وجعلتُ تقولُ : يا أبتُ لا تُضَيِّعْ أمانةَ أُمِّي ، فجعلتُ مرّةً أنظرُ في البئرِ ومرّةً أنظرُ إليها فأرحتها ، حتى غلبني الشيطانُ فأخذتها وألقيتها في البئرِ منكوسةً ، وهي تنادي في البئرِ : يا أبتُ ، قتلتني . فمكثتُ هناك حتى انقطعَ صوتها فرجفتُ . فبكي رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم وأصحابه وقال : ( لو أمرتُ أن أعاقبَ أحداً بما فعل في الجاهلية لعاقبتك ) .

( ٦٣ ) الزينةُ والمأكَلُ والمشربُ : ( من سورة الأعرافِ )  
يقولُ تعالى : ﴿ يَبْنِيْ ءَادَمَ حُدُوًّا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ ﴾ (الأعراف: ٣١)  
الآية خطابٌ إلى جميع العالم ، وإن كان المقصودُ به من كان يطوفُ من العربِ بالبيتِ عرياناً ، فإنه عامٌ في كلِّ مسجدٍ للصلاة . لأن العبرةَ للعمومِ لا للسببِ . ومن العلماءِ من أنكروا أن يكونَ المرادُ به الطوافُ ، لأن الطوافَ لا يكونُ إلا في مسجدٍ واحدٍ ، والذي يعمُّ كلَّ مسجدٍ هو الصلاةُ . وفي صحيحِ مسلمٍ عن

ابن عباس قال : كانت المرأة تطوفُ بالبيتِ وهي عُريانةٌ ، فزلت هذه الآية . وأذن مؤذنٌ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ألا لا يطوفُ بالبيتِ عُرياناً . وقيل : المراد الصلاةُ زينتها النَّعالُ لما روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذاتَ يومٍ : (خُذُوا زِينَةَ الصَّلَاةِ) قيل : وما زينةُ الصلاةِ ؟ قال : (البِسُوا نَعَالَكُمْ فَصَلُّوا فِيهَا) ودلت الآيةُ على وجوبِ سِتْرِ العَوْرَةِ . وذهب جمهورٌ من أهلِ العلمِ أنَّها فَرْضٌ من فروضِ الصلاةِ وعلى الإنسان أن يستترها عن أعينِ الناسِ في الصلاةِ وغيرها ، لقوله عليه الصلاة والسلامُ للمِسُورِ بنِ مَخْرَمَةَ : (ارجعِ إلى ثوبِكَ فَخُذْهُ وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً). أخرجه مسلمٌ . وذهب إسماعيلُ القاضي إلى أن سِتْرَ العَوْرَةِ من سُنَنِ الصلاةِ ، واحتجَّ بأنه لو كان فرضاً في الصلاة لكان العُريانُ لا يجوزُ له أن يُصَلِّيَ لأنَّ كلَّ شيءٍ من فروضِ الصلاةِ يجبُ الإتيانُ به مع القدرةِ عليه ، أو به مع عدمه ، أو تسقطُ الصلاةُ جُمْلَةً ، وليس كذلك . وعن سُحُنُونٍ أيضاً : سِتْرُ العَوْرَةِ شرطٌ من شروطِ الصلاةِ ، فإذا ظهرتْ بطلتْ الصلاةُ . ورخصَ مالكٌ في الصلاةِ في القميصِ محلولِ الأزرارِ ، ليس عليه سراويلٌ . وعن أحمد : فإن كان إماماً فلا يُصَلِّي إلا بردائه لأنه من الزينةِ . وقيل : من الزينةِ الصلاةُ في التعلينِ . وقيل : زينةُ الصلاةِ رَفْعُ الأيدي في الرُّكُوعِ وفي الرَّفْعِ منه . قال أبو عمر : لكلِّ شيءٍ زينةٌ وزينةُ الصلاةِ التَّكْبِيرُ ورفْعُ الأيدي . وقال عمرُ رضي الله عنه : إذا وسَّعَ اللهُ عليكم فأوسعوا على أنفسِكُم ، جَمَعَ رجلٌ عليه ثيابه ، صلَّى في إزارٍ وِرداءٍ "الإزارُ ما يُؤْتَرَزُ به في النصفِ الأسفلِ ، والرداءُ للنصفِ الأعلى" ، في إزارٍ وِرداءٍ ، في إزارٍ وِرداءٍ ، في سراويلٍ وِرداءٍ ، في سراويلٍ وِرداءٍ ، في سراويلٍ وِرداءٍ - وأحسبه قال : في ثَبَانٍ وِرداءٍ - رواه البخاريُّ والدارقطنيُّ . ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ قال ابنُ عباسٍ : أحلَّ اللهُ الأكلَ والشُّربَ ما لم يكن سرفاً أو مخيلةً كبيراً . فأما ما تدعو الحاجةُ إليه ، وهو ما سدَّ الجوعَ وسكَّنَ الظمَّ ، فمندوبٌ إليه عقلاً وشرعاً لما فيه من حفظِ النفسِ

والخَوَاسِ ، ولذلك وَرَدَ الشَّرْعُ بِالنَّهْيِ عَنِ الْوِصَالِ ، لَأَنَّهُ يُضْعِفُ الْجَسَدَ وَيُمِيتُ  
النَّفْسَ وَيُضْعِفُ عَنِ الْعِبَادَةِ ، وَلَيْسَ لِمَنْ مَنَعَ نَفْسَهُ قَدْرَ الْحَاجَةِ حِطٌّ مِنْ بَرٍّ  
وَلَا نَصِيبٌ مِنْ زُهْدٍ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي الزَّائِدِ عَنِ الْحَاجَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ فَقِيلَ حَرَامٌ ،  
وَقِيلَ مَكْرُوهٌ . ثُمَّ قِيلَ: فِي قِلَّةِ الْأَكْلِ مَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ أَصَحَّ  
جِسْمًا وَأَجْوَدَ حِفْظًا وَأَزْكَى فَهْمًا وَأَقْلَّ نَوْمًا وَأَخْفَّ نَفْسًا . وَفِي كَثْرَةِ الْأَكْلِ كِثْرَةُ  
الْمِعْدَةِ وَتَنُّ الثُّخْمَةِ تَنُّ لِلْمَفْحَةِ . وَالْمَفْحَةُ هِيَ الْكِرْنِيُّ ، وَيَتَوَلَّدُ مِنْهُ الْأَمْرَاضُ الْمُخْتَلِفَةُ ،  
فِيحْتَاجُ مِنَ الْعِلَاجِ أَكْثَرَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ قَلِيلُ الْأَكْلِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : أَكْبَرُ  
الدَّوَاءِ تَقْدِيرُ الْغِذَاءِ . وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْمَعْنَى بَيَانًا شَافِيًا يُعْنِي  
عَنْ كَلَامِ الْأَطْبَاءِ فَقَالَ: (مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ  
لِقِيَمَاتٍ يُقَمَّنُ صُلْبُهُ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلُثْ لَطْعَامَهُ وَتُلُثْ لَشْرَابِهِ وَتُلُثْ  
لِنَفْسِهِ) حَرْجَةُ التِّرْمِذِيُّ . قَالَ عِلْمَاؤُنَا: تَوَسَّعَ بُقْرَاطٌ هَذِهِ الْقِسْمَةَ لَعَجِبَ مِنْ  
هَذِهِ الْحِكْمَةِ . وَيُذَكَّرُ أَنَّ الرَّشِيدَ كَانَ لَهُ طَيْبٌ نَصْرَانِيٌّ حَادِقٌ فَقَالَ لِعَلِيِّ  
ابْنِ الْحُسَيْنِ : لَيْسَ فِي كِتَابِكُمْ مِنْ عِلْمِ الصَّبِّ شَيْءٌ ، وَالْعِلْمُ عِلْمَانِ : عِلْمُ الْأَدْيَانِ  
وَعِلْمُ الْأَبْدَانِ . فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: قَدْ جَمَعَ اللَّهُ الطَّبَّ فِي نِصْفِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِنَا . فَقَالَ :  
مَا هِيَ؟ قَالَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ :  
وَلَا يُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِكُمْ شَيْءٌ مِنَ الطَّبِّ . فَقَالَ عَلِيُّ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الطَّبَّ فِي الْفَاطِ يَسِيرَةٍ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَ : (الْمِعْدَةُ بَيْتُ الْأَدْوَاءِ جَمَعَ  
دَاءً وَالْحَمِيَّةُ رَأْسُ كُلِّ دَوَاءٍ وَأَعْطَى كُلَّ جَسَدٍ مَا عَوَّدْتَهُ) (مُسْلِمٌ) . فَقَالَ  
النَّصْرَانِيُّ : مَا تَرَكْتُ كِتَابِكُمْ وَلَا نَبِيَّكُمْ لِجَالِيئِثُوسَ طَبًّا . وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ كَلْدَةَ طَيْبُ  
الْعَرَبِ: الْمِعْدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ ، وَالْحَمِيَّةُ " قِلَّةُ الْأَكْلِ " رَأْسُ الدَّوَاءِ . " هَكَذَا فِي الرَّوَايَةِ  
الْمَشْهُورَةِ وَلَيْسَ بِمَحْدِثٍ " . وَيُقَالُ إِنَّ مُعَاجَةَ الْمَرِيضِ نِصْفَانِ: نِصْفُ دَوَاءٍ وَنِصْفُ  
حَمِيَّةٍ . فَإِنْ اجْتَمَعَا بَرَأَ وَصَحَّ الْمَرِيضُ ، وَإِلَّا فَالْحَمِيَّةُ بِهِ أَوْلَى ، إِذْ لَا يَنْفَعُ دَوَاءٌ مَعَ  
تَرْكِ الْحَمِيَّةِ . وَلَقَدْ تَنَفَّعَ الْحَمِيَّةُ مَعَ تَرْكِ الدَّوَاءِ . وَلَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ :

(أصل كل دواء الحمية) أي أنها تُعني عن كل دواء ، ولذلك يُقال: إن الهنْد جُلُّ مُعالِجَتِهِمُ الحِمِيَّةُ ، يمتنع المريضُ عن الأكلِ والشُّربِ والكلامِ عدَّةَ أَيامٍ فيبرأ ويصحُّ .

ورَوَى مسلمٌ عن ابنِ عمرَ قال : سمعتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقول: (الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاءِ والمؤمنُ يأكلُ في مَعِيٍّ واحدٍ) والمعنى أن المؤمنَ يتناولُ الطعامَ دونَ شَبَعِهِ ، ويؤثُرُ على نفسه ويُبقِي من زادِهِ لغيرِهِ فيقنَعُهُ ما أكلَ . وفي هذا الحديثِ حِصْنٌ على التقليلِ من الدنيا والزُّهْدِ فيها والقناعةِ بالقليلِ . وقد كانتِ العربُ تُمتدِّحُ بقلَّةِ الأكلِ وتُذمُّ بكثرتِهِ . وقيل : ضافَ النبيُّ ضَيْفَ كافرٍ ، فشربَ حِلابَ سَبْعِ شياهِ ، ثم إنه أصبحَ فأسلمَ ، فشربَ حِلابَ شاةٍ فلم يستتمَّهُ . وقيل : إنَّ القلبَ لما تنورَ بنورِ التوحيدِ نظرَ إلى الطعامِ بعينِ التَّقوى على الطاعةِ ، فأخذَ منه قَدْرَ الحاجةِ . ويُستحبُّ للإنسانِ أن يغسلَ يديه قبلَ الطعامِ لقوله عليه الصلاةُ والسلامُ: (الوضوءُ قبلَ الطعامِ وبعده بركةٌ) (البخاري) وكذا في التوراة . رواه زاذان عن سلمان . كما يُستحبُّ أن يَعْرِفَ قبلَ الأكلِ إذا كان الطعامُ حارًّا أم باردًا ، فإنه إن كان حارًّا فقد يتأذى . ورَوَى عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنه قال : (أبردُوا بالطعامِ فإنَّ الحارَّ غيرُ ذي بركةٍ) (البخاري) ولا يُستحبُّ أن يشُمَّه فإنَّ ذلك من عمَلِ البهائمِ ، بل إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تَرَكَه ، ويَصغُرُ اللقمةُ ويُكثِرُ مَضغُها لكي لا يُعدَّ شربها . ويُسمِّي اللهُ في أولِهِ ويحمدهُ في آخرِهِ ولا ينبغي أن يرفعَ صوتهُ بالحمدِ إلا أن يكونَ جُلَساؤُهُ قد فرغوا من الأكلِ ، لأنَّ في رفعِ الصوتِ منعًا لهم من الأكلِ . وهذه جملةٌ من آدابِ الأكلِ في الإسلامِ . وفي صحيحِ مسلمٍ عن ابنِ عمرَ أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم قال: (إذا أكلَ أحدُكم فليأكلْ بيمينه وإذا شربَ فليشربْ بيمينه فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشماله ويشربُ بشماله) . ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ في كثرةِ الأكلِ والشُّربِ ، وذلك يُثقلُ المعدةَ ويُثبطُ الإنسانَ عن خدمةِ ربِّه ، والأخذُ بحظِّه من نوافلِ الخيرِ . ورَوَى أسدُ بنُ موسى من حديثِ عونِ بنِ جُحيفةَ عن أبيه قال: أكلتُ

ثريدًا بلحمٍ سمينٍ فاتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وأنا أتجشئُ التجشؤَ تنفسُ المعدة عند الامتلاء ، فقال: (اَكْفَفْ عَلَيْكَ مِنْ جُشَائِكَ أبا جُحَيْفَةَ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (ابن ماجه) فما أَكَلَ أَبُو جُحَيْفَةَ بِلَاءٍ بَطْنِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا ، وَكَانَ إِذَا تَغَدَّى لَا يَتَعَشَّى وَإِذَا تَعَشَّى لَا يَتَغَدَّى . وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : (المؤمنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيٍّ وَاحِدٍ) المعنى: المعدة "وروى أنسُ بنُ مالكٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( مِنْ السَّرْفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَيْتَ ) . خَرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ فِي سُنَنِهِ . وَقِيلَ : مِنْ الإِسْرَافِ الأَكْلُ بَعْدَ الشَّبَعِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَحْظُورٌ . وَقَالَ لَقْمَانُ لابْنِهِ : يَا بَنِيَّ لَا تَأْكُلْ شَيْعًا فَوْقَ شَبَعٍ ، فَإِنَّكَ إِنْ تَبَذَّهُ لِلْكَلبِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَأْكُلَهُ . وَقِيلَ : إِنَّ العَرَبَ فِي الجَاهِلِيَّةِ لَا يَأْكُلُونَ دَسْمًا فِي أَيَّامِ حَجَّتِهِمْ وَيَكْتَفُونَ بِالسَّيْرِ مِنَ الطَّعَامِ وَيَطُوفُونَ عُرَاءً . فَزَلَتْ : ﴿ خَذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ .

( ٦٤ ) تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ :

يقولُ تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِمُ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٢) .

بَيَّنَّ اللَّهُ أَنَّهُمْ حَرَّمُوا مِنْ تَلْقَاءِ أَنفُسِهِمْ مَا لَمْ يُحَرِّمْهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ . وَالزَّيْنَةُ هُنَا الْمَلْبَسُ الْحَسَنُ ، إِذَا قَدَّرَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ . وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ شَيْخِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ كِسَاءً خَزًّا بِخَمْسِينَ دِينَارًا ، يَلْبَسُهُ فِي الشِّتَاءِ ، فَإِذَا كَانَ فِي الصَّيْفِ تَصَدَّقَ بِهِ ، أَوْ بَاعَهُ وَتَصَدَّقَ بِشَمَنِهِ ، وَكَانَ يَلْبَسُ فِي الصَّيْفِ ثَوْبَيْنِ مِنْ مَتَاعِ مِصْرَ مُمَشَّقَيْنِ مِصْرُغَيْنِ بِالشَّقِ وَهُوَ صِنْعُ امْرِئٍ يَقُولُ : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِمُ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى لِبَاسِ الرَّفِيعِ مِنَ الثِّيَابِ ، وَالتَّجَمُّلِ بِهَا فِي الْجُمُعِ وَالْأَعْيَادِ ، وَعِنْدَ لِقَاءِ النَّاسِ

ومُزاورة الإخوان . وفي صحيح مسلمٍ من حديثِ عمرَ بنِ الخطابِ أنه رأى حُلَّةً  
"رداء أو بُرْدَة "سِيْرَاءَ" نوعٌ من البرودِ فيه خطوطٌ صفراءُ أو يُخالطُه حريرٌ " ثَبَاعٌ عند المسجدِ فقال :  
يارسولَ الله ، لو اشتريتها ليومِ الجمعةِ وللوفودِ إذا قَدِمُوا عليك ؟ فقال رسولُ الله  
صلى الله عليه وسلم : ( إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ) .  
فما أنكرَ عليه ذِكْرُ التَّجْمُلِ ، وإنما أنكرَ عليه كونها سِيْرَاءَ . وقد اشترى تميمُ  
الدَّارِيُّ حُلَّةً بِألفِ درهمٍ كان يُصَلِّي فيها ، وكان مالكُ بنُ دينارٍ يلبسُ الثيابَ  
العَدْنِيَّةَ الجِيَادَ "أي الجيدة" . وكان ثوبُ أحمد بنِ حنبلٍ يُشْتَرَى بنحوِ الدينارِ . أين هذا  
من يرغبُ عنه وَيُؤْتَرُ لِبَاسَ الْحَشِينِ مِنَ الْكَثَّانِ وَالصُّوفِ مِنَ الثِّيَابِ ، ويقول :  
﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ (الأعراف: ٢٦) هيهات ! أتري مَنْ ذَكَرْنَا تَرَكَوْا  
لباسَ التَّقْوَى ، لا والله ! بل هم أهلُ التَّقْوَى وأولوالمعرفةِ والتَّهَيُّ "العقول" ، وغيرهم  
أهلُ دَعْوَى ، وقلوبهم خاليةٌ مِنَ التَّقْوَى . ودخل أبو محمد ابنُ أخي معروفٍ  
الكرخيَّ على أبي الحسنِ بنِ يسارٍ وعليه جبةٌ صوفٍ ، فقال له الحسنُ : يا أبا محمد ،  
صَوَّفْتَ قَلْبَكَ أَوْ جِسْمَكَ ؟ صَوَّفَ قَلْبَكَ وَالْبَسَ الْقَوِيَّ عَلَى الْقَوِيِّ . "القويُّ نوعٌ  
من الثيابِ بيضِ فارسيٍّ منسوبةٌ إلى قهستان " وقال أبو الفرج بنُ الجوزيُّ : وأنا أكرهُ لبسَ  
القُوطِ والمَرْقَعَاتِ لأربعةِ أوجهٍ : أحدها ، أنه ليس من لبسِ السَّلَفِ وإنما كانوا  
يُرقعون ضرورةً . والثاني ، أنه يتضمنُ ادِّعَاءَ الْفَقْرِ ، وقد أمرَ الإنسانُ أَنْ يُظْهَرَ نَعَمَ  
اللهِ عليه . والثالثُ ، إظهارُ التَّزَهُدِ ، وقد أمرنا بسِتْرِهِ . والرابعُ ، أنه تشبُّهٌ بهؤلاءِ  
الْمُتَزَحِّحِينَ عَنِ الشَّرِيْعَةِ ، ومن تشبُّهٌ بقومٍ فهو منهم . وفي الحديثِ (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعَمِهِ عَلَى خَلْقِهِ) رواه الترمذيُّ وقال الطَّيْرِيُّ : ولقد أخطأ من آثَرَ  
لباسَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ عَلَى لِبَاسِ الْقَطَنِ وَالْكَثَّانِ مَعَ وَجُودِ السَّبِيلِ إِلَيْهِ ، وَمَنْ أَكَلَ  
البقولَ والعدسَ واختاره على خُبْزِ البُرِّ ، ومن تَرَكَ أَكْلَ اللَّحْمِ خَوْفًا مِنْ عَارِضِ  
شَهْوَةِ النِّسَاءِ . وقال أبو الفرج : وقد كان السَّلَفُ يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ الْمُتَوَسِّطَةَ ،

لا المترقعة ولا الدون ، ويتخبرون أجودها للجمعة والعيد وللقاء الإخوان . ولم  
 يكن تخير الأجود عندهم قبيحا . وأما اللباس الذي يزري بصاحبه فإنه يتضمن  
 إظهار الزهد والفقر ، وكأنه لسان شكوى من الله تعالى ، وكل ذلك مكروه ومنه  
 عنه . والإنسان يحب أن يرى جميلا ، وذلك حظ للنفس لا يلام فيه . ولهذا يسرح  
 شعره وينظر في المراة ويسوي عمامته وملبسه وليس في هذا شيء مما يكره ولا يذم .  
 وعن عائشة قالت : كان نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرونه  
 على الباب ، فخرج يريدهم ، وفي الدار ركوة فيها ماء ، فجعل ينظر في الماء  
 ويسوي لحيته وشعره فقلت : يا رسول الله ، وأنت تفعل هذا ؟ قال : ( نعم إذا  
 خرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من نفسه فإن الله جميل يحب الجمال )  
 (مسلم). وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 ( لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ) . فقال رجل : إن الرجل  
 يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة . قال : ( إن الله جميل يحب الجمال ،  
 الكثير بطر الحق وغمط الناس ) ﴿ وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الرَّزْقِ ﴾ الطيبات اسم عام  
 لما طاب كسبا وطعما . قال أبو الحسن علي بن الفضل المقدسي شيخ أسياننا :  
 فإنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه امتنع عن طعام لأجل طيبه قط ، بل  
 كان يأكل الحلوى والعسل والبطيخ والرطب ، وإنما يكره التكلف لما فيه من  
 التشاغل بشهوات الدنيا عن مهمات الآخرة . والله تعالى أعلم . وقال صلى الله  
 عليه وسلم : ( سَيِّدُ إِدَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ ) (ابن ماجه) . ﴿ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ  
 ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ يعني بحقها من توحيد الله تعالى والتصديق له ، فإن  
 الله ينعم ويرزق ، فإن وحده المنعم عليه وصدقه فقد قام بحق النعمة ، وإن كفر فقد  
 أمكن الشيطان من نفسه . وفي صحيح الحديث ( لا أحد أصبر على أذى من الله  
 يعافهم ويرزقهم وهم يدعون له الصاحبة والولد ) (أحمد) . ﴿ خَالِصَةٌ يَوْمَ

الْقَيْمَةِ ﴿ وقراها ابن عباسٍ ونافعٌ "خَالِصَةً" بالرفع . أي يُخْلِصُ اللهُ الطَّيِّبَاتِ فِي الآخِرَةِ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ لِلْمُشْرِكِينَ فِيهَا شَيْءٌ كَمَا كَانَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا . ﴿ كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْأَيَّاتِ ﴾ أي كالتي فَصَلْتُمْ لَكُمْ الْحَرْبَ وَالْحَرَامَ أَفَصَلُّ لَكُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ .

( ٦٥ ) الْفَوَاحِشُ :

يقولُ تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٣)

قال الكلبيُّ : لما لبسَ المسلمون الثيابَ وطافوا بالبيتِ عيَّرتهم المشركون ، فزلت هذه الآية . ﴿ الْفَوَاحِشُ ﴾ الأعمالُ المفرطةُ في القُبْحِ ، ما ظهرَ منها وما بطنَ . ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ نكاحُ الأمهاتِ في الجاهليةِ . ﴿ وَمَا بَطَّنَ ﴾ الزُّمَى . وقال قتادة : سرُّها وعلانيتها . ﴿ وَالْبَغْيَ ﴾ الظلمُ وتجاوزُ الحدِّ فيه .

( ٦٦ ) الْأَجَلُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٤)

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾ أي وقتٌ معلومٌ . ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ ﴾ أي الوقتُ المعلومُ عندَ اللهِ . ﴿ لَا يَسْتَأْخِرُونَ ﴾ عنه ساعةٌ ولا أقلَّ من ساعةٍ . ﴿ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ودلُّ هذا على أن المقتولَ إنما يُقتلُ بأجلِهِ ، والأجلُ هو الوقتُ . وأجلُ الإنسانِ هو الوقتُ الذي يموتُ فيه .

( ٦٧ ) النَّوْمُ قَبْلَ الْمَعْرَكَةِ : ( من سُورَةِ الْأَنْفَالِ )

يقولُ تعالى : ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيَطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ ( الأنفال : ١١ )

أخبر بأنَّ النعاسَ هو الذي يُغشي القومَ ، والأمانةُ هي النعاسُ ، والنعاسُ حالةُ الآمنِ الذي لا يخافُ ، وكان هذا النعاسُ في الليلة التي كان القتالُ في غدها ، فكان النومُ عجيبيًا مع ما كان بين أيديهم من الأمرِ المُهمِّ ، ولكن الله ربَّطَ جأشهم . وعن عليٍّ رضي الله عنه قال : ما كان فينا فارسٌ يومَ بدرٍ غيرُ المقدادِ على فرسٍ أبلقٍ ، وقد رأيتنا وما فينا إلا نائمٌ إلا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم تحتَ شجرةٍ يُصَلِّي ويكي حتى أصبح . ﴿ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيَطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ ظاهرُ الآية يدلُّ على أنَّ النعاسَ كان قبل المطرِ . وحكى الزَّجاجُ أنَّ الكفَّارَ يومَ بدرٍ سبقوا المؤمنين إلى ماءِ بدرٍ ، وبقيَ المؤمنون بلا ماءٍ ، وعطشوا وأجنبوا ، فأنزل اللهُ المطرَ ليلةَ بدرٍ السابعةَ عشرَ من رمضانَ حتى سالتِ الأوديةُ ، فشرَبوا وتطهَّروا وسَقَوْا الظَّهْرَ "الإبل" وتلبَّدتِ السَّبْحَةُ "الأرض التي تسوخ فيها الأرجل" التي كانتَ بينهم وبين المشركين حتى ثبتتَ فيها أقدامُ المؤمنين وقتَ القتالِ . وقيل : إنَّ هذه الأحوالَ كانتَ قبل وصولهم إلى بدرٍ ، وهو أصحُّ وذكرَ البيهقيُّ عن أبي أيوبِ الأنصاريِّ قال : فخرجنا " إلى بدر " فلما سَرنا يوماً أو يومين أمرنا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أن نعادَ " نخصي عدونا " ، ففعلنا فإذا نحن ثلاثمائة وثلاثة عشرَ رجلاً ، فأخبرنا النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بعِدَّتنا فسُرُّ بذلك وحمدَ اللهُ وقال : ( عِدَّةُ أصحابِ طالوت ) . وكان أبو سفيانَ حين دنا من الحجازِ يتجسَّسُ الأخبارَ ويسألُ مَنْ لَقِيَ من الرُّكبانِ تحوُّفاً على أموالِ الناسِ ، حتى أصابَ خبيراً أن محمداً رسولُ اللهِ عليه وسلم قد

استنفر الناس ، فحذَرَ عند ذلك واستأجرَ ضَمُضَمَ بنَ عمرو الغِفاريّ وبعثه إلى مَكَّة ، وأمره أن يأتيَ قُرَيْشًا يستنفرهم - يجمعهم - إلى أموالهم ، ويُخبرهم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم قد عَرَضَ لَهَا في أصحابه ، ففعلَ ضَمُضَمُ . فخرجَ أهلُ مَكَّةَ في ألفِ رجلٍ أو نحو ذلك ، وخرجَ النبيُّ في أصحابه وأتاه الخبرُ عن قريشٍ بخروجِهِم ليمنعوا عيرَهُم - ليختموا - فاستشارَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم الناسَ . فقام أبو بكرٍ فقال فأحسنَ ، وقام عمرُ فقال فأحسنَ ، ثم قام المقدادُ بنُ عمرو فقال: يا رسولَ الله ، امضِ لِمَا أَمَرَكَ اللهُ ، فنحن معك ، والله لا نقولُ كما قالتِ بنو إسرائيلَ ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ (المائدة: ٢٤) ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إِنَّا معكم مُقاتِلون، والذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ سِرْتَ إِلَى بَرَكِ الْعِمَادِ يعني مدينةَ الحبشة - لَجَالَدْنَا مَعَكَ مِنْ دُونِهِ . فَسُرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعا له بخيرٍ. ثم قال: (أشيروا عليَّ أيها الناسُ) (البخاري) يريدُ الأَنْصارَ . وذلك أَنَّهُم عَدُوُّ النَّاسِ ، وكانوا حينَ بايعوه بالعقبة قالوا: يا رسولَ الله ، إِنَّا بُرَاءٌ مِنْ ذِمَامِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى دِيَارِنَا ، فإذا وصلتَ إلينا فأنتَ في ذِمَّتِنَا ، نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . فكانَ صلى الله عليه وسلم يتخوَّفُ ألا تكونَ الأَنْصارُ ترى أَن عليها نُصْرَتُهُ بالمدينة ، وأنه ليسَ عليهم أن يسيرَ بهم إلى عدوِّ بِلادِهِم . فلما قال ذلك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، كَلَّمَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ - وَقِيلَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ - ، وَيُمْكِنُ أَنْهُمَا تَكَلَّمَا جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ . فقال: يا رسولَ الله ، كَأَنَّكَ تَرِيدُنَا مَعِشَرَ الْأَنْصَارِ؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (أَجَلٌ) فقال سعدٌ : إِنَّا قَدْ آمَنَّا بِكَ وَاتَّبَعْنَاكَ ، فامضِ لِمَا أَمَرَكَ اللهُ ، فوالذي بعثك بالحقِّ لو استعرضت بنا هذا البحرَ فخَضَّتْهُ لَخَضَّناهُ مَعَكَ . فقال صلى الله عليه وسلم: (امضوا على بركةِ اللهِ فَكأني أَنظُرُ إلى مصارعِ القومِ) فمضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وسَبَقَ قريشًا إلى ماءِ بدرٍ . ومنعَ قريشًا من السَّبْقِ إليه مَطَرٌ أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهِم ، وَلَمْ يُصِبْ مِنْهُ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مَا شَدَّ لَهُمْ ذَهَسَ الْوَادِي "الذَّهْسُ الرَّمْلُ اللَّيِّنُ الَّذِي تَسْوِجُ فِيهِ الْأَرْجُلُ" فزَلَّ

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على أدنى ماءٍ من مياهِ بدرٍ ، فأشار عليه الحُبابُ ابنُ المنذرِ بغيرِ ذلك ، وقال له: يا رسولَ الله ، أرايتَ هذا المتزَلَّ أنزلكه اللهُ ، فليس لنا أن نتقدّمه أو نتأخّرَ عنه ، أم هو الرّأيُ والحربُ والمكيدةُ ؟ فقال: (بل هو الرّأيُ والحربُ والمكيدةُ) فقال الحُبابُ : يا رسولَ الله ، إن هذا ليس لك بجزلٍ ، فانهضْ بنا إلى أدنى ماءٍ من القومِ ، فنزلهُ ونُعورُ نبيْنِ ونسُدُ ما وراءه من القلبِ جمعُ قلبٍ ، وهي البئرُ العاديّةُ القديمةُ ، ثم نبي عليه حوضًا فمملؤه فنشربُ ولا يشربون . فاستحسن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ذلك من رأيه ، وفعله . ثم التقوا فنصر الله نبيه والمسلمين فقتلَ من المشركين سبعين وأسرَ منهم سبعين وانتقم منهم للمؤمنين ، وشفى الله صدرَ رسوله عليه الصلاة والسلامُ وصدورَ أصحابه من غيظهم .

( ٦٨ ) رِبَاطُ الْخَيْلِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِمْ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَعَآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (الأنفال: ٦٠)

أمرَ اللهُ سبحانه المؤمنين بإعدادِ القوّةِ للأعداءِ بعد أن أكّد تقدمةَ التقوى ، فإنَّ اللهُ تعالى لو شاء لَهزمهم بالكلامِ والتفليلِ البصقِ في وجوههم وبحفنةٍ من ترابٍ ، كما فعلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . ولكنه أراد أن يبتلي بعضَ الناسِ ببعضِ بعلمه السابقِ وقضائه التّأفدِ ، قال ابنُ عباسٍ : القوّةُ هنا السلاحُ . وفي صحيح مسلمٍ عن عُقبةِ بنِ نافعٍ قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبرِ يقول: (وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوّةٍ ألا إنَّ القوّةَ الرّميُّ ألا إنَّ القوّةَ الرّميُّ ألا إنَّ القوّةَ الرّميُّ). وقال صلى الله عليه وسلم: (كلُّ شيءٍ يلهو به

الرجل باطلٌ إلا رَمِيَهُ بقوسه وتأديبُهُ فَرَسَهُ ومُلاعِبَتُهُ أهْلُهُ فإنه من الحقِّ ومعنى هذا والله أعلمُ : أن كلَّ ما يتلَهَّى الإنسانُ به مما لا يفيدُه في العاجلِ ولا في الآجلِ فائدةٌ فهو باطلٌ ، والإعراضُ عنه أوَّلَى . وهذه الأمورُ الثلاثةُ فإنه وإن كان يفعلُها على أنه يتلَهَّى بها وينشطُ ، فإنها حقٌّ لاتصالِها بما يفيدُ ، فإن الرَّمِيَ بالقوسِ وتأديبَ الفرسِ جميعًا من معاونِ القتالِ . ومُلاعِبَةُ الأهلِ قد تودِّي إلى ما يكونُ عنه وَلَدٌ يُوحِّدُ اللهَ ويعبُدُه ، فلهذا كانتْ هذه الثلاثةُ من الحقِّ . وقال صلى الله عليه وسلم : ( يابني إسماعيل ارموا فإن أباكم كان رامياً ) (أبو داود) . ﴿ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ الرِّبَاطُ من الخيلِ الحُمْسُ فما فوقها . ﴿ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ أي تُخيفون به ﴿ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ من اليهودِ وقريشٍ ومن كفارِ العربِ . ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ ﴾ يعني فارسَ والرومَ ، قاله السُّدِّيُّ . وقيل : الجنُّ . وهو اختيارُ الطَّبْرِيِّ . ولا ينبغي أن يُقالَ فيهم شيءٌ لأنَّ اللهَ سبحانه وتعالى قال : ﴿ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾ فكيف يدعي أحدٌ علمًا بهم؟ إلا أن يصحَّ حديثٌ جاء في ذلك عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، وهو قوله في هذه الآية : (هم الجنُّ) . ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ ﴾ أي تصدَّقوا ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوفِّ إِلَيْكُمْ ﴾ في الآخرةِ الحسنةَ بعشرِ أمثالِها إلى سبعمئةِ ضعفٍ ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ .

( ٦٩ ) السَّلْمُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (الأَنْفَالُ : ٦١)

وإن مالوا إلى المسالمةِ أي الصلحِ ، فمِلْ إليها . وقد صالحَ الصحابةُ في عهدِ عمرَ ابنِ الخطابِ ومن بعده من الأئمةِ كثيرًا من بلادِ العجمِ ، على ما أخذوه منهم ،

وتركهم على ما هم فيه ، وهم قادرون على استئصالهم . وكذلك صالح النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً من أهل البلاد على مال يؤدونه ، من ذلك خيبر ، رد أهلها إليها بعد الغلبة على أن يعملوا ويؤدوا النصف . وقيل : عني بهذه الآية قرينة ، لأن الجزية تقبل منهم ، فأما المشركون فلا يقبل منهم شيء . وقال الله عز وجل : ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴾ (محمد: ٣٥) فإذا كان المسلمون على عزة وقوة ومنعة ، وجماعة عديدة فلا صلح ، وإن كان للمسلمين مصلحة في الصلح ، لنفع يجلبونه ، أو ضرر يدفعونه ، فلا بأس أن يتدعى المسلمون به إذا احتاجوا إليه . وقد صالح الرسول صلى الله عليه وسلم أهل خيبر على شروط نقضوها فنقض صلحهم . وقد هادن قريشاً لعشرة أعوام حتى نقضوا عهده . وقال الشافعي : لا تجوز مهادنة المشركين أكثر من عشر سنين ، على ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فإن هودن المشركون أكثر من ذلك فهي منتقضة ، لأن الأصل فرض قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية . ويجوز صلح المشركين ومهادنتهم دون مال يؤخذ منهم ، إذا رأى الإمام ذلك وجهاً . ويجوز للمسلمين عند الحاجة عقد الصلح بمال يبذلونه للعدو ، لموادة النبي صلى الله عليه وسلم عيينة بن حصن الفزاري ، والحارث بن عوف المرّي يوم الأحزاب ، على أن يعطيها ثلث ثمر المدينة ، وينصرفا بمن معهما من غطفان ويخذا قريشاً ، ويرجعا بقوميهما عنهم ، وكانت هذه المقالة مروضة مداراة ومخالفة - ولم تكن عقداً . فلما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم أنهما قد أنابا ورضيا استشار سعد ابن معاذ وسعد بن عباد ، فقالا : يا رسول الله ، هذا أمرٌ نحبّه فنصنعه لك ، أو شيءٌ أمرك الله به فنسمع له ونطيع ؟ فقال : (بل أمرٌ أصنعه لكم فإن العرب قد رمتكم عن قوسٍ واحدة) (البخاري) فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله ، والله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وما طمعوا قط أن ينالوا منا ثمرةً إلا شراً أو قرى ، فحين أكرمنا الله بالإسلام ،

وهدانا له وأعزنا بك ، نُعطيهم أموالنا ! والله لا نُعطيهم إلا السيف ، حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فسُرَّ بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقال : (أنتم وذاك) . وقال لعَيْنَةُ والحارث : ( انصروا فليس لكما عندنا إلا السيف ) (البخارى) ، وتناول سعدُ الصحيفة ، وليس فيها شهادةٌ أن لا إله إلا الله . لمحاها .

( ٧٠٧ ) الخِداغُ والغَدْرُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٦٢﴾ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿ (الأنفال: ٦٢، ٦٣) .

﴿ يَخْدَعُوكَ ﴾ بأن يُظهروا لك السلمَ ويُبطنوا الغدرَ والخيانة ، فاجنحْ فما عليك من نياتهم الفاسدة . ﴿ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ﴾ كافيك الله ، أي يعولِي كفايتك وحياطتك ﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ ﴾ أي قواك بنصره يوم بدر . ﴿ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال النعمانُ بنُ بشرٍ : نزلت في الأنصارِ . ﴿ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ بين قلوب الأوسِ والخزرجِ . وكان تألفُ القلوبِ مع العصبيةِ الشديدةِ في العربِ من آياتِ النبي صلى الله عليه وسلم ومعجزاته لأن أحدهم كان يُلطمُ اللطمةَ فيقاتلُ عنها حتى يستقيدها ، وكانوا أشدَّ خلقِ الله حميةً فألفَ الله بالإيمانِ بينهم حتى قاتلَ الرجلُ أباه وأخاه بسببِ الدينِ . وقيل : أراد التأليفَ بين الأنصارِ والمهاجرين . والمعنى متقاربٌ . ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال ابنُ عباسٍ : نزلت في إسلامِ عمرَ ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أسلمَ معه ثلاثةٌ وثلاثون رجلاً وستُ نساءً ، فأسلمَ عمرُ وصاروا

أربعين. وعن عبد الله بن مسعود قال: ما كنا نقدرُ على أن نُصلِّيَ عند الكعبةِ حتى أسلمَ عمرُ ، فلما أسلمَ قاتلَ قريشًا حتى صلى عند الكعبةِ وصلينا معه . ﴿ وَمَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي حسبك الله وحسبك المهاجرون والأنصارُ. وقيل: المعنى كافيك الله وكافي من تبعك.

( ٧١ ) الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ : ( مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ )

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٢٨)

اختلف العلماء في معنى وَصَفِ الْمُشْرِكِ بِالنَّجَسِ . فقال قتادة ومغمر وغيرهما : لأنه جُنُبٌ ، إذ غُسِّلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ لَيْسَ بِغَسَلٍ . وقال ابن عباس : بل إنَّ الشُّرْكَ هُوَ الَّذِي نَجَسَهُ . قال الحسنُ البصريُّ : من صافحَ مشركًا فليتوضأ . ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ فإذا محرّمٌ تمكينُ المُشْرِكِ من دخولِ الحرمِ ، فإذا جاءنا رسولٌ منهم خرجَ الإمامُ إلى الحِلِّ لِيَسْمَعَ مَا يَقُولُ . ولو دخلَ مشركٌ الحرمَ مستورا ومات بُشِقَ قبره وأخرجتْ عظامه . فليس لهم الاستيطانُ ولا الاجتيازُ . وأما جزيرة العربِ ، وهي مكةُ والمدينةُ واليمامةُ واليمنُ ومخاليقها - جمع بخلاف وهي قُزَى اليمنِ - ، فقال مالكٌ : يخرجُ من هذه المواضعِ كلُّ من كان على غيرِ الإسلامِ ، ولا يُمنعون من التردُّدِ بها مسافرين . ويضربُ لهم أجلٌ ثلاثةَ أيامٍ كما ضربَ لهم عمرُ رضي اللهُ عنه حين أجلاهم ، ولا يُدفنونَ بها . وقال عليه الصلاةُ والسلامُ : ( لا أحلُّ المسجدُ لحائضٍ ولا لجنُبٍ ) والكافرُ جُنُبٌ . وقال الشافعيُّ : الآيةُ عامَّةٌ في سائرِ المشركين ، خاصةً في المسجدِ الحرامِ ، ولا يُمنعون من دخولِ غيره ، فأباح دخولَ اليهوديِّ والنصرانيِّ في سائرِ المساجدِ . وقال أبو حنيفةٌ وأصحابه : لا يُمنعُ

اليهود والتصارى من دخول المسجد الحرام ولا غيره ، ولا يُمنع دخول المسجد الحرام إلا المشركون وأهل الأوثان . ﴿ بَعَدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ قيل : إنه سنة تسع التي حجَّ فيها أبو بكر ، وقيل : سنة عشر . ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ " العيلة : الفقور " وكان المشركون يجلبون الأُطعمة والتجارات ، فخاف بعض المسلمين من الفقر وقالوا : كيف نعيش ؟ فوعدهم الله أن يُغنيهم من فضله . قال الضحاك : ففتح الله عليهم باب الجزية من أهل الذمة . وقال عكرمة : أغناهم الله بإدراج المطر والنبات وخصب الأرض ، فأخصبت تباله " بلد في اليمن خصبة " وجرش " من قرى اليمن " وحملوا إلى مكة الطعام والودك " دسم اللحم " وكثر الخير . وأسلمت العرب : أهل نجد وصنعاء وغيرهم ، فتمادى حجهم وازدهرت تجارتهم ، وأغناهم الله من فضله بالجهاد والظهور على الأمم . وفي هذه الآية دليل على أن تعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز وليس ذلك بمناف للتوكل ، وإن كان الرزق مقدرًا ، وأمر الله مفعولًا ، ولكنّه علّقه بالأسباب حكمة . قال صلى الله عليه وسلم : ( لو توكّلتُم على الله حقًّا توكّله لَرزقكم كما يرزق الطير تغدو خصاصًا وتروح بطانًا ) أخرجه البخاري . فاحذر أن التوكل لا يتناقض مع الغدو والروح في طلب الرزق . وقال صلى الله عليه وسلم : ( إن أطيب ما أكل الرجل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده ) ( البخاري ) . ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ دليل على أن الرزق ليس بالاجتهاد ، وإنما هو من فضل الله تولى قسّمته بين عباده ، وذلك بين في قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ( الزخرف : ٣٢ ) .

( ٧٢ ) حَقُّ الْفُقَرَاءِ :

يقول تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيَّ وَالْمَوْلَةَ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ( التوبة : ٦٠ )

خصَّ اللهُ سبحانه بعضَ الناسِ بالأموالِ دونَ بعضِ نعمةٍ منه عليهم ، وجعلَ شُكْرَ ذلك منهم إخراجَ سَهْمٍ يُؤدُّونه إلى من لا مالَ له ، نيابةً عنه سبحانه وتعالى فيما ضَمَّنَهُ بقوله : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ (هود:٦) .  
 ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ تبيينٌ لمصارفِ الصَّدَقَاتِ والمحلِّ حتى لا تخرجَ عنهم . ثم الاختيارُ لمن يَقْسِمُ . ورَوَى أبو داود والدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّ رجلاً جاء إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم يسأله عن الصَّدَقَاتِ فقال له (إنَّ اللهَ لم يَرْضَ في الصَّدَقَاتِ بِحُكْمِ نبيٍّ ولا غيره حتى جزأها ثمانيةَ أجزاءٍ فإن كنتَ من أهلِ تلك الأجزاءِ أعطيتك) .  
 والصَّدَقَةُ متى أُطْلِقَتْ في القرآنِ فهي صَحَّةُ الفَرَضِ . وقال صلى اللهُ عليه وسلم : (أمرتُ أن آخذَ الصَّدَقَةَ من أغنيائكم وأرُدَّها على فقرائكم) (البخارى) وهذا نصٌّ في ذِكْرِ أحدِ الأصنافِ الثمانيةِ قرآناً وسُنَّةً ، وهو قولُ عمرَ وعليِّ وابنِ عباسٍ وحذيفةَ . وقال به من التابعينِ جماعةٌ . قالوا : جائزٌ أن يدفعها إلى الأصنافِ الثمانيةِ ، وإلى أيِّ صِنْفٍ منها دُفِعَتْ جازٍ . واختلف أهلُ اللغةِ وأهلُ الفِقهِ في الفرقِ بينَ الفقيرِ والمسكينِ ، فذهب بعضهم إلى أن الفقيرَ هو الذي له بعضٌ ما يكفيه ويقيمه ، والمسكينُ الذي لا شيءَ له . وقال آخرونَ بالعكسِ ، فجعلوا المسكينَ أحسنَ حالاً من الفقيرِ ، واحتجُّوا بقوله تعالى : ﴿ أَمَا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ ﴾ (الكهف:٧٩) فأخبر بأنَّ لهم سفينةً من سفنِ البحرِ . وعضدوه بما رُوِيَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنه تَعَوَّذَ من الفقيرِ ، وأنه قال : (اللهم أحيني مسكيناً وأميتني مسكيناً) ولو كان المسكينُ أسوأ حالاً من الفقيرِ لتناقضَ الخَبْرَانِ إذ يستحيلُ أن يتعوَّذَ من الفقيرِ ، ثم يسألُ ما هو أسوأ حالاً منه ، وقد استجاب اللهُ دعاءَهُ وقبضه وله مالٌ مما آفاه اللهُ عليه ، ولم يكنْ معه تمامُ الكفايةِ ولذلك رَهَنَ دِرْعَهُ . وقال أصحابُ مالكٍ والشافعيُّ : الفقيرُ والمسكينُ سواءٌ . وقال مالكٌ : الفقيرُ المحتاجُ المتعففُ ، والمسكينُ السائلُ . وقال محمد بنُ مسلمة :

الفقير الذي له المسكنُ والخدمُ إلى من هو أسفلُ من ذلك ، والمسكينُ الذي لا مالَ له . واختلف العلماءُ في حدِّ الفقرِ الذي يجوزُ معه الأخذُ ، وبعد إجماع أكثر من يُحفظُ عنه من أهلِ العلمِ ، أن من له دارٌ وخدمٌ لا يستغني عنهما له أن يأخذَ من الزكاةِ ، وللمُعطي أن يُعطيَه . وكان مالكٌ يقولُ: إن لم يكن في ثَمَنِ الدارِ والخدمِ فضلهُ ما يحتاجُ إليه منهما جازَ له الأخذُ وإلا لم يجزُ . وقال أبو حنيفةَ : مَنْ معه عشرون ديناراً أو مائتا درهمٍ فلا يأخذُ من الزكاةِ . وقال الشافعيُّ وأبو ثور : مَنْ كان قوياً على الكسبِ والتحرُّفِ مع قوةِ البدنِ وحُسنِ التصرفِ حتى يُغنيه ذلك عن الناسِ فالصدقةُ عليه حرامٌ . واحتجَّ بحديثِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : ( لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ ولا لذي مِرَّةٍ سويٍّ ) المِرَّةُ الشدةُ والسويُّ الصَّحیحُ الأعضاء (الدارقطني) ﴿ وَالْعَمَلِينَ عَلَيَّهَا ﴾ كالسَّاعي والكاتبِ والقسامِ وغيرِهِم ، فالقائمُ به يجوزُ له أخذُ الأجرةِ عليه . ومن ذلك الإمامةُ في الصلاةِ فلا جرَمَ يجوزُ أخذُ الأجرةِ عليها . ﴿ وَالْمَوْلَفَةَ قُلُوبِهِمْ ﴾ وهم قومٌ كانوا في صدرِ الإسلامِ ممن يُظهِرُ الإسلامَ ، يتألفون بدفعِ سهمٍ من الصدقةِ إليهم لضعفِ يقينِهِم . وقال الزُّهريُّ : المولفةُ من أسلم من يهوديٍّ أو نصرانيٍّ وإن كان غنياً . وقيل : إنهم صِنْفٌ من الكفارِ يُعطونَ ليتألفوا على الإسلامِ ، وكانوا لا يُسلمون بالقهرِ والسيفِ ، ولكن يُسلمون بالعطاءِ والإحسانِ . وفي صحيحِ مسلمٍ من حديثِ أنسٍ قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : (إني أعطيتُ رجلاً حديثي عهدٍ بكُفْرٍ أتألفُهُم) وكانوا أشرافاً ، فأعطى أبا سفيانَ بنَ حربٍ مائةَ بعيرٍ ، وأعطى ابنه مائةَ بعيرٍ ، وأعطى سهيلَ بنَ عمرو مائةَ بعيرٍ ، وأعطى حُوَيْطِبَ بنَ عبدِ العزى مائةَ بعيرٍ ، وأعطى صفوانَ بنَ أمية مائةَ بعيرٍ ، وكذلك أعطى مالكَ بنَ عوفٍ والعلاءَ بنَ جارية . ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ أي في فكِّ الرِّقابِ بشراءِ العبيدِ وعتقِهِم ﴿ وَالْغُرَمِينَ ﴾ هم الذين ركبَهُم الدَّيْنُ ولا وفاءَ عندهم به ، إلا من أذَّان في سفاهةٍ فلا يُعطى منها ولا من غيرها إلا أن يتوبَ .

وَيُعْطَى مِنْهَا مَنْ لَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ ذَيْنٌ مُحِيطٌ بِهِ مَا يَقْضِي بِهِ ذَيْنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ ذَيْنٌ فَهُوَ فَقِيرٌ وَغَارِمٌ فَيُعْطَى بِالْوَصْفَيْنِ . ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وَهُمْ الْغَزَاةُ يُعْطَوْنَ مَا يُنْفِقُونَ فِي غَزْوِهِمْ أَغْنِيَاءَ كَانُوا أَوْ فَقَرَاءَ . وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ : الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ . ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ الْمَسَافِرُ فِي الطَّرِيقِ . ﴿ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ أَي فَرَضَ اللَّهُ الصَّدَقَاتِ فَرَضًا .

( ٧٣ ) الْغِلْظَةُ مَعَ الْمُنَافِقِينَ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَتَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ (التوبة: ٧٣).

الْحِطَابُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَدْخُلُ فِيهِ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ . قِيلَ : الْمَرَادُ جَاهِدَ بِالْمُؤْمِنِينَ الْكُفَّارَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَرَ بِالْجِهَادِ مَعَ الْكُفَّارِ بِالسَّيْفِ ، وَمَعَ الْمُنَافِقِينَ بِاللِّسَانِ وَشِدَّةِ الرَّجْرِ وَالتَّغْلِيظِ . وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : جَاهِدِ الْمُنَافِقِينَ بِيَدِكَ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِكَ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاصْبِرْ فِي وَجْهِهِمْ " اعْبَسْ " . وَقَالَ الْحَسَنُ : جَاهِدِ الْمُنَافِقِينَ بِإِقَامَةِ الْحُدُودِ عَلَيْهِمْ وَبِاللِّسَانِ . وَكَانُوا أَكْثَرَ مَنْ يُصِيبُ الْحُدُودَ . وَليْسِ الْعَاصِي بِمُنَافِقٍ ، إِنَّمَا الْمُنَافِقُ بِمَا يَكُونُ فِي قَلْبِهِ مِنَ النِّفَاقِ كَامِنًا ، لَا بِمَا تَلْبَسُ بِهِ الْجَوَارِحُ ظَاهِرًا ، وَأَخْبَارُ الْحُدُودِ يَشْهَدُ سِيَاقُ الْكَلَامِ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مُنَافِقِينَ . ﴿ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ الْغِلْظَةُ نَقِيضُ الرَّأْفَةِ ، وَهِيَ شِدَّةُ الْقَلْبِ عَلَى إِحْلَالِ الْأَمْرِ لِصَاحِبِهِ وَليْسِ ذَلِكَ فِي اللِّسَانِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا ) أَي لَا يُؤْتِخَهَا بَعْدَ الضَّرْبِ " . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّسَوِيِّ لِعَمَرَ : أَنْتَ أَظُّ وَأَغْلُظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمَعْنَى الْغِلْظَةِ خَشُونَةُ الْجَانِبِ .

( ٧٤ ) التَّوْبَةُ :

يقول تعالى : ﴿ حَافِلُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ  
وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أُولُو أَرْحَامٍ لِمَا قَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ  
اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ  
وَلَا نَصِيرٍ ﴾ (التوبة: ٧٤)

رُوِيَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْجُلَّاسِ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ وَوَدِيعَةَ بْنِ نَابِتٍ ،  
وَقَعُوا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا : وَاللَّهِ لئن كَانَ مُحَمَّدًا صَادِقًا عَلَى  
إِخْوَانِنَا الَّذِينَ هُمْ سَادَاتُنَا وَخِيَارُنَا لَنَحْنُ شَرٌّ مِنَ الْحَمِيرِ . فَقَالَ عَامِرُ بْنُ قَيْسٍ : أَجَلِ  
وَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَصَادِقٌ ، وَإِنَّكَ لَشَرٌّ مِنْ حِمَارٍ . وَأَخْبَرَ عَامِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِذَلِكَ . وَجَاءَ الْجُلَّاسُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّ عَامِرًا لَكَاذِبٌ . وَحَلَفَ عَامِرٌ ، وَقَالَ :  
اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَى نَبِيِّكَ الصَّادِقِ شَيْئًا ، فَتَرَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ . وَقِيلَ : إِنَّ الَّذِي سَمِعَ  
الْجُلَّاسَ وَكَلَّمَ امْرَأَتَهُ وَاسْمُهُ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : اسْمُهُ مُصْعَبٌ ، فَهَمَّ الْجُلَّاسُ  
بِقَتْلِهِ لِئَلَّا يُخْبِرَ بِخَبْرِهِ ، وَلَكِنَّهُ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَفْعَلْ ، فَفِيهِ نَزَلُ : ﴿ وَهُمْ أُولُو أَرْحَامٍ  
لِمَا قَالُوا ﴾ . ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ ﴾ قَالَ التَّقَاشُ : تَكْلِيهِمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ  
مِنَ الْفَتْحِ . وَقِيلَ : قَوْلُ الْجُلَّاسِ : إِنَّ كَانَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ حَقًّا لَنَحْنُ أَشْرُ مِنْ  
الْحَمِيرِ . قَالَ الْقَشْتِيرِيُّ : كَلِمَةُ الْكُفْرِ سَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالطَّعْنُ  
فِي الْإِسْلَامِ . ﴿ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ أَي بَعْدَ الْحُكْمِ بِإِسْلَامِهِمْ . فَذَلِكَ هَذَا  
عَلَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كُفَرَاءُ ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ دَلِيلٌ  
قَاطِعٌ ﴿ وَهُمْ أُولُو أَرْحَامٍ ﴾ يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ مِنْ قَبْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا . قَالَ حُدَيْفَةُ : سَمَّاهُمْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَدَّاهُمْ كُلَّهُمْ . فَقُلْتُ : أَلَا تَبْعَثُ إِلَيْهِمْ فَتَقْتُلَهُمْ ؟

فقال : ( أكره أن تقول العرب لما ظفروا بأصحابه أقبل يقتلهم بل يكفيهم الله الدبيلة ) (مسلم) قيل : يارسول الله ، وما الدبيلة؟ قال : ( شهاب من جهنم يجعله على نياط فواد أحدهم حتى ترهق نفسه ) . ﴿ وَمَا تَقْمُوا إِلَّا أَنْ أُغْنِيَهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ كانوا يطلبون دية فيقضي لهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغنوا . ذكر عكرمة أنها كانت اثني عشر ألفاً . ويقال إن القتيل كان مولى الجلاس . وقال الكلبي : كانوا قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في صنك من العيش ، لا يركبون الخيل ولا يحوزون الغنيمة ، فلما قدم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم استغنوا بالغنائم . وهذا المثل المشهور : اتقى شر من أحسنت إليه . ﴿ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ روي أن الجلاس حين نزلت الآية قام فاستغفر وتاب . فدل هذا على توبة الكافر الذي يسر الكفر ويظهر الإيمان ، وهو الذي يسميه الفقهاء الزنديق . ﴿ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا ﴾ أي يعرضوا عن الإيمان والتوبة ﴿ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ في الدنيا بالقتل ، وفي الآخرة بالنار . ﴿ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ ﴾ أي مانع يمنعهم . ﴿ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ أي معين .

( ٧٥ ) الصَّدَقَةُ :

يقول تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (التوبة: ١٠٣)

اختلف في هذه الصدقة المأمور بها ، فقيل : هي صدقة القرض ، قاله جوير عن ابن عباس . وقيل : هو مخصوص بمن نزلت فيه ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ منهم ثلث أموالهم ، وليس هذا من الزكاة المفروضة في شيء ، ولهذا قال مالك : إذا تصدق الرجل بجميع ماله أجزاء إخراج الثلث . ﴿ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ ذهب بعض العرب إلى أن المال الثياب والمتاع والغروض ، ولا تسمى العين مالا

وعن أبي هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً إلا الأموال الثياب والمتاع . وذهب غيرهم إلى أن المال الصامت من الذهب والورق . وقيل : الإبل خاصة . وقيل : جميع الماشية . وقال ابن الأنباري : ما قصر عن بلوغ ما تجب فيه الزكاة من الذهب والورق فليس بمال . قال أبو عمر : والمعروف من كلام العرب أن كل ما تُؤمَلُ وتُملَكُ هو مال ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( يقول ابن آدم مالي مالي وإنما له من ماله ما أكل فأفتى أو ليس فأبلى أو تصدق فأمضى ) (أحمد) . ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ مطلق غير مقيد بشرط في المأخوذ والمأخوذ منه ، ولا تبيين مقدار المأخوذ ولا المأخوذ منه ، وإنما بيان ذلك في السنة والإجماع . فتؤخذ الزكاة من جميع الأموال . وقد أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في المواشي والحبوب والعين ، وهذا ما لا خلاف فيه . ورَوَى الأئمة عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة ) (البخاري ورواه الأئمة) . وقد مضى الكلام في " الأنعام " في زكاة الحبوب وما تُنبثه الأرض . وفي المعادن في " البقرة " ، وفي الحلي في هذه السورة . واجمع العلماء على أن الأوقية أربعون درهماً ، فإذا ملك المسلم الحر مائتي درهم من فضة مضرورية " وهي الخمس أواق المنصوصة في الحديث " حولاً كاملاً . عاماً . فقد وجبت عليه صدقتها ، وذلك رُبْعُ عَشْرَها خمسة دراهم . وإنما اشترط الحول لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول ) أخرجه الترمذي . وما زاد على المائتي درهم من الورق فبحساب ذلك في كل شيء منه رُبْعُ عَشْرَهِ قَلْ أو كَثْرَ . هذا قول مالك والليث والثافعي وغيرهم . وقال سعيد بن المسيب وغيره : لا شيء فيما زاد عن مائتي درهم حتى تبلغ الزيادة أربعين

درهماً ، فإذا بلغتها كان فيها درهم ، وذلك رُبْعُ عَشْرَها . وأما زكاة الذهبِ فالجمهورُ من العلماءِ على أن الذهبَ إذا كان عشرين ديناراً قيمتها مائتا درهم فما زاد أن الزكاة فيها واجبةٌ ، على حديثِ عليٍّ ، أخرجه الترمذيُّ . وعن ابنِ عمر وعائشةَ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذُ من كلِّ عشرين ديناراً نصفَ دينارٍ ، ومن الأربعين ديناراً ديناراً . على هذا جماعةُ أهلِ العلمِ . ﴿ صَدَقَةٌ ﴾ مأخوذٌ من الصدقِ ، إذ هي دليلٌ على صحَّةِ إيمانه وصدقِ باطنه مع ظاهره . ﴿ تَطَهَّرُهُمْ وَتُرْكِيهِمْ بِهَا ﴾ أي خذها مطهراً ومزكياً لهم بها . ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أي ادعُ لهم بالبركة . كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال : ( اللهم صلِّ عليهم ) ، فاتاه ابنُ أبي أوفى بصدقته فقال : ( اللهم صلِّ على آلِ أبي أوفى ) . وقال تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ أي إذا دعوتَ لهم حين يأتون بصدقاتهم سَكَنَ ذلك قلوبهم وفرحوا به . وقد رَوَى جابرُ ابنُ عبدِ الله قال : أتاني النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقلتُ لامرأتي لا تسألِي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم شيئاً . قالتُ : يخرجُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من عندنا ، ولا نسأله شيئاً ! فقالتُ : يا رسولَ الله ، صلِّ على زوجي . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ ) (أبو داود) . والصلاةُ هنا الرحمةُ والترحُّمُ . ﴿ سَكَنٌ ﴾ أي وقارٌ لهم وطمأننةٌ للقلوبِ .

( ٧٦ ) الرَّزْقُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (هود:٦)

الدَّابَّةُ هي كلُّ ما يذُبُّ على الأرضِ من إنسانٍ وحيوانٍ وغيرِ ذلك من مخلوقاتِ الله . ﴿ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ أي من الله رزقها . وقال مجاهدٌ : كلُّ ما جاءها من

رزق فمن الله . وقيل : ﴿ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي فضلاً لا وجوباً ، وأنه سبحانه لا يجب عليه شيء . والرزق هو ما يتغذى به الحي . ولا يجوز أن يكون الرزق بمعنى الملك : لأن البهائم تُرزق وليس يصح وصفها بأنها مالكة لعافيتها ، وهكذا الأطفال تُرزق اللبن ، ولا يُقال إن اللبن الذي في الثدي ملك الطفل . وقال تعالى : ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ ﴾ وليس لنا في السماء ملك . وقيل لبعضهم : من أين تاكل ؟ فقال : الذي خلق الرّحى يأتيها بالطحين ، والذي شدق الأشداق هو خالق الأرزاق . وقيل لأبي أسيد : من أين تاكل ؟ فقال : سبحان الله والله أكبر ! إن الله يرزق الكلب ، أفلا يرزق أبا أسيد !! . وقيل لحاتم الأصم : من أين تاكل ؟ فقال : من عند الله . فقيل له : الله يُزل لك دنائير ودراهم من السماء ؟ فقال : كأن ما له إلا السماء ! يا هذا ، الأرض له والسماء له ، فإن لم يُؤتني رزقي من السماء ساقه لي من الأرض . وذكر الترمذي عن زيد بن أسلم : أن الأشعريين لما هاجروا وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وقد أزموا من الزاد " أي تقدّ رادهم " فأرسلوا رجلاً منهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله ، فلما انتهى إلى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعه يقرأ هذه الآية ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ فقال الرجل : ما الأشعريون بأهون الدواب على الله ، فرجع ولم يدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لأصحابه : أبشروا أتاكم الغوث ، ولا يظنون إلا أنه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوعده ، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجلان يحملان قصعةً بينهما مملوءة خبزاً ولحماً فاكلوا منها ما شاءوا ، ثم قال بعضهم لبعض : لو آتا رددنا هذا الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي به حاجته ، فقالوا للرجلين : اذها بهذا الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنا قد قضينا منه حاجتنا ، ثم إنهم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، ما رأينا طعاماً أكثر وأطيب من طعام أرسلت به ، فقال : ( ما أرسلت إليكم طعاماً ) فأخبروه أنهم أرسلوا صاحبهم ، فسأله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره ما صنع ، وما قال لهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ذلك شيء رزقكموه الله ) (الترمذى).

### ( ٧٧ ) الأَرَاذِلُ :

يقول تعالى : ﴿ فَقالَ اَلْمَلَأُ الَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِيْ مَا نَزَّلَكَ اِلاَّ بَشَرًا مِّثْلَنا وَمَا نَزَّلَكَ اَتَّبَعَكَ اِلاَّ الَّذِيْنَ هُمْ اَرادِلُنا باِدى الرَّايِ وَمَا نَرى لَكُمْ عَلَينا مِنْ فَضْلِ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَذِبِيْنَ ﴾ (هود: ٢٧)

المال : الرؤساء . ﴿ مَا نَزَّلَكَ اِلاَّ بَشَرًا مِّثْلَنا ﴾ اي آدمياً . ﴿ وَمَا نَزَّلَكَ اَتَّبَعَكَ اِلاَّ الَّذِيْنَ هُمْ اَرادِلُنا ﴾ الأراذل هم الفقراء ، والذين لا حَسَبَ لهم ، والخسيسو الصناعات . وكان قولهم هذا جهلاً منهم ، لأنهم عابوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا عيب فيه ، فالأنبياء إنما عليهم أن يأتوا بالبراهين والآيات ، وليس عليهم أن يُغَيِّرُوا الصُّورَ والهيئات ، وهم يُرْسَلون إلى الناس جميعاً ، فإذا أسلم منهم الفقير والبسيط ، لم يلحقهم من ذلك نقصان ، لأن عليهم أن يقبلوا إسلام كل من أسلم منهم . وقال هرقل لأبي سفيان : أشراف الناس أتبعوه أم ضعفاؤهم ؟ فقال : بل ضعفاؤهم . فقال هرقل : هم أتباع الرُّسُلِ .

### ( ٧٨ ) شَهَادَةُ الزُّورِ :

يقول تعالى : ﴿ اَرِجِعُوا اِلىَّ اَبِيكُمْ فَقولُوا يَتَّابِنا اِنَّ اَبَتَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدنا اِلاَّ بِما عَلِمنا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِيْنَ ﴾ (يوسف: ٨١)

﴿ اَرِجِعُوا اِلىَّ اَبِيكُمْ ﴾ قاله الذي قال : ﴿ فَلَنْ اَبْرَحَ اَلْاَرْضَ ﴾ وقوا ابن عباس والضحاك ﴿ اِنَّ اَبَتَكَ سَرَقَ ﴾ اي اُتِهم بالسَّرِقَةِ . ﴿ وَمَا شَهِدنا اِلاَّ بِما عَلِمنا ﴾ اي شهدنا بالظاهر وما نعلم الغيب . كانوا وقعوا لهم تُهمَةٌ من

قول بنيامين : دَسُّ هَذَا فِي رِخْلِي مِنْ دَسِّ بِضَاعَتِكُمْ فِي رِخْلِكُمْ . وَتَضَمَّنْتَ الْآيَةَ جَوَازَ الشَّهَادَةِ عَلَى أَيِّ وَجْهِ حَصَلَ الْعِلْمُ بِهَا ، فَإِنَّ الشَّهَادَةَ مُرْتَبِطَةٌ بِالْعِلْمِ عَقْلًا وَشَرْعًا ، وَلَا تُسْمَعُ إِلَّا مِنْ عِلْمٍ . وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الشَّهَادَاتِ . وَهَذَا قِيلَ : إِنَّ شَهَادَةَ الْأَعْمَى جَائِزَةٌ ، وَشَهَادَةُ الْمُسْتَمْعِ جَائِزَةٌ ، وَشَهَادَةُ الْأَخْرَسِ إِذَا فَهِمْتَ إِشَارَتَهُ جَائِزَةٌ ، وَكَذَلِكَ الشَّهَادَةُ عَلَى الْخَطِّ - إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ خَطُّهُ أَوْ خَطُّ فُلَانٍ - صَحِيحَةٌ ، فَكُلٌّ مِنْ حَصَلَ لَهُ عِلْمٌ بِشَيْءٍ جَازَ أَنْ يَشْهَدَ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يُشْهَدْهُ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا ) (الترمذى). وَاخْتَلَفَ فِي شَهَادَةِ الْمُرُورِ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : مَرَرْتُ بِفُلَانٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا ، فَإِنْ اسْتَوْعَبَ الْقَوْلَ شَهِدَ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ ، وَفِي الْقَوْلِ الْآخَرَ لَا يَشْهَدُ حَتَّى يُشْهَدَ . وَالصَّحِيحُ آدَاءُ الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْاسْتِيعَابِ ، وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ ، وَهُوَ الْحَقُّ ، لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ الْمَطْلُوبُ وَتَعَيَّنَ عَلَيْهِ آدَاءُ الْعِلْمِ ، فَكَانَ خَيْرَ الشُّهَدَاءِ إِذَا أَعْلَمَ الْمَشْهُودَ لَهُ ، وَشَرَّ الشُّهَدَاءِ إِذَا كَتَمَهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . ﴿ وَسَقَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ (يوسف: ٨٢) يَرِيدُونَ رَفْعَ التَّهْمَةِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِقَوْلِهِمْ ﴿ وَسَقَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ وَيَرِيدُونَ بِالْقَرْيَةِ مِصْرَ ، وَقِيلَ : قَرْيَةٌ مِنْ قُرَاهَا نَزَلُوا بِهَا . وَالْقَوْلُ فِي الْعَيْرِ كَالْقَوْلِ فِي الْقَرْيَةِ سَوَاءً . ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ فِي قَوْلِنَا . وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْفَقْهِ أَنْ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى الْحَقِّ ، وَعَلِمَ أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ أَنْ يَرْفَعَ التَّهْمَةَ وَكُلَّ رِيْبَةٍ عَنْ نَفْسِهِ ، وَقَدْ فَعَلَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ لِلرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ مَرَّأَ بِهِ وَهُوَ قَدْ خَرَجَ مَعَ صَفِيَّةَ يَقْلِبُهَا " يَرُدُّمَا " مِنَ الْمَسْجِدِ : ( عَلِيٌّ رَسَلَكُمَا إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَضِيٍّ ) فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ا وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا ) (البخارى ومسلم).

( ٧٩ ) النَّظَرُ إِلَى الْكَوْنِ : ( من سُورَةِ الرَّعْدِ )

يقول تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأُمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴾ (الرعد: ٢)

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ ، بَيْنَ أَنْ مَنْ أَنْزَلَهُ قَادِرٌ عَلَى الْكَمَالِ ، فَانظُرُوا فِي مَصْنُوعَاتِهِ لَعَرَفُوا كَمَالَ قُدْرَتِهِ . ﴿ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴾ أَلَهَا مَرْفُوعَةً بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا . وَقِيلَ : لَهَا عَمَدٌ وَلَكِنَّا لَا نَرَاهَا . ﴿ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ . ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾ أَي ذَلَّلَهُمَا لِمَنَافِعِ خَلْقِهِ . ﴿ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ أَي إِلَى وَقْتٍ مَعْلُومٍ ، وَهُوَ فَنَاءُ الدُّنْيَا ، وَقِيَامُ السَّاعَةِ الَّتِي عِنْدَهَا تُكْوَرُ الشَّمْسُ ، وَيُخَسَفُ الْقَمَرُ ، وَتَنكَبِرُ النُّجُومُ ، وَتَنْشُرُ الْكَوَاكِبُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَرَادَ بِالْأَجَلِ الْمَسْمُومِ دَرَجَاتِهِمَا وَمَنَازِلَهُمَا الَّتِي يَنْتَهِيَانِ إِلَيْهَا لَا يُجَاوِزَانِهَا ، وَأَنَّ الْقَمَرَ يَقَطَعُ فَلَكُهُ فِي شَهْرٍ ، وَالشَّمْسَ فِي سَنَةٍ . ﴿ يُدَبِّرُ الْأُمْرَ ﴾ أَي يَصْرِفُهُ عَلَى مَا يُرِيدُ . ﴿ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ ﴾ أَي يَبَيِّنُهَا ، وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يَقْدِرُ عَلَى الْإِعَادَةِ ، وَلِهَذَا قَالَ : ﴿ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴾ .

ويقول تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الرعد: ٣)

لَمَّا بَيَّنَّ آيَاتِ السَّمَوَاتِ بَيْنَ آيَاتِ الْأَرْضِ فَقَالَ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ ﴾ أَي بَسَطَهَا طَوْلًا وَعَرْضًا . ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ أَي جِبَالًا ثَوَابِتًا ، لِأَنَّ الْأَرْضَ تَرَسُو بِهَا ، أَي تَثَبَّتْ . ﴿ وَأَنْهَارًا ﴾ أَي مِيَاهًا جَارِيَةً فِي الْأَرْضِ ، فِيهَا مَنَافِعُ لِلخَلْقِ . ﴿ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ بِمَعْنَى صِنْفَيْنِ . كَالْحَلْوِ وَالْحَامِضِ ، وَالرَّطْبِ وَالْيَابِسِ ، وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ أَي دَلَالَاتٍ وَعَلَامَاتٍ . ﴿ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ .

يقول تعالى : ﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَبِّرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَعَجْرٌ صِنَوَانٌ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفْضِلٌ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (الرعد:٤)

القطع المتجاورات هي المدن والقرى وما كان عامراً ، ترابها واحد ، وماؤها واحد ، وفيها زروع وجنات وأعاب ونخيل ، ثم تتفاوت في الثمار والتمر ، فيكون البعض حلواً والبعض حامضاً ، والغصن الواحد من الشجرة قد يختلف الثمر فيه من الصغر والكبر واللون والطعم ، وفي هذا أدل دليل على وحدانيته وكمال قدرته ﴿ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ ﴾ وذلك بمشيئته وإرادته . كالصالح والحيث من أبناء آدم ، رغم أن أباهم واحد . وذهبت الكفرة - لعنهم الله - إلى أن كل حادث يحدث بنفسه لا من صانع ، وادَّعَوْا ذلك في الثمار الخارجة من الأشجار ، وقد أقرُّوا بحدوثها ، وأنكروا مُحدثها وخالقها . ﴿ وَنُفْضِلٌ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ ﴾ لاختلاف طعمها ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ أي علامات لمن كان له قلب يفهم عن الله .

يقول تعالى : ﴿ وَإِن تَعَجَبْتَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أءِذَا كُنَّا تُرَابًا أءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (الرعد:٥)

أي إن تعجب يا محمد من تكذيبهم لك بعد ما كنت فيهم الصادق الأمين ، فأعجب منه تكذيبهم بالبعث وبالصانع مع الأدلة الواضحة بأن المتغير لا بد له من مُعَبِّرٍ . ﴿ أءِذَا كُنَّا تُرَابًا ﴾ أي أُنْبِعثُ إذا كُنَّا تراباً ؟! . ﴿ أءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أي أَيْعَادُ خَلْقْنَا مَرَّةً ثَانِيَةً ؟ ﴿ الْأَغْلَالُ ﴾ جمع غُلٌّ وهو طوق تُشَدُّ به اليدُ إلى العُنُقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وقيل : الأغلال أعمالهم السيئة التي هي لازمة لهم .

( ٨١ ) الْوَفَاءُ بَعْدَ اللَّهِ :

يقول تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْعَهْدَ ﴾ (الرعد: ٢٠)

أي إنما يتذكرو أولو الألباب الموفون بعهد الله . وهو أوامره ونواهيه .  
﴿ وَلَا يَنْقُضُونَ الْعَهْدَ ﴾ أي إذا عقدوا في طاعة الله عهدًا لم ينقضوه . ورَوَى  
أبو داود وغيره عن عوف بن مالك قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سبعة أو ثمانية أو تسعة فقال : ( أَلَا تُبَايعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ )  
وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا : قد بايعناك ، حتى قالها ثلاثًا ، فبسطنا أيدينا فبايعناه ،  
فقال قائلٌ : يارسولَ الله إنا قد بايعناك ، فعلى ماذا تُبَايعُك ؟ قال : ( أَلَا تَعْبُدُوا  
إِلَّا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَتُصَلُّوا الصَّلَاةَ الْخَمْسَ وَتَسْمَعُوا وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَءُ  
كَلِمَةً خَفِيَّةً - قال لا تسألوا الناسَ شيئًا ) قال عوفُ بنُ مالك : ولقد كان بعضُ  
هؤلاء النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُهُ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا أَنْ يُنَاوِلَهُ إِيَّاهُ . قال ابنُ العربي : من أعظم  
المواثيقِ في الذِّكْرِ أَلَّا يُسْأَلَ سِوَاهُ . فقد كان أبو حمزة الخُرَّاسِيُّ من كبارِ العبادِ  
سَمِعَ أَنَّ أَنَسًا بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَّا يَسْأَلُوا أَحَدًا شَيْئًا ، فقال  
أبو حمزة : ربُّ ، إن هؤلاء عاهدوا نبيك إذ رأوه ، وأنا أعاهدك أَلَّا أَسْأَلَ أَحَدًا  
شَيْئًا ، قال : فخرج حاجًا من الشام يريدُ مَكَّةَ ، فبينما هو يمشي إذ سَقَطَ فِي بئرٍ ،  
فلما حلَّ في قعره قال : أستغيثُ لعلَّ أحدًا يسمعي . ثم قال : إنَّ الذي عاهدتهُ  
يراني ويسمعي ، والله لا تكلمتُ بحرفٍ لبشرٍ ، ثم لم يلبثْ إذ مرَّ بذلك البئرِ جماعةٌ ،  
فلما رأوه على حافةِ الطريقِ قالوا : إنَّه لينبغي سدُّ هذا البئرِ ، ثم قطعوا خشبًا  
ونصبوها على فمِ البئرِ وغطَّوها بالترابِ ، فلما رأى أبو حمزة ذلك قال : هذه  
مهلكةٌ ، ثم أراد أن يستغيثَ بهم ، ثم قال : والله ، لا أخرجُ منها أبدًا ، ثم رجع إلى  
نفسه فقال : أليس قد عاهدتَ مَنْ يراك ؟ فسكتَ وتوكلَ ، ثم استندَ في قعرِ البئرِ  
مفكرًا في أمره ، فإذا بالترابِ يقعُ عليه ، والخشبُ يُرْفَعُ عنه ، وسمعَ في أثناء ذلك

مَنْ يَقُولُ : هَاتِ يَدَكَ . قَالَ : فَأَعْطَيْتُهُ يَدِي فَأُلْقِي فِي مِرَّةٍ وَاحِدَةٍ إِلَى فِمْ الْبَيْرِ ، فَخَرَجْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا فَسَمِعْتُ هَاتِفًا يَقُولُ : كَيْفَ رَأَيْتَ ثَمْرَةَ التَّوَكُّلِ ؟ قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : هَذَا رَجُلٌ عَاهَدَ اللَّهُ فُوجِدَ الْوَفَاءَ عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ ، فَاقْتَدُوا بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَهْتَدُوا . قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْجَوْزِيُّ : سَكَتُ هَذَا الرَّجُلِ فِي هَذَا الْمَقَامِ عَلَى التَّوَكُّلِ بِزَعْمِهِ إِعَانَةً عَلَى نَفْسِهِ ، وَذَلِكَ لَا يَجِلُّ ، وَلَوْ فَهِمَ مَعْنَى التَّوَكُّلِ لَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُنَافِي اسْتِغَاثَتَهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ ، كَمَا لَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ التَّوَكُّلِ بِإِخْفَائِهِ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ ، وَاسْتِجَارِهِ ذَلِيلًا ، وَاسْتِكْتَامِهِ هَذَا الْأَمْرَ ، وَاسْتَارِهِ فِي الْغَارِ ، وَقَوْلِهِ لِسُرَاقَةَ : (اخْفِ عَنَّا) . فَالتَّوَكُّلُ الْمُدْوُوحُ لَا يُنَالُ بِفَعْلٍ مَحْظُورٍ ، وَسَكَتُ هَذَا الْوَاقِعِ فِي الْبَيْرِ مَحْظُورٌ عَلَيْهِ ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ خَلَقَ لِلْآدَمِيِّ آلَةً يَدْفَعُ بِهَا الضَّرَرَ عَنْهُ ، فَإِذَا عَطَّلَهَا مَدْعِيًا التَّوَكُّلَ كَانَ ذَلِكَ جَهْلًا بِالتَّوَكُّلِ ، وَرَدًّا لِحِكْمَةِ التَّوَاضِعِ ، لِأَنَّ التَّوَكُّلَ إِنَّمَا هُوَ اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ مِنْ ضَرُورَتِهِ قَطْعُ الْأَسْبَابِ ، وَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا جَاعَ فَلَمْ يَسْأَلْ حَتَّى مَاتَ دَخَلَ النَّارَ ، قَالَه سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ ، لِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى طَرِيقِ السَّلَامَةِ ، فَإِذَا تَقَاعَدَ عَنْهَا أَعَانَ عَلَى نَفْسِهِ . وَقَدْ يَكُونُ مَا حَدِثَ لِأَبِي حَمْرَةَ لُطْفًا مِنَ اللَّهِ بِالْعَبْدِ الْجَاهِلِ ، وَلَا يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ لَطَفَ بِهِ ، إِنَّمَا يُنْكِرُ فِعْلُهُ وَهُوَ إِعَانَتُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، الَّتِي هِيَ وَدِيعَةُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَهُ وَقَدْ أَمَرَهُ بِحِفْظِهَا .

( ٨٢ ) كِتَابُ صُلْحِ الْخُدَيْيَّةِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لِيَتْلُوا عَلَيْهَا الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ ﴾ (الرعد: ٣٠)

أي أرسلناك كما أرسلنا الأنبياء من قبلك . ﴿ لَتَتْلُوا عَلَيَّمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا  
 إِلَيْكَ ﴾ يعني القرآن . ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ قال مقاتل وابن جرير :  
 نزلت في صلح الحُدَيْبِيَّةِ حين أرادوا أن يكتبوا كتاب الصلح ، فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لعلي : ( اكتب باسم الله الرحمن الرحيم ) فقال سهيل بن  
 عمرو والمشركون : ما نعرف الرحمن إلا صاحب اليمامة \* يعنون مُسَيِّمَةَ الكَذَّابِ ،  
 اكتب باسمك اللهم ، وهكذا كان أهل الجاهلية يكتبون ، فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لعلي : ( اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ) فقال مشركو  
 قريش : لئن كنت رسول الله ثم قاتلناك وصددناك لقد ظلمناك ، ولكن اكتب :  
 هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : دعنا نقاتلهم ، فقال : ( لا ولكن اكتب ما يريدون ) فنزلت هذه الآية .  
 وقال ابن عباس : نزلت في كفار قريش حين قال لهم رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ﴿ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ ﴾ (الفرقان: ٦٠) قالوا وما الرحمن ؟ فنزلت ﴿ قُلْ ﴾  
 لهم يا محمد : الذي أنكرتم ﴿ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ولا معبود سواه ، واحد  
 بذاته ، وإن اختلفت أسماء صفاته . ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ واعتمدت ووثقت .  
 ﴿ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ ﴾ أي مرجعي غذا ، واليوم أيضا عليه توكلت رضا بقضائه ،  
 وتسليما لأمره . وقيل : سمع أبو جهل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو  
 في الحجر ويقول : ( يا الله يارحمن ) فقال : كان محمد ينهاها عن عبادة  
 الآلهة وهو يدعو إلهين ، فنزلت هذه الآية : ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا  
 الرَّحْمَنَ ﴾ (الإسراء: ١١٠) .

( ٨٣ ) الأَزْوَاجُ وَالذَّرِيَّةُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُم أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً  
وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِفَآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴾

(الرعد:٣٨)

قيل : إن اليهود عابوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم الأزواج ، وغيرته  
بذلك وقالوا : ما نرى لهذا الرجل هممة إلا في النساء والنكاح ، ولو كان نبياً  
لشغله أمر النبوة عن النساء ، فأنزل الله هذه الآية ، وذكرهم أمر داود وسليمان  
فقال : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُم أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ أي  
جعلناهم بشراً يقضون ما أحل الله من شهوات الدنيا ، وإنما التخصيص في الوحي .  
وهذه الآية تدل على الترغيب في النكاح والحض عليه ، وتنهى عن التبتل ، وهو  
ترك النكاح ، وهذه سنة المرسلين كما نصت عليه هذه الآية ، والسنة واردة  
بمعناها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( تزوجوا فإنني مكاثرتكم الأمم )  
(البخارى) وقال : ( من تزوج فقد استكمل نصف الدين فليتيق الله في  
النصف الثاني ) (البخارى) . وروى ابن الجوزي في العليل : ( من تزوج فقد  
أحرز نصف دينه فليتيق الله في النصف الباقي ) (البخارى) . ومعنى ذلك أن  
الزواج يعف عن الزنى ، والعفاف أحد الخصلتين اللتين ضمن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عليهما الجنة ، فقال : ( من وقاه الله شر اثنتين وكج الجنة ما بين  
لحيته وما بين رجليه ) خرجه الموطأ . وفي صحيح البخاري عن أنس قال : جاء  
ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته ،  
فلما أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا : وأين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم !  
قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبداً ،  
وقال الآخر : إني أصوم الدهر فلا أفطر . وقال الثالث : أنا اعتزل النساء

فلا أتزوج ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ( أنتم الذين قلتم كذا وكذا ، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقكم له ، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ) خرجه مسلم .  
وروي عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول: إني لأتزوج المرأة ومالي فيها من حاجة ، وأطؤها وما أشتهيها ، قيل له : وما يحملك على ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال : خيبي أن يخرج الله مني من يكاثر به النبي صلى الله عليه وسلم التبين يوم القيامة ، وإني سمعته يقول : ( عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأحسن أخلاقاً وأنتقن أرحاماً وإني مكاثرتكم بكم الأمم يوم القيامة) انتقن أرحاماً أي اقبل للولد - وخرج أبو داود عن معقل بن يسار قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أصبت امرأة ذات حسب ومال ، وأنها لا تلد ، أفأتزوجها ؟ قال : ( لا ) ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال : ( تزوجوا الودود الودود فإني مكاثرتكم بكم الأمم ) .

( ٨٤ ) السَّبْعُ الْمَثَانِي : ( مِنْ سُورَةِ الْحَجْرِ )

يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾

(الحجر:٨٧)

اختلف العلماء في السبع المثاني ، فقيل : الفاتحة ، قاله علي بن أبي طالب وأبو هريرة وغيرهم . وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة من حديث أبي بن كعب . وخرج الترمذي من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني ) . وقال ابن عباس : هي السبع الطوال : البقرة وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، والأنفال والتوبة معاً ، إذ ليس بينهما تسمية . وقيل : المراد

بالسبع المثاني أقسام القرآن من الأمرِ والتَّهْيِ ، والتبشيرِ ، والإنذارِ ، وضربِ الأمثالِ ، وتعددِ النَّعَمِ ، وأنباءِ قُرُونٍ . والصحيحُ الأوَّلُ لأنه نصٌّ . وقد قدَّمتنا في الفاتحة أنه ليس في تسميتها بالمثاني ما يمنعُ من تسمية غيرها بذلك ، إلا أنه إذا وُرِدَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وثبتَ عنه نصٌّ في شيءٍ لا يحتملُ التأويلَ كان الوقوفُ عنده . ﴿ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ تقديرُهُ أنَّ الفاتحةَ هي القرآنُ العظيمُ لاشتمالها على ما يتعلَّقُ بأصولِ الإسلامِ .

( ٨٥ ) مَدُّ الْعَيْنِ إِلَى مَا لِلغَيْرِ :

يقولُ تعالى : ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الحجر: ٨٨)

المعنى : قد اغتيتك عما في أيدي الناس ، فإنه ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآنِ ، أي ليس منا من رأى أنه ليس يفتنى بما عنده من القرآنِ حتى يطمحَ بصرُهُ إلى زخارفِ الدنيا وعنده معارفِ المَوَالِي . يُقالُ : إنه وافى سبغُ قوافلٍ من بُصْرَى وأذرعاتِ يهودِ بني قُرَيْظَةَ والتضيرِ في يومٍ واحدٍ ، فيها البُرُّ والطيبُ والجوهرُ وأمتعةُ البحرِ ، فقال المسلمون : لو كانت هذه الأموالُ لنا لتقوينا بها وأنفقناها في سبيلِ الله ، فأنزل اللهُ هذه الآيةَ : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ أي فهي خيرٌ لكم من القوافلِ السَّبِغِ ، فلا تُمدِّدْ أعينكم إليها . وقال بذلك أبو عَبيدَةَ ، وأوردَ قوله عليه الصلاةُ والسلامُ : ( ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآنِ ) (أبو داود) أي من لم يستغنِ به . ﴿ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ ﴾ أي أمثالا في النَّعَمِ ، أي الأغنياءُ بعضهم أمثالُ بعض في الغنى ، فهم أزواجٌ . وَرَوِيَّ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ وَجُعِلَتْ قُرْءَةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ) . ولم يكن في دينِ محمدٍ الرَّهْبَانِيَّةِ وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بِالْكَلْبَةِ كَمَا كَانَ فِي دِينِ عَيْسَى ، وإنما شرعَ اللهُ سبحانه حنيفيَّةً سَمِحَةً خَالِصَةً عَنِ الْحَرْجِ خَفِيفَةً عَلَى الْآدَمِيِّ ، يأخذُ من الآدميةِ بشهوَاتِهَا ، ويرجعُ إلى اللهِ بقلبٍ سليمٍ .

( ٨٦ ) الْبَحْرُ وَطَعَامُهُ : ( من سورة النحل )

يقول تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفَلَكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (النحل: ١٤)

تسخير البحر هو تمكين البشر من التصرف فيه وتذليله بالركوب والإرشاء وغيره . وهذه من نعم الله علينا ، فلو شاء سلطه علينا واغرقنا . ﴿ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ وهو جميع أنواع السمك . ﴿ وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ يعني اللؤلؤ والمرجان ، لقوله تعالى ﴿ نَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤَ وَالْمَرْجَانَ ﴾ . وامتن الله على عباده من الرجال والنساء بما يخرج من البحر ، فلا يحرم عليهم شيء منه ، وإنما حرم الله على الرجال الذهب والحريز . روى الصحيح عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تلبسوا الحريز فإنه من لبسة في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ) . وروى البخاري عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب ، وجعل فصه مما يلي باطن كفه ، ونقش فيه : محمد رسول الله ، فأتخذ الناس مثله ، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به وقال : ( لا ألبسه أبداً ) ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فأتخذ الناس خواتيم الفضة . قال ابن عمر : فلبس الخاتم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر أريس "حديقة بالقرب من مسجد أئمة" . وقال الخطابي : وكرة للنساء التختيم بالفضة ، لأنه من زي الرجال ، فإن لم يجذن ذهباً فليصفرته بزعفران أو بشبهه . وجهور العلماء من السلف إلى الخلف على تحريم اتخاذ الرجال خاتم الذهب . وروى البخاري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه "محمد رسول الله" وقال : (إني اتخذت خاتماً من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن أحد على نقشه) . قال علماؤنا : فهذا دليل على

جوازِ نَقْشِ اسْمِ صَاحِبِ الْخَاتَمِ عَلَى خَاتَمِهِ . قَالَ مَالِكٌ : وَمِنْ شَأْنِ الْخُلَفَاءِ وَالْقَضَاةِ نَقْشُ أَسْمَائِهِمْ عَلَى خَوَاتِيمِهِمْ ، وَنَهْيُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَلَّا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ ، مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ اسْمُهُ وَصِفَتُهُ بِرِسَالَةِ اللَّهِ لَهُ إِلَى خَلْقِهِ . وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ الزُّهْرِيِّ " مُحَمَّدٌ يَسْأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ " . وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ مَالِكٍ " حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ " . وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ أَنَّ نَقْشَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ " لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ " . وَبَلَغَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ ابْنَهُ اشْتَرَى خَاتَمًا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ خَاتَمًا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَبِعَهُ وَأَطْعَمَ أَلْفَ جَائِعٍ ، وَاشْتَرَى خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ بِدِرْهَمٍ ، وَكَتَبَ عَلَيْهِ " رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ " . ﴿ وَتَرَى الْفُلُوكَ مَوَاحِرَ فِيهِ ﴾ مَوَاحِرَ أَي جَوَارِي . ﴿ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ وَلِتُرَكَّبُوهُ لِلتَّجَارَةِ وَطَلَبِ الرِّبْحِ . ﴿ وَاعْلَمْكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ لِتَحْمَدُوا اللَّهَ وَتَشْكُرُوهُ .

( ٨٧ ) دَسُّ الْبِنْتِ فِي التُّرَابِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُيِّنَتْ بِهِمْ ؕ أَيَّمَسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (النحل: ٥٩)

كَانَ الرَّجُلُ يَخْفِي وَيَتَغَيَّبُ مِنْ سُوءِ الْحُزْنِ وَالْعَارِ وَالْحِيَاءِ الَّذِي يَلْحَقُهُ بِسَبَبِ الْبِنْتِ . ﴿ أَيَّمَسِكُهُ عَلَى هُونٍ ﴾ أَي يَقِي عَلَى الْمَوْلُودِ عَلَى هَوَانٍ ، أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ، وَهُوَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنْ دَفْنِ الْبِنْتِ حَيَّةً . وَقِيلَ : دَسُّهَا أَي إِخْفَاؤُهَا عَنِ النَّاسِ حَتَّى لَا تُعْرَفَ كَالْمَدْسُوسِ فِي التُّرَابِ لِإِخْفَائِهِ عَنِ الْأَبْصَارِ ، وَهَذَا مُحْتَمَلٌ . وَثَبَتَ فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلْتَنِي ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ

ابْتَلِيَّ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ (البخارى).  
 ففي هذا الحديث ما يدل على أن البنات بليّة ، ثم أخبر أن في الصبر عليهن  
 والإحسان إليهن ما بقي من النار. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءتني  
 مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منهما تمرة  
 ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابتهاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن  
 تأكلها بينهما ، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقال: (إن الله عز وجل قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها من النار) .  
 وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من عال جاريتين حتى  
 تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو) وضّ أصابعه . خرّجهما أيضًا مسلم . ومن  
 حديث الأعمش عن أبي وانل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
 (من كانت له بنت فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها وأسبغ  
 عليها من نعم الله التي أسبغ عليه كانت له سترا أو حجابا من النار)  
 (البخارى). ﴿ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ أي في إضافة البنات إلى الله وإضافة  
 البنين إليهم .

( ٨٨ ) الْأَنْعَامُ وَمِمَّا فِي بُطُونِهِ :

يقول تعالى : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نَسَقِمْكُمْ رَمًا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ  
 بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّرِبِينَ ﴾ (النحل: ٦٦)

الأنعام هي الأصناف الأربعة : الإبل والبقر والضأن والمعز . ﴿ لَعِبْرَةٌ ﴾ أي دلالة  
 على قدرة الله ووحدهيته وعظمته . ومن العبرة في الأنعام تسخيرها لأربابها وطاعتها  
 لهم . ﴿ نَسَقِمْكُمْ رَمًا فِي بُطُونِهِمْ ﴾ أي مما في بطون بعضه ، إذ الذكور لا البان  
 لها . ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا ﴾ تبه الله سبحانه على عظيم قدرته

يخرج اللبن خالصاً بين الفَرْثِ والدَّمِ . والفَرْثُ : الزَّبَلُ الذي يترلُّ إلى الكِرْشِ ،  
 فإذا خرج لم يُسَمَّ فَرْثًا . والمعنى : أن الطعامَ يكونُ منه ما في الكِرْشِ ويكونُ منه  
 الدَّمُ ، ثم يخلصُ اللبنُ من الدَّمِ ، فأعلمَ اللهُ أن اللبنَ يخرجُ من بين ذلك وبين الدَّمِ في  
 العروقِ . وقال ابنُ عباسٍ : إن الدَّابَّةَ تأكلُ العَلْفَ فإذا استقرَّ في كِرْشِها طبخته  
 فكان أسفلُهُ فَرْثًا ، وأوسطُهُ لبنًا ، وأعلىهُ دَمًا ، والكَبِدُ مسلطٌ على هذه الأصنافِ  
 فتقسمُ الدَّمُ وتُميِّزُهُ وتُجزيهِ في العروقِ ، وتُجزيُّ اللبنَ في الصَّرْعِ ، ويبقى الفَرْثُ  
 كما هو في الكِرْشِ . ﴿ حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْتُذْرُ ﴾ (القمر: ٥) !!  
 ﴿ خَالِصًا ﴾ من حُمرةِ الدَّمِ وقِدَارَةِ الفَرْثِ وقد جمعهما وعاءٌ واحدٌ . ﴿ سَائِغًا  
 لِلشَّرْبِينِ ﴾ أي لذيذا لا يَغصُّ به من شرب . ورُوِيَ أن اللبنَ لم يَشْرَقْ به أحدٌ قط .  
 ورُوِيَ أبو داودَ وغيرُهُ عن ابنِ عباسٍ قال : أتى رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم  
 بلبنٍ فشربَ ، فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : ( إذا أكلَ أحدُكم طعامًا  
 فليقلُ اللهم بارِكْ لنا فيه وأطعمنا خَيْرًا منه ، وإذا سَقِيَ لبنا فليقلُ اللهم  
 بارِكْ لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس يُجزي الطعامَ والشَّرَابَ إلا اللبنُ ) . قال  
 علماؤنا : فكيف لا يكونُ ذلك وهو أوَّلُ ما يتغذى به الإنسانُ وتُنمى به الأبدانُ ،  
 فهو قوتٌ خَلِيٌّ من المفاسدِ ، به قوامُ الأجسامِ ، وقد جعله اللهُ تعالى علامةً لجبريلَ  
 على هدايةِ هذه الأُمَّةِ التي هي خيرُ الأممِ ، فقال في الصحيحِ : ( فجاءني جبريلُ  
 يئاء من حَمْرٍ وإناءٍ من لبنٍ فاخترتُ اللبنَ فقال لي جبريلُ : اخترتِ  
 الفِطْرَةَ ، أما إنك لو اخترتِ الحَمَرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ ) (مسلم) ثم إن في الدُّعاءِ  
 بالزيادةِ منه علامةُ الخِصْبِ وظهورِ الخيراتِ وكثرةِ البركاتِ ، فهو مُبارِكٌ كُلُّهُ .  
 ويقولُ تعالى : ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا  
 وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (النحل: ٦٧)

أي ومن ثمرات النخيل والأعناب ما تجعلون منه سكرًا. والسكر هو ما يُسكر .  
 وقال ابن عباس: نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر ، وأراد بالسكر الخمر ، وبالرزق  
 الحسن جميع ما يُؤكل ويُشرب حلالاً من هاتين الشجرتين . وقيل: إن السكر الخلُّ  
 بلغة الحبشة ، والرزق الحسن الطعام . وقيل: السكر العصير الحلو الحلال ، وسُمِّيَ  
 سكرًا لأنه قد يصير مُسكرًا إذا بقي ، فإذا بلغ الإسكار حرم . وقد روي بالنقل  
 الثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كلُّ شراب أُسكر فهو حرام)  
 (أبو داود) وقال : (كلُّ مُسكرٍ حَمْرٌ وكلُّ مُسكرٍ حرامٌ) (النسائي) وقال :  
 (ما أُسكر كثيره فقليله حرامٌ) النسائي .

( ٨٩ ) جنس الزوجة :

يقول تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ  
 أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبِطْلِ يُؤْمِنُونَ  
 وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ (النحل: ٧٢)

جعل بمعنى خلق . وقيل : المعنى جعل لكم من أنفسكم ، أي من جنسكم  
 ونوعكم وعلى خلقتكم . وقيل : يعني آدم خلق منه حواء . ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ  
 أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ أي أولادًا وأولاد أولاد . ويُحتمل أن يكون أراد  
 وجعل لكم من أزواجكم بنين وبنات تزوجوهن ، فيكون لكم بسببهن أختان  
 "امهارة" . وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ فكانه جمع لنا فيها  
 السكن والاستمتاع وضربًا من الخدمة بحسب جري العادة . ويخدم الرجل زوجته  
 فيما خف من الخدمة ويعينها ، لما رَوَّه عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يكون في مهنة أهله فإذا سمع الأذان خرج . وهذا قول مالك . وفي أخلاق  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يخصف النعل ويقم البيت ويحيط الثوب .

( ٩٠ ) الافتراء بتعليم النبي :

يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَعَلُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾

(النحل: ١٠٣)

اختلف في اسم هذا الذي قالوا إنما يعلمه ، فقيل : هو غلام الفاكه بن المغيرة ، واسمه جبر ، كان نصرانياً فأسلم ، وكانوا إذا سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى وما هو آت مع أنه أمي لم يقرأ ، قالوا : إنما يعلمه جبر وهو أعجمي ، فقال تعالى في معنى الآية : كيف يعلمه جبر وهو أعجمي هذا الكلام الذي لا يستطيع الإنسان والجن أن يعارضوا منه سورة واحدة فما فوقها . وذكر النقاش أن مولى جبر كان يضربه ويقول له : أنت تعلم محمداً ؟ فيقول : لا والله ، بل هو يعلمني ويهديني . وقيل إنه غلام لبني المغيرة واسمه يعيش ، وكان يقرأ الكتب الأعجمية ، فقالت قريش : إنما يعلمه بشر ، فزلت الآية . وقيل : رجل نصراني يقال له ميسرة يتكلم بالرومية ، وقيل : إنه عداس غلام عتبة بن ربيعة . وقيل : عابس غلام حويطب . وربما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم في أوقات مختلفة ليعلمهم مما علمه الله . والعرب يسمون كل من لا يعرف لغتهم أعجمياً . وأراد باللسان القرآن .

ويقول تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النحل: ١٠٤).

أي هؤلاء المشركون الذين لا يؤمنون بالقرآن لا يهديهم الله ولهم عذاب في

الآخرة .

ويقول تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ  
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ ﴾ (النحل: ١٠٥)

هذا جوابُ وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالافتراء ، فوصفهم الله  
 بالكذب .

( ٩١ ) الإكْرَاهُ عَلَى الْكُفْرِ :

يقول تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ  
 مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَئِنْ مَنَّ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ  
 اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النحل: ١٠٦)

إنما يفترى الكذب من كفر من بعد إيمانه وارتدّ وعليه غضبُ الله . ﴿ إِلَّا مَنْ  
 أُكْرِهَ ﴾ . هذه الآية نزلت في عمّار بن ياسر ، في قول أهل التفسير ، لأنه قارب  
 بعض ما ندبوه إليه . قال ابن عباس : أخذته المشركون وأخذوا أباه وأمه سُمَيَّةَ  
 وصُهَيْبًا وبلالًا وخبّابًا وسالمًا وعذّبوهم ، ورُبطت سُمَيَّةُ بين بعيرين وضربت بحربة  
 في قُبُلها ، وقيل لها : إنك أسلمت من أجل الرجال ، فقتلت وقتل زوجها ، وهما  
 أوّل قتيلين في الإسلام . وأمّا عمّارُ فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها ، فشكا ذلك  
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : ( كيف تجد قلبك ؟ ) قال  
 : مطمئن بالإيمان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( فإن عادوا فعُدّ ) .  
 وعن مجاهد قال : أوّل شهيدة في الإسلام أمّ عمّار ، قتلها أبو جهل ، وأوّل شهيد  
 من الرجال مهجع مولى عمر . ورؤي منصور أيضا عن مجاهد قال : أوّل من أظهر  
 الإسلام سبعة : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر ، وبلال ، وخبّاب ،  
 وصُهَيْب ، وعمر ، وسُمَيَّةُ أمّ عمّار ، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمتعه  
 أبو طالب ، وأما أبو بكر فتمتعه قومه ، وأخذوا الآخرين فألبسوهم أدرع الحديد ،

ثم صهروهم في الشمس حتى بلغ منهم الجهد كل مبلغ من حر الحديد والشمس ، فلما كان من العشي أتاهم أبو جهل ومعه حربية ، فجعل يسبهم ويؤذيهم ، وأتى سمية فجعل يسبها ويرفث " الرث الفحش من القول " ثم طعنها بالحربة في فرجها فقتلها رضي الله عنها ، وقال الآخرون ما سئلوا ، إلا بلالاً ، فإنه هانت عليه نفسه في الله ، فجعلوا يعذّبونه ويقولون له : ارجع عن دينك ، وهو يقول : أحد أحد ، حتى ملّوه ثم كتّفوه وجعلوا في عنقه حبلاً من ليف ، ودفعوه إلى صبيانهم يلعبون به بين أخشبي مكة - جبلان بمطان بمكة - حتى ملّوه وتركوه ، فقال عمار : كلنا تكلم بما قالوا - لولا أن الله تداركنا - غير بلال فإنه هانت عليه نفسه في الله ، فهان على قومه حتى ملّوه وتركوه ، والصحيح أن أبا بكر اشترى بلالاً فأعتقه . وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد أن ناساً من أهل مكة آمنوا ، فكتب إليهم بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة : أن هاجروا إلينا ، فإننا لا نراكم منا حتى تهاجروا إلينا ، فخرجوا يريدون المدينة حتى أدركتهم قريش بالطريق ، ففتنهم فكفروا مكرهين ، ففيهم نزلت هذه الآية . وروى الترمذي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أرحدهما ) . وروى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة : عليّ وعمار وسلمان بن ربيعة ) ( الترمذي وقال هذا حديث غريب ) .

لما سمح الله عز وجل بالكفر به وهو أصل الشريعة عند الإكراه ولم يؤاخذ به ، حمل العلماء عليه فروغ الشريعة كلها ، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به ، ولم يترتب عليه حكم ، وبه جاء الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( رُفِعَ عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ) . واجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل ، أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بالكفر ، هذا قول مالك

والكوفيين والشافعيّ . وذهبت طائفة من العلماء إلى أنّ الرخصة إنما جاءت في القول ، وأمّا في الفعل فلا رخصة فيه ، مثل أن يُكْرَهُوا على السجود لغير الله أو الصلاة لغير القبلة ، أو قتل مسلم أو ضربه أو أكل ماله ، أو الزنى وشرب الخمر وأكل الربا ، يُروى هذا عن الحسن البصري . وقالت طائفة : الإكراه في القول والفعل سواء إذا أسرّ الإيمان . رُوِيَ ذلك عن عمر بن الخطاب ومكحول . وروى ابن القاسم عن مالك أنّ من أكره على شرب الخمر وترك الصلاة أو الإفطار في رمضان ، أنّ الإثم عنه مرفوع . وأجمع العلماء على أنّ من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الإقدام على قتله ولا انتهاك حرمة بجلده أو غيره ، ويصبر على البلاء الذي نزل به ، ولا يحلّ له أن يفدي نفسه بغيره ، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة . واختلف العلماء في طلاق المكره وعتاقه ، فقال الشافعي وأصحابه : لا يلزمه شيء . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات) (البخاري) . وقال الشعبي : إنّ أكرهه اللصوص على الطلاق فليس بطلاق ، وإنّ أكرهه السلطان فهو طلاق . وفسره ابن عيّنة فقال : إنّ اللصّ يُقدّم على قتله والسلطان لا يقتله . وأمّا بيع المكره والمضغوط فله حالتان . الأولى : أن يبيع ما له في حقّ وجبّ عليه ، فذلك ماضٍ سائغ لا رجوع فيه عند الفقهاء ، لأنه لا يلزمه أداء الحقّ إلى ربّه من غير المبيع ، فلما لم يفعل ذلك كان بيعه اختياراً منه فلزمه . وأمّا بيع المكره ظلماً أو قهراً فذلك بيع لا يجوز عليه ، وهو أولى بمتاعه يأخذه بلا ثمن أو بقيمته بالأكثر من ذلك على الظالم إذا كان المشتري غير عالم بظلمه . وأمّا نكاح المكره ، فقال سحنون : أجمع أصحابنا على إبطال نكاح المكره والمكرهة . وإذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حدّ عليها ، لقوله : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ ﴾ وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنّ الله تجاوزَ عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) (ابن ماجه) ولقول الله تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (النور: ٣٢) يريدُ الفتيات . والعلماء متفقون على

انه لا حدَّ على امرأةٍ مُستكرهَةٍ . واما يمينُ المُكرهِ فغيرُ لازمةٍ عند مالكٍ والشافعيُّ وأبي ثورٍ واكثرُ العلماءِ . واجمعُ العلماءُ على أنَّ من أكرهَ على الكفرِ فاختارَ القتلَ انه اعظمُ أجراً عند الله من اختار الرخصةَ . ﴿ وَلَيْكِن مِّن شَرَحٍ بِالْكَفْرِ صَدْرًا ﴾ أي وسعه لقبول الكفرِ ، ولا يقدرُ أحدٌ على ذلك إلا الله ، فهو يردُّ على القدريةِ . ﴿ فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ وهو عذابُ جهنمِ .

( ٩٢ ) الْمُجَادَلَةُ بِالْحُسْنَى :

يقولُ تعالى : ﴿ آذِعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ط وَجِدْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (النحل: ١٢٥)

نزلت هذه الآيةُ بمكةَ في وقتِ الأمرِ بمهادنةِ قريشٍ ، وأمره أن يدعوَ إلى دينِ اللهِ وشرعه بتلطفٍ ودونِ مخاشنةٍ وتعنيفٍ ، وهكذا ينبغي أن يُوعظَ المسلمون إلى يومِ القيامةِ .

( ٩٣ ) الثَّارُ وَالصَّبْرُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِن عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ (النحل: ١٢٦)

نزلت هذه الآيةُ في شأنِ التمثيلِ بحمزةٍ في يومِ أحدٍ . رَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ عن ابنِ عباسٍ قال : لما انصرفَ المشركون عن قتلى أحدٍ انصرفَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فرأى منظراً ساءه ، رأى حمزةً قد شقَّ بطنه ، واصطلمَ أنفه ، وجدعتُ أذناه ، فقال : ( لولا أن يحزنَ النساءُ أو تكونَ سنةٌ بعدي لتركتهُ حتى يبعثهُ الله من بطونِ السباعِ والطيرِ ، لأمثَلنَّ مكانه بسبعين رجلاً ) ثم دعا بيزدةٍ وغطى بها وجهه ، فخرجت رجلاه فغطى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وجهه وجعل على

رَجَلَيْهِ مِنَ الْإِذْحِرِ ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ عَشْرًا ، ثُمَّ جَعَلَ يُجَاءُ بِالرَّجُلِ فَيُوضَعُ ، وَهَجْرَةٌ مَكَائِهِ ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً ، وَكَانَ الْقَتْلَى سَبْعِينَ ، فَلَمَّا دُفِنُوا وَفَرَّغَ مِنْهُمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ فَصَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُمَثَلْ بِأَحَدٍ .

( ٩٤ ) الصَّبْرُ وَالْعَفْوُ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ (١٢٧) إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿ (النحل: ١٢٧، ١٢٨) .

أَيِ اصْبِرْ بِالْعَفْوِ عَنِ الْمَعَايِبِ بِمَثَلِ مَا عَاقَبُوا مِنَ الْعَثَلَةِ . وَلَا تَحْزَنْ عَلَى قَتْلِي أَخُذِ فَيَأْتِيهِمْ صَارُوا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ . وَاللَّهُ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا الْفَوَاحِشَ وَالْكِبَائِرَ ، بِالتَّصَرُّ وَالْمَعُونَةِ وَالْفَضْلِ وَالْبِرِّ وَالتَّأْيِيدِ .

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ :

مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِن آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الإسراء: ١) .

﴿ سُبْحٰنَ ﴾ اسْمٌ مَعْنَاهُ التَّزْيِيزُ وَالْبِرَاءَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ وَسُوءٍ . ﴿ أَسْرٰى بِعَبْدِهِ ﴾ الإِسْرَءُ سَيَّرُ اللَّيْلِ . وَقَالَ الْعُلَمَاءُ : لَوْ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمٌ أَشْرَفُ مِنْ "عَبْدِهِ" لَسَمَّاهُ بِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ الْعَلِيَّةِ . وَقَالَ الْقَشِيرِيُّ : لَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى حَضْرَتِهِ السَّنِيَّةِ ، وَأَرْقَاهُ فَوْقَ الْكَوَاكِبِ الْعُلْوِيَّةِ ، أَلْزَمَهُ الْعِبَادِيَّةَ تَوَاضِعًا لِلْأُمَّةِ . وَثَبَتَ الْإِسْرَءُ فِي جَمِيعِ مَصَنَّفَاتِ الْحَدِيثِ . وَرَوَى الصَّحِيحُ

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أُتيتُ بالبراقِ وهو دابةٌ أبيضٌ "طويلٌ" فوقَ الحمارِ ودون البغلِ يضعُ حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى أتيتُ بيت المقدسِ - قال - فربطته بالحلقة التي يربطُ بها الأنبياءُ ، ثم دخلتُ المسجدَ فصليتُ فيه ركعتين ثم خرجتُ فجاءني جبريلُ عليه السلامُ بإناءٍ من خمرٍ وإناءٍ من لبنٍ فاخترتُ اللبنُ فقال جبريلُ اخترتَ الفِطْرَةَ ثم عرجَ بنا إلى السماءِ) ثم جاء بالمعراج الذي تعرجُ فيه أرواحُ بني آدمَ فإذا هو أحسنُ ما رأيتُ ، أو لم تروا إلى الميتِ كيف يُحدُّ بصره إليه ، فعرج بنا حتى أتينا بابَ السماءِ الدنيا فاستفتحَ جبريلُ فقيل من هذا ؟ قال : جبريلُ ، قالوا : ومن معك ؟ قال : محمدٌ ، قالوا : وقد أرسلَ إليه ؟ قال : نعم ، ففتحوا لي وسلّموا عليّ ، وإذا ملكٌ يحرسُ السماءَ يُقالُ له إسماعيلُ معه سبعون ألفَ ملكٍ مع كلِّ مائة ألفٍ - قال - وما يعلمُ جنودَ ربِّك إلا هوَ ... ) وذكرَ الحديثَ إلى أن قال : ( ثم مضينا إلى السماءِ الخامسة ، وإذا بهارون بنُ عمرانَ المحبُّ في قومه وحواله تبعَ كثيرٌ من أمته ) فوصفه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقال : (طويلُ اللحية تكادُ تضربُ لحيته في سُرته ، ثم مضينا إلى السماءِ السادسةِ فإذا أنا بموسى فسلمَ عليّ ورحّبَ بي) - فوصفه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال : ( رذلٌ كثيرُ الشعرِ ولو كان عليه قميصان خرج شعرةٌ منهما ... ) الحديث . وقد جاء في وصفِ البراقِ من حديثِ ابنِ عباسٍ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( بينا أنا نائمٌ في الحجرِ إذ أتاني آتٍ فحركني برجله فأبعتُ الشخصَ فإذا هو جبريلُ عليه السلامُ قائمٌ على بابِ المسجدِ معه دابةٌ دون البغلِ وفوق الحمارِ وجهها وجهُ إنسانٍ وخفها خفُ حافرٍ وذئبها ذئبُ نوزٍ وعرفها عرفُ الفرسِ ، فلما أدناها مني نفرتُ ونفشتُ فمسحها جبريلُ عليه السلامُ وقال : يا بُرقة لا تنفري من محمدٍ فوالله ما ركبتُ ملكٌ مقربٌ ولا نبيٌ مرسلٌ أفضلُ من محمدٍ صلى الله عليه وسلم ولا أكرمُ على الله منه ، قالت قد علمتُ أنه كذلك وأنه صاحبُ الشفاعةِ وإني أحبُّ أن أكونَ في شفاعته ، فقلتُ أنتِ في شفاعتي إن

شاء الله تعالى ..) الحديث (أحمد). وعن أبي سعيد الخدري قال : لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإدريس عليه السلام في السماء الرابعة قال : مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح الذي وعدنا أن نراه فلم نره إلا الليلة قال فإذا فيها مريم بنت عمران لها سبعون قصرًا من لؤلؤ ولأم موسى بن عمران سبعون قصرًا من مرجانة حمراء مكدلة باللؤلؤ أبوابها وأسربتها من عرق واحد ، فلما عرج المعراج إلى السماء الخامسة وتسيح أهلها سبحان من جمع بين الثلج والنار ، من قالها مرة واحدة كان له مثل ثوابهم ، استفتح الباب جبريل عليه السلام ففتح له فإذا هو بكهل لم يرق قط كهل أجمل منه عظيم العينين تضرب حيته قريبًا من سرتيه قد كاد أن يكون شمطة . الشنط في الشعر اختلاطه بلونين من سواد وياض - وحوله قوم جلوس يقص عليهم ، فقلت : (يا جبريل من هذا ؟ قال : هارون المحب في قومه ..) وذكر الحديث .

فهذه بُدَّة مختصرة من أحاديث الإسراء خارجة عن الصحيحين . ولا خلاف أن الصلاة فرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة في حين الإسراء حين عرج به إلى السماء واختلف في الإسراء ، هل كان بالجسد أم بالروح . فذهبت طائفة إلى أنه إسرائ بالروح ، ولم يفارق شخصه مضجعه ، وأنها كانت رؤيا رأى فيها الحقائق ، ورؤيا الأنبياء حق . ذهب إلى هذا معاوية وعائشة . وقالت طائفة : كان إسرائ بالجسد يقظة إلى بيت المقدس ، وإلى السماء بالروح . وليس في الإسراء بجسده وحال يقظته استحالة ، ولا يُعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة ، ولو كان منامًا لقال بروح عبده ولم يقل بعبده . وقوله تعالى : ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ (النجم: ١٧) يدل على ذلك . ولو كان منامًا لما كانت فيه آية ولا معجزة . واستخبره أهل قريش عن عيرهم فأخبرهم وصدق ، فاستخبروه عن صفة بيت المقدس فوصفه لهم ولم يكن رآه من قبل . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن

مسرايَ فسألني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها " أي لم أعرفها حقَّ  
 المعرفة " فكُربتُ كَرَبًا ما كُربتُ مثله قطُّ - قال - فرفعهُ اللهُ لي أنظرُ إليه  
 فما سألوني عن شيءٍ إلاّ أنبأتهم به ) . وفي نصوص الأخبار الثابتة دلالة واضحة  
 على أن الإسراء كان بالجسد . وكان الإسراء قبل الهجرة بدليل أن خديجة رضي الله  
 عنها صلّت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والصلاة فُرِضت ليلة الإسراء  
 والمعراج ، وخديجة تُوفِّيت قبل الهجرة بخمس سنين ، وقيل بثلاث سنين . أمّا هيئة  
 الصلاة ، فقال ابن إسحاق : : ثم إن جبريل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حين فُرِضت عليه الصلاة ، فهمز له بعقبه في ناحية الوادي فانفجرت  
 عين ماء فتوضأ جبريل ومحمد ينظر ، فوضأ وجهه واستشقّ وتمضمض ومسح برأسه  
 وأذنيه ورجليه إلى الكعبين ، ونضح فرجته ، ثم قام يُصلي ركعتين بأربع سجّادات ،  
 فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أقرَّ اللهُ عينه وطابت نفسه وجاءه  
 ما يُحبُّ من أمر الله تعالى ، فأخذ بيد خديجة رضي الله عنها ثم أتى بها العين فتوضأ  
 كما توضأ جبريل ثم ركع ركعتين وأربع سجّادات هو وخديجة ، ثم كانا يُصليان  
 سواء . وروى أن فرض الصلاة في الحضرة أربع إلاّ المغرب والصبح . وقيل : إن  
 أوّل مسجد وُضِع في الأرض المسجد الحرام ، ثم المسجد الأقصى ، وأن بينهما  
 أربعين عامًا " من حديث أبي ذر " . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 ( لا تُشدُّ الرِّحالُ إلاّ إلى ثلاثة مساجد ، إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي  
 هذا وإلى مسجد إيلياء - أو بيت المقدس ) خرّجه مالكٌ من حديث أبي  
 هريرة . ﴿ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا ﴾ سُمِّيَ الأقصى لبعده ما بينه وبين المسجد  
 الحرام ، وكان أبعد مسجد عن أهل مكة في الأرض يُعظَّم . ﴿ الَّذِي بَرَكْنَا  
 حَوْلَهُ ﴾ قيل : بالثمار والأهبار . وقيل بمن دُفِنَ حوله من الأنبياء والصالحين ،  
 وبهذا جعله مقدّسًا . وروى معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

قال : ( يقولُ اللهُ تعالى يا شامُ أنتِ صفوتي من بلادي وأنا سائقٌ إليكِ صفوتي من عبادي ) " اصله سام فغُرب " ﴿ لِتُرِيَهُد مِنْ ءَايَاتِنَا ﴾ والآياتُ التي أراه اللهُ من العجائبِ التي أخبرَ الناسَ بها ، وإسراؤه من مكَّة إلى المسجدِ الأقصى في ليلةٍ وهو مسيرٌ شهرٍ وعروجهُ إلى السَّماءِ ووصفه الأنبياءُ واحداً واحداً .

( ٩٥ ) إِنْزَامُ الْإِنْسَانِ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ۗ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ أَقْرَأَ كِتَابِكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ (الإسراء:١٣،١٤) .

ذِكْرُ الْعُنُقِ عبارةٌ عن اللزومِ كلزومِ القلادةِ للعنقِ . ﴿ طَائِرُهُد ﴾ عمله وما قَدَّرَ عليه من خيرٍ وشرٍّ ، وهو ملازمُهُ أينما كان لا يفارقه حتى يُحاسبَ عليه . ﴿ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴾ أي كتابَ طائره الذي في عنقه . ﴿ مَنشُورًا ﴾ تعجلاً للبُشرى بالحسنةِ والتوبيخِ بالسيئةِ . ﴿ أَقْرَأَ كِتَابِكَ ﴾ يقرأ الإنسانُ كتابه أمياً كان أو غيرَ أميٍّ . ﴿ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ أي مُحاسباً . وأنت الذي أمليتَ على حَفَظَتِكَ أعمالَكَ وأقوالَكَ ، ما زيدَ فيه ولا نقصَ منه ، ومتى أنكرتَ منه شيئاً يكون فيه الشَّاهدُ منك عليك .

( ٩٦ ) حَسَابُ الْإِنْسَانِ عَنِ نَفْسِهِ :

يقولُ تعالى : ﴿ مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (الإسراء:١٥) .

أي إنما كلُّ أحدٍ يُحاسبُ عن نفسه لا عن غيره ، فمن اهتدى فثوابُ اهتدائه له ، ومن ضلَّ فعقابُ كفره عليه . ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ الوزرُ : النُّقلُ المُثقلُ . وقال ابنُ عباسٍ : نزلتْ في الوليدِ بنِ المغيرةِ ، قال لأهلِ مكَّةَ : اتبعوني واكفروا بمحمدٍ وعليّ أوزاركم ، فزلتْ هذه الآيةُ ، أي إنَّ الوليدَ لا يحملُ آثامكم وإنما إثمُ كلِّ واحدٍ عليه . حتى إنَّ الوالدةَ تلقى ولدها يومَ القيامةِ فتقولُ : يا بني ! ألم يكنْ حجري لك وطاءً ، ألم يكنْ نديي لك سقاءً ، ألم يكنْ بطني لك وعاءاً ؟ فيقولُ : بلى يا أمه . فتقولُ يا بني ، فإنَّ ذنوبي أثقلتني فأحملُ عني منها ذنباً واحداً ! فيقولُ : إليك عني يا أمه ، فإني بذنبي عنك اليومَ مشغولٌ . وأمَّا الحديثُ الذي رويَ عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إنَّ الميتَ يُعَذَّبُ بكاءِ أهله ) (مسلم) فمعناه أنَّ الميتَ إنما يُعَذَّبُ بتوحيهم وبكائهم لأنه أهملَ نهيتهم عن البكاء قبل موته ، فيُعَذَّبُ بتفريطه في ذلك ، وبتروكه ما أمره الله به في قوله تعالى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ لا بذنبٍ غيره . ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ أي لم نترك الخلقَ سُدىً ، بل أرسلنا الرُّسلَ ، وهذا دليلٌ على أنَّ الأحكامَ لا تثبتُ إلاَّ بالشرع ، أي أنَّ الله تعالى لا يُهلكُ أُمَّةً بعذابٍ إلاَّ بعدَ الرِّسالةِ إليهم والإنذارِ ، ومن لم تبلغه الدُّعوةُ فهو غيرُ مستحقِّ للعذابِ من جهةِ العقلِ ، واللهُ أعلمُ .

( ٩٧ ) إرادةُ السَّبَبِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيَا الْقَوْلُ فَمَزَجْنَاهَا بِمِثْرٍ ﴾ (الإسراء: ١٦)

أخبر الله تعالى في الآيةِ السابقةِ أنه لم يُهلكِ القرى قبل ابتعاثِ الرُّسلِ ، لأنه وعدهُ منه ، ولا خُلفَ في وعدهُ ، فإذا أرادَ إهلاكَ قريةٍ أمرَ مترفيها بالفِسقِ والظُّلمِ فيها

فحقَّ عليها القولُ بالتدمير . ﴿ أَمَرْنَا ﴾ أي سلَّطنا شرارها فعصوا فيها ، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم . ﴿ فَفَسَّقُوا فِيهَا ﴾ أي فخرجوا عن الطاعة عاصين لنا . ﴿ فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ ﴾ أي فوجب عليها الوعيد . ﴿ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ أي استأصلناها بالهلاك . وفي الصحيح من حديث زينب بنت جحش زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فرعاً مخمراً وجهه يقول : ( لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنِلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ ) (ابن ماجه) وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها . قالت : فقلت يارسول الله ، أهلك وفينا الصالحون ؟ قال : (نعم إذا كثرت الحُبثُ). وإن المعاصي إذا ظهرت ولم تُغيَّر كانت سبباً في هلاك الجميع ، والله تعالى أعلم .

ويقول تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإسراء: ١٧)

أي كم من قوم كفروا حل بهم البوار . ﴿ خَبِيرًا ﴾ عليمًا بهم . ﴿ بَصِيرًا ﴾ يُبصِرُ أعمالهم .

( ٩٨ ) الإِحْسَانُ إِلَى الْوَالِدَيْنِ :

يقول تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغْنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ (الإسراء: ٢٣، ٢٤)

﴿ وَقَضَىٰ ﴾ أي أمر والزم وأوجب . أمر الله سبحانه بعبادته وتوحيده ، وجعل برَّ الوالدين مقروناً بذلك ، كما قرَنَ شُكْرَهُمَا بِشُكْرِهِ . وقال : ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ (لقمان: ١٤) وفي البخاري عن عبد الله قال : سألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: (الصلاة على وقتها) قال: ثم أي؟ قال: (ثم بر الوالدين) قال: ثم أي؟ قال: (الجهاد في سبيل الله) فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بر الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التي هي أعظم دعائم الإسلام. ومن البر بهما ألا يعرض لسيئتهما ولا يعقهما، فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف، وبذلك وردت السنة الثابتة، ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن من الكبائر شتم الرجل والديه) قالوا: يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: (نعم، يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه). وعقوق الوالدين مخالفتهما في أغراضهما الجائزة لهما، كما أن برهما موافقتهما على أغراضهما، وعلى هذا إذا أمرا أو أحدهما ولدهما أمرا، وجبت طاعتها فيه، إذا لم يكن هذا الأمر معصية. وروى الترمذي عن ابن عمر قال: كانت تحتي امرأة أحبها، وكان أبي يكرهها فأمرني أن أطلقها فأبيت، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (يا عبد الله بن عمرو، طلق امرأتك) وروى الصحيح عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ فقال: (أُمك) قال: ثم من؟ قال: (أُمك) قال: ثم من؟ قال: (أُمك) قال: ثم من؟ قال: (ثم أبوك). فهذا الحديث يدل على أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب، وذلك أن صعوبة الحمل والوضع والرضاع والتربية والرعاية تنفرد بها الأم دون الأب. وروى عن مالك أن رجلا قال له: إن أبي في بلد السودان، وقد كتب إلي أن أقدم عليه، وأمي تمنعني من ذلك، فقال له: أطع أباك، ولا تغص أمك. فدل قول مالك على أن برهما متساو عنده. وقد قيل: لاختلاف بين العلماء أن للأُم ثلاثة أرباع البر وللأب الربع، على مقتضى حديث أبي هريرة. والله أعلم. ولا يختص بر الوالدين بأن يكونا مسلمين، بل إن كانا كافرين يبرهما ويحسن معاملتهما إذا كان لهما عهد.

قال تعالى : ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ (المتحنة: ٨) وفي البخاري عن أسماء قالت : قَدِمْتُ أُمِّي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبيها، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: إن أُمِّي قَدِمَتْ وهي رَاغِبَةٌ \* اي رَاغِبَةٌ في بَرِّي ، او رَاغِبَةٌ عن الإسلام كراهة له \* فأصلها؟ قال: (نعم صلي أملك) . ومن الإحسان إليهما إذا لم يتعين الجهاد ألا يُجاهد إلا بإذنهما. رَوَى الصحيحُ عن ابن عمرو قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال: (أَحْيِيَّ والداك؟) قال: نعم . قال : (ففيهما فجاهد) لفظُ مسلمٍ . في غير الصحيح قال: نَعَمْ وتركتهما بيكيان . قال (اذهب فأضحكهما كما أبكيتهما) وفي خبر آخر قال: (نَوْمُكَ مع أبويك على فراشهما يُضاحكانك وَيُلاعبانك أفضلُ لك من الجهادِ معي). وكان طاوسُ يرى السَّعْيَ على الأخواتِ أفضلَ من الجهادِ في سبيلِ الله . ومن برِّ الوالدين صلَّةُ أهلٍ وذُهما، ففي الصحيح عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إنَّ من أبرِّ البرِّ صلَّةَ الرجلِ أهلٍ وذِّ أبيه بعد أن يُؤلِّي) (البخاري). ورَوَى أبو أُسَيْدٍ وكان بدرِيًّا قال: كنتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم جالسًا، فجاءه رجلٌ من الأنصارِ فقال: يا رسولَ الله ، هل بقي من برِّ والدي من بعد موتِهما شيءٌ أبرُّهما به ؟ قال: (نعم الصلاةُ عليهما والاستغفارُ لهما وإنفاذُ عهدِهما بعدهما وإكرامُ صديقِهما وصلَّةُ الرِّحِمِ التي لا رَحِمَ لك إلا من قبلِهما فهذا الذي بقي عليك). وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُهدي لصداقِ خديجةَ رضي الله عنها برًّا بها ووفاءً لها وهي زوجته ، فما ظنُّك بالوالدين . ﴿ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾ خصَّ اللهُ تعالى حالةَ الكِبَرِ لأنَّها الحالةُ التي يحتاجان فيها إلى برِّه لتغيِّرِ الحالِ عليهما بالضعفِ والكِبَرِ ، فالزَمَ في هذه الحالة من مراعاةِ أحوالِهما أكثرُ مما الزَمَهُ من قبلُ ، لأنَّهما صارَا كلاًّ عليه ، فيحتاجان أن

يَلِيَّ مِنْهُمَا فِي الْكِبَرِ مَا كَانَ يَحْتَاجُ فِي صِغَرِهِ أَنْ يَلِيَا مِنْهُ ، وَأَيْضًا فَطُولُ الْمُكْتَبِ لِلْمَرْءِ يَوْجِبُ الْإِسْتِقَالَ لِلْمَرْءِ عَادَةً وَيَحْصُلُ الْمَلْلُ وَيَكْثُرُ الضَّجْرُ فَيُظْهِرُ غَضَبَهُ عَلَى أَبِيهِ وَتَتَفَخُّ لُهُمَا أَوْدَاجُهُ ، وَأَقْلُ الْمَكْرُوهِ مَا يُظْهِرُهُ بِتَنْفُسِهِ الْمُرْتَدُّ مِنَ الضَّجْرِ . وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يُقَابِلَهُمَا بِالْقَوْلِ الْمَوْصُوفِ بِالْكَرَامَةِ وَهُوَ السَّأَلُ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ فَقَالَ : ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفْرٍ وَلَا تَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رَغِمَ أَنْفُهُ رَغِمَ أَنْفُهُ) قِيلَ : مَنْ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (مَنْ أَدْرَكَ وَالِدِيهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ) . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ أَبِيهِ عِنْدَهُ الْكِبَرُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ أَنْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ) (أحمد) . وَقِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَى الْمُنْبِرَ ، فَرَفَى أَوَّلَ دَرَجَةٍ مِنْهُ فَقَالَ آمِينَ ثُمَّ رَفَى فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَ آمِينَ ثُمَّ لَمَّا رَفَى فِي الثَّلَاثَةِ قَالَ آمِينَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ وَنَزَلَ مِنَ الْمُنْبِرِ قُلْنَا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ مِنْكَ قَالَ : (وَسَمِعْتُمُوهُ) ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : (إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اعْتَرَضَ قَالَ : بَعْدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرَ لَهُ فَقُلْتُ آمِينَ فَلَمَّا رَفَيْتُ فِي الثَّانِيَةِ قَالَ بَعْدَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَقُلْتُ آمِينَ فَلَمَّا رَفَيْتُ فِي الثَّلَاثَةِ قَالَ بَعْدَ مَنْ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبُوَاهُ الْكِبَرُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ قُلْتُ آمِينَ) . فَالسَّعِيدُ الَّذِي يُبَادِرُ بِإِغْتِنَامِ فُرْصَةِ بَرِّهِمَا لِئَلَّا تَفُوتَهُ بِمَوْتِهِمَا فَيَنْدِمَ عَلَى ذَلِكَ ، وَالشَّقِيُّ مَنْ عَقَّبَهُمَا ، لِأَسِيْمَا مَنْ بَلَغَهُ الْأَمْرُ بِرَّهُمَا . ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفْرٍ ﴾ أَي لَا تَقُلْ لَهُمَا مَا يَكُونُ فِيهِ أَدْنَى تَبْرِيْمٍ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَعْنَاهُ إِذَا رَأَيْتَ مِنْهُمَا فِي حَالِ الشَّيْخِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ الَّذِي رَأْيَاهُ مِنْكَ فِي الصِّغَرِ فَلَا تَقْدِرْهُمَا وَتَقُولُ أَفٌ . وَمِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ عَلِمَ اللَّهُ مِنَ الْعُقُوقِ شَيْئًا أَرَادَ مِنْ " أَفٌ " لَذَكَرَهُ فَلْيَعْمَلِ الْبَارُّ

ما شاء أن يعمل فلن يدخل النار ، وليعمل العاق ما شاء أن يعمل فلن  
 يدخل الجنة (البخارى) . ﴿ وَلَا تَنْهَرُهُمَا ﴾ التَّهْرُ: الرَّجْرُ وَالغِلْظَةُ . ﴿ قَوْلًا  
 كَرِيمًا ﴾ قَوْلًا طَيِّبًا حَسَنًا . ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾  
 هذه استعارة في الشَّفَقَةِ والرَّحْمَةِ بهما والتذلل لهما تذلل الرعية للأمر والعبد  
 للسيد ، فيبغى بحكم هذه الآية أن يجعل الإنسان نفسه مع أبويه في خير ذلة ، في  
 أقواله وسكناته ونظيره ، ولا يُحْدُ لهما بَصْرَةٌ فَإِنَّ تِلْكَ هِيَ نَظَرَةُ الغَاضِبِ . ثم أمر  
 الله عباده بالترحم على آبائهم والدعاء لهم . وأن ترحمهما كما رحماك ، وترفق  
 بهما كما رفقًا بك ، إذ وليك صغيرًا جاهلًا محتاجًا فأتراك على أنفسهما، وسهرا  
 ليلهما لرعايتك ، وجاعا وأشبعاك ، وتعريًا وكسواك، فلا تجزيهما إلا أن يبلغا من  
 الكبر الحد الذي كنت فيه من الصغر، فتلي منهما ما وليا منك ، ويكون لهما  
 حينئذ فضل التقدم . ﴿ كَمَا رَبَّيَانِي ﴾ خصَّ اللهُ تعالى التريبة بالذكر ليتذكر العبد  
 شفقة الأبوين وتعبهما في التريبة ، فيزيده ذلك إشفاقًا لهما وحنانًا عليهما ، وهذا  
 كله في الأبوين المؤمنين ، فإذا كان والدا المسلم ذميين استعمل معهم ما أمره الله  
 تعالى به هاهنا ، إلا الترحم عليهما بعد موتهما على الكفر ، فالدعاء بالرحمة الدنيوية  
 للأبوين المشركين ما داما حيين ، لا رحمة الآخرة . وقيل : إن قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ  
 رَبِّ أَرْحَمُهُمَا ﴾ نزلت في سعد بن أبي وقاص فإنه أسلم ، فألقت أمه نفسها في  
 الرمضاء متجردة ، فذكر ذلك لسعد فقال : لتمت ، فترت الآية . وقال ابن عباس  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ أَمْسَى مُرْضِيًا لَوَالِدَيْهِ وَأَصْبَحَ أَمْسَى  
 وَأَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ وَإِنْ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَمَنْ أَمْسَى  
 وَأَصْبَحَ مُسْخَطًا لَوَالِدَيْهِ أَمْسَى وَأَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ وَإِنْ  
 وَاحِدًا فَوَاحِدًا) فقال رجل: يارسول الله ، وإن ظلمناه ؟ قال : (وإن ظلمناه وإن  
 ظلمناه وإن ظلمناه) (البخارى) وعن جابر بن عبد الله قال : جاء رجل إلى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن أبي أخذ مالي ، فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم للرجل: (فَأْتِنِي بِأَبِيكَ) فَرَزَ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُقْرُنُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَاسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ قَالَهُ فِي نَفْسِهِ مَا سَمِعْتُهُ أُذْنَاهُ . فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَا لَهُ ؟) فَقَالَ: سَأَلَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَنْفَقْتُهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عِمَاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ أَوْ عَلَى نَفْسِي! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِيه) كَلِمَةٌ اسْتِزَادَةٍ وَاسْتِطَاقٍ دَعَانًا مِنْ هَذَا، أَخْبَرَنِي عَنْ شَيْءٍ قَلْتُهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعْتُهُ أُذْنَاكَ) فَقَالَ الشَّيْخُ: وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا زَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا، لَقَدْ قَلْتُ فِي نَفْسِي شَيْئًا مَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ ، قَالَ: (قُلْ وَأَنَا أَسْمَعُ) قَالَ الرَّجُلُ : قَلْتُ :

عَدُوَّتِكَ مَوَلُودًا وَمُنْتَكًا (١) يَافِعَا	تَعْلُ (٢) بِمَا أَجْنِي (٣) عَلَيْكَ وَتُنْهَلُ (٤)
إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ (٥) بِالسُّقْمِ لَمْ أَبْتَ	لُسُقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلَّمَلُ
كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ ذُو نِكَ بِالَّذِي	طَرِقتُ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ
تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا	لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتَ مُوجَلُ
فَلَمَّا بَلَغَتِ السَّنَّ وَالْغَايَةَ الَّتِي	إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْمَلُ
جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَطَاظَةً	كَأَنَّكَ أَلْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ
فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَعْ حَقَّ أُبُوتِي	فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُصَاقِبُ يَفْعَلُ
فَأَوْلَيْتَنِي حَقَّ الْجَوَارِ وَلَمْ تَكُنْ	عَلَيَّ بِمَالٍ دُونَ مَالِكَ تَبْخَلُ

(١) مُتَكَ : مُتَكَ . (٢) تَعْلُ : تَمْرَضُ . (٣) أَجْنِي : أَكْسَبُ . (٤) تُنْهَلُ : تَسْفَى . (٥) ضَافَتْكَ : نَابَتْكَ .

قال : فحينئذ أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال : ( أنت ومالك لأبيك ) ( البخارى ) .

يقولُ تعالى : ﴿ تَسْبِيحٌ لَهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (الإسراء: ٤٤)

أعاد الله تعالى على السماوات والأرض ضمير من يعقل لما أسند إليها فعل العاقل وهو التسبيح . ﴿ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ من الملائكة والإنس والجن ، ثم عمم بعد ذلك الأشياء كلها في قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾ . وقالت طائفة : هذا التسبيح حقيقة ، وكل شيء على العموم يُسَبِّحُ تَسْبِيحًا لا يسمعه البشر ولا يفقهه ، ولو كان ما قاله الأولون من أنه أثر الصنعة والدلالة لكان أمرًا مفهوماً ، والآية تنطق بأن هذا التسبيح لا يفقهه . وأجيبوا بأن المراد بقوله ﴿ لَا تَفْقَهُونَ ﴾ الكفار الذين يعرضون عن الاعتبار فلا يفقهون حكمة الله سبحانه وتعالى في الأشياء . وقيل : إن كل شيء من الجماد يُسَبِّحُ . لقوله تعالى : ﴿ وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ (١٧، ١٨) . ﴿ وَإِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَّ بِالْعَشِيِّ وَالْإشْرَاقِ ﴾ (ص: ١٧، ١٨) وقوله : ﴿ وَإِن مِّنْهَا لَمَّا يَحِيطُ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ ﴾ (البقرة: ٧٤) وقوله : ﴿ وَتَحِيَّرَ الْجِبَالُ هَذَا ﴾ (١٧) أن دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿ (مرم: ٩٠، ٩١) وعن عبد الله بن مسعود: إن الجبل يقول للجبل: يا فلان ، هل مرَّ بك اليوم ذاكر لله ؟ فإن قال نعم سرَّ به ثم قرأ عبد الله : ﴿ وَقَالُوا آتَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ﴾ (مريم: ٨٨) قال : أفتراهنَّ يسمعن الزورَ ولا يسمعن الخير . وفيه عن أنس قال : ما من صباح ولا رَوَاحٍ إلا تنادي بقاع الأرض بعضها بعضاً ياجاراه ، هل مرَّ بك اليوم عبدٌ فصلَّى أو ذَكَرَ الله عليك ؟ فمن قائلة لا ، ومن قائلة نعم ، فإذا قالت نعم رأت لها بذلك فضلاً عظيماً وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يسمع صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شجرٌ ولا حجورٌ ولا مدبرٌ ولا شيءٌ إلا شهد له يوم القيامة) (ابن ماجه). وعن ابن مسعود رضي الله تعالى

عنه : كَتَا نَأْكُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّعَامَ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَهُ .  
 وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 (إِنِّي لِأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لِأَعْرِفُهُ الْآنَ) .  
 قِيلَ : إِنَّهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَخَبَرُ الْجِدْعِ أَيْضًا مَشْهُورٌ فِي هَذَا الْبَابِ  
 خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ . وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي جِهَادٍ وَاحِدٍ جَازٍ فِي جَمِيعِ  
 الْجَمَادَاتِ ، وَلَا اسْتِحَالَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَكُلُّ شَيْءٍ يُسَبَّحُ لِلْعَمُومِ . ﴿ إِنَّهُ دَرَّ  
 كَانَ حَلِيمًا ﴾ عَنْ ذُنُوبِ عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا . ﴿ غَفُورًا ﴾ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ .

( ١٠٠ ) الْفِتْنَةُ عَنِ الْحَقِّ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوْحِيَٰنَا إِلَيْكَ  
 لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٧٣)

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجْرَ الْأَسْوَدَ  
 فِي طَوَافِهِ ، فَمَنْعَتْهُ قَرِيشٌ وَقَالُوا : لَا نَدْعُكَ تَسْتَلِمُ حَتَّى تَلِمَ بَاهِتِنَا . فَحَدَّثَتْ نَفْسُهُ  
 وَقَالَ : ( مَا عَلَيَّ أَنْ أَلِمَ بِهَا بَعْدَ أَنْ يَدْعُونِي أَسْتَلِمُ الْحَجْرَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَيُّ لَهَا  
 كَارَةٌ ) فَأَبَى اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ . وَقِيلَ : هُوَ قَوْلُ أَكْبَابِ قَرِيشَ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اطْرُدْنَا هَؤُلَاءِ السَّقَاطَ وَالْمَوَالِي ، حَتَّى نَجْلِسَ  
 مَعَكَ وَنَسْمَعَ مِنْكَ ، فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حَتَّى نُهِيَ عَنْهُ .  
 ﴿ لَيَفْتِنُونَكَ ﴾ يَصْرَفُونَكَ . ﴿ عَنِ الَّذِي أُوْحِيَٰنَا إِلَيْكَ ﴾ أَي حَكْمِ الْقُرْآنِ ،  
 لِأَنَّ فِي إِعْطَائِهِمْ مَا سَأَلُوهُ مَخَالَفَةَ لِحَكْمِ الْقُرْآنِ . ﴿ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ ﴾ أَي  
 لِتَخْتَلِقَ عَلَيْنَا غَيْرَ مَا أُوحِيَٰنَا إِلَيْكَ ، وَهُوَ قَوْلُ ثَقِيفٍ : حَرَّمْ وَادِينَا كَمَا حَرَّمْتَ مَكَّةَ  
 شَجَرَهَا وَطَيْرَهَا وَوَحْشَهَا ، فَإِنْ سَأَلْتِكَ الْعَرَبُ لِمَ خَصَّصْتَهُمْ فَقُلْ اللَّهُ أَمَرَنِي بِذَلِكَ  
 حَتَّى يَكُونَ عُذْرًا لَكَ . ﴿ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا ﴾ أَي لَوْ فَعَلْتِ مَا أَرَادُوا  
 لِأَتَّخِذُوكَ خَلِيلًا ، أَي وَالْوَلَّكَ وَصَافُوكَ .

ويقول تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾  
 إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا  
 نَصِيرًا ﴿ (الإسراء: ٧٤، ٧٥)

أي ولولا أن ثبتناك على الحق وعصمناك من موافقتهم . ﴿ لَقَدْ كِدْتَ  
 تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ ﴾ أي تميل . ﴿ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ أي ركونا قليلاً . قال قتادة : لما  
 نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اللهم لا تكلني إلى  
 نفسي طرفة عين ) . ﴿ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴾  
 أي لو ركنت لأذقناك مثلي عذاب الحياة في الدنيا ومثلي عذاب الممات في الآخرة .  
 ويقول تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا  
 وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٧٦)

قال ابن عباس : حسدت اليهود مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ،  
 فقالوا : إن الأنبياء إنما بعثوا بالشام ، فإن كنت نبياً فالحق بها ، فإلك إن خرجت  
 إليها صدقناك وآمنا بك ، فوقع ذلك في قلبه لما يحب من إسلامهم ، فرحل من  
 المدينة على مرحلة فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقال مجاهد وقاتدة : نزلت في هم  
 مكة بإخراجهم ، ولو أخرجوه لما أمهلوا ، ولكن الله أمره بالهجرة فخرج ، وهذا  
 أصح ، لأن السورة مكية ، ولأن ما قبلها خبر عن أهل مكة ، ولم يجر لليهود ذكر .  
 ﴿ مِنْ الْأَرْضِ ﴾ يريد أرض مكة . ولو أخرجوه من أرض العرب لم يمهّلوا ، وهو  
 معنى قوله ﴿ وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . ومعنى ﴿ خِلفَكَ ﴾ أي  
 بعدك . وقيل بمعنى مخالفتك . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ قيل في المدة التي لبثها بعده ما بين  
 إخراجهم له إلى قتلهم يوم بدر ، وهذا قول من ذكر أنهم قريش . وقيل ما بين  
 ذلك وقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير ، وهذا قول من ذكر أنهم اليهود .

( ١٠١ ) السُّؤَالُ عَنِ الرُّوحِ :

يقولُ تعالى . ﴿ وَدَسَّعْنَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥)

رَوَى البخاريُّ ومسلمٌ والترمذيُّ عن عبدِ اللهِ قال : بينا أنا مع رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم في حَرْثٍ وهو متكىُّ على عسيبٍ إذ مرَّ اليهودُ فقال بعضهم لبعضٍ: سألوه عن الرُّوحِ . فقال : ما رابكم إليه ؟ أي ما دعاكم إلى مثلِ هذا السُّؤالِ ؟ وقالوا : لا يستقبلكم بشيءٍ تكرهونه . فقالوا : سألوه . فسألوه عن الرُّوحِ ، فأمسك رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فلم يردِّ عليهم شيئاً ، فعلمتُ أنه يوحى إليه ، ففقتُ مقامي ، فلما نزل الوحيُّ قال : ﴿ وَدَسَّعْنَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وقد اختلف الناسُ في الرُّوحِ المستولِ عنه . أيُّ الرُّوحِ هو ؟ فقيل : هو جبريلُ . وقيل : هو عيسى . وقيل : هو القرآنُ . وقيل : هو ملكٌ من الملائكةِ . وذهب أكثرُ أهلِ التأويلِ إلى أنهم سألوه عن الرُّوحِ الذي يكونُ به حياةُ الجسدِ . وهذا شيءٌ لا يعلمُهُ إلا اللهُ عزَّ وجلَّ . إذ هو شأنٌ من أمرِ اللهِ تعالى مُبْهِمًا له وتاركًا تفصيله ، ليعرفَ الإنسانُ عجزه عن علمِ حقيقةِ نفسه مع العلمِ بوجودها . وعجزه عن إدراكِ خالقه أعجزُ . ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وقيل : المخاطبون هم السائلون فقط . وقيل : المرادُ اليهودُ بجملتهم . وقيل : المرادُ العالمُ كلُّه . وهو الصحيحُ .

( ١٠٢ ) الْعَصَا : ( مِنْ سُورَةِ طه )

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى ﴾ (طه: ١٧) قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى ﴿

(طه: ١٧، ١٨)

كان هذا الخطاب من الله تعالى لموسى وحيًا ، لأنه قال : ﴿ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ ﴾ ولا بد للنبي في نفسه من معجزة يعلم بها صحة نبوة نفسه ، فأراه في العصا وفي نفسه ما أراه ذلك . وفي هذه الآية دليل على جواب السؤال بأكثر مما سئل ، لأنه ذكّر أربعة معان هي : إضافة العصا إليه وكان حقًا أن يقول عصا بدون إضافة ، والتوكؤ ، والهش ، والآرب المطلقة . فذكر موسى من منافع عصاه معظمها . ﴿ أَتَوَكَّؤْا عَلَيْهَا ﴾ أي اتحمل عليها في المشي والوقوف . ﴿ وَأَهْشُ بِهَا ﴾ أي أضرب بها أغصان الشجر ليسقط ورقها ، لتأكله عني . ورؤي عن ميمون ابن مهران قال : إمساك العصا سنة للأنبياء ، وعلامة للمؤمن . وقال الحسن البصري : فيها ست خصال ، سنة للأنبياء ، وزينة الصلحاء ، وسلاح على الأعداء ، وعون الضعفاء ، وغم المنافقين ، وزيادة في الطاعات . ويقال : إذا كان مع المؤمن العصا يهرب منه الشيطان ، ويخشع منه المنافق والفاجر ، وتكون قبلته إذا صلى ، وقوة إذا أعيا .

( ١٠٣ ) التذوين للعلوم بالكتابة :

يقول تعالى : ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ ﴾ قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴿ (طه: ٥١، ٥٢)

البال : الحال ، أي ما حالها وما شأنها ؟ فأعلمته أن علمها عند الله تعالى ، أي أن هذا من علم الغيب الذي سألت عنه ، وهو ما استأثر الله تعالى به لا يعلمه إلا هو ، وما أنا إلا عبدٌ مثلك ، لا أعلم منه إلا ما أخبرني به علام الغيوب ، وعلم أحوال القرون مكتوبة عند الله تعالى في اللوح المحفوظ . وقيل : المعنى فما بال القرون الأولى لم يقرؤوا بذلك . أي فما بالهم ذهبوا وقد عبدوا غير ربك . وقيل : إنما سأله عن أعمال القرون الأولى ، فأعلمته أنها مخصصة عند الله تعالى ، ومحفوظة عنده في كتاب ، فسيجازيهم بها غدًا . وهذه الآية ونظائرها ، تدل على تدوين

العلوم وكتابتها لئلا تُنسى . فإن الحفظ قد تعثره الآفات من النسيان والغلط .  
وعن قتادة أنه قيل له : أنكتب ما نسمع منك ؟ قال : وما يمنعك أن تكتب وقد  
أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب ، فقال : ﴿ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ  
رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ (طه: ٥٢) . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ( لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابٍ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ  
مَحْفُوظٌ عِنْدَهُ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي ) . وقال رجل من الأنصار لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، إني أسمع منك الحديث يُعجبني ولا أحفظُهُ ،  
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ ) وأومأ إلى الخط .  
وهذا نصُّ على جوازِ كِتَابِ الْعِلْمِ وتدوينه ، وأجمع عليه جمهورُ الصحابة والتابعين ،  
وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتِّبِ الْخُطْبَةَ فِي الْحَجِّ لأبي شاه - رجل من  
اليمن - لما سأله كَتَبَهَا . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال : ( قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابَةِ ) (الدارمي) . وقال معاوية  
ابن أبي قُرَّة : من لم يكتب العلم لم يعد علمه علماً . وقال الله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا  
لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (الأعراف: ١٤٥) . والعلم لا يُضبطُ إلا  
بالكتابة . ﴿ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ تزيه الله تعالى عن هاتين الصفتين ، أي  
لا يغيبُ عنه شيء ولا يغيبُ عن شيء .

( ١٠٤ ) النَّخْوُ وَالْمُصْحَفُ :

يقول تعالى : ﴿ فَتَنَزَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى ﴾ ١١٠ قَالَوا إِن  
هَذَا لَسِحْرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ تُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا  
بَطْرِيقَتِكُمُ الْمُتْلَى ﴿ ١١١ ﴾ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ أَنتُوا صَفَاً وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ  
مَنْ أَسْتَعْلَى ﴿ (طه: ٦٢-٦٤)

﴿ فَتَنَزَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ ﴾ تشاوروا ، يريدُ السَّحْرَةَ . ﴿ وَأَسْرُوا النَّجْوَى ﴾ **﴿ ٧ ﴾** قَالُوا ﴿ إِنَّ كَانَ مَا جَاءَ بِهِ سِحْرًا فَسَنُغْلِبُهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَسَيَكُونُ لَهُ أَمْرٌ ، وَهَذَا الَّذِي أَسْرُوهُ . ﴿ النَّجْوَى ﴾ المناجاةُ . وقيل : أحيانًا تكونُ "إِنَّ" بمعنى "نعم" ، وحكى سيبويه أنَّ "إِنَّ" تأتي بمعنى "أجل" . وعن عليِّ بنِ أبي طالبٍ قال : لا أُحْصِي كَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى مَنْبَرِهِ : ( إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ ) ثم يقولُ : ( أنا أفصحُ قريشٍ كلَّها وأفصحُها بعدي أبانُ بنُ سعيدِ بنِ العاصِ ) . إعرابُهُ عند أهلِ العربيةِ والنَّحْوِ ( إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ ) بالثَّصْبِ إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ "إِنَّ" فِي مَعْنَى "نَعَمْ" ، كَأَنَّهُ أَرَادَ "نَعَمْ الْحَمْدُ لِلَّهِ" ، وَذَلِكَ أَنَّ خُطْبَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ تَفْتَحُ فِي خُطْبَاهَا بِنَعَمْ . فعلى هذا جائزٌ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ هَٰذَيْنِ لَسَجِرَانِ ﴾ بمعنى "نعم" ولا تَنْصِبُ .

( ١٠٥ ) بَشْرِيَّةُ الرَّسُولِ : ( مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ )

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ **﴿ ٧ ﴾** وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ **﴿ ٨ ﴾** ثُمَّ صَدَقْنَاهُمُ الْوَعْدَ فَأَنْجَيْنَاهُمْ وَمَنْ نَشَاءُ وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ **﴿ ٩ ﴾** لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿ (الأنبياء: ٧-١٠)

هذا رَدُّ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ : ﴿ هَلْ هَٰذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ ﴾ (الأنبياء: ٣) ، وتأنيسٌ لرسوله صلى الله عليه وسلم ، أي لم يرسل قبلك إلا رجالاً . ﴿ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ يريدُ أهلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمَّاهُمْ أَهْلَ الذِّكْرِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَذْكُرُونَ الْأَنْبِيَاءَ مِمَّا لَمْ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ ، وَكَانَ كَفَّارُ قَرِيشٍ يُرَاجِعُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ فِي أَمْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وقال ابنُ زيدٍ : أَرَادَ بِالذِّكْرِ الْقُرْآنَ ، أَي فَاسْتَلُوا الْمُؤْمِنِينَ الْعَالَمِينَ مِنْ

أهل القرآن . قال جابر الجعفي : لما نزلت هذه الآية قال علي كرم الله وجهه : نحن أهل الذكّر . وقد ثبت بالتواتر أنّ الأنبياء كانوا من البشر . ، فالمعنى لا تبدءوا بالإنكار ويقولكم إنّ الرسول ينبغي أن يكون من الملائكة ، بل ناظروا المؤمنين ، لبيئوا لكم جواز أن يكون الرسول من البشر ، والمَلَك لا يُسَمَّى رجلاً ، فقوله : ﴿ إِلَّا رَجَالًا ﴾ يعني من بني آدم . ولم يختلف العلماء أنّ العامّة لا يجوز لها الفتيان ، لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحرّم . ﴿ وَمَا جَعَلْنَهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ أي لم نجعل الرُّسُلَ قبلك خارجين عن طباع البشر لا يحتاجون إلى طعام وشراب . ﴿ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ ﴾ يريد لا يموتون . و ﴿ جَسَدًا ﴾ الجسد البدن .

( ١٠٦ ) اتَّخَاذُ الصَّنَائِعِ وَالْأَسْبَابِ :

يقول تعالى : ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ ۗ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴾ (الأنبياء: ٨٠)

﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ ﴾ يعني اتَّخَاذُ الدَّرُوعِ بِالْأَلَةِ الْحَدِيدِ لَهُ ، واللُّبُوسُ عند العرب السِّلَاحُ كُلُّهُ ، وأراد الله تعالى هنا الدَّرْعَ ، وهو بمعنى اللبوس . وقال قتادة : أوّل من صنع الدَّرُوعَ داود . ﴿ لِتُحْصِنَكُمْ ﴾ لتحرزكم . ﴿ مِنْ بَأْسِكُمْ ﴾ من حربكم . وقيل : من السِّيفِ وَالسَّهْمِ وَالرُّمْحِ . وقيل : من أعدائكم . ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴾ على تيسير نعمة الدَّرُوعِ لكم . وقيل : بأن تُطِيعُوا رسولي . وهذه الآية أصل في اتَّخَاذِ الصَّنَائِعِ وَالْأَسْبَابِ ، وهو قول أهل العقول والألباب . وقد أخبر الله تعالى أنّ داودَ عليه السلام كان يصنع الدَّرُوعَ ، وكان أيضًا يصنع الخوصَ ، وكان يأكل من عمل يده ، وكان آدم حرًا ، ونوحٌ نجارًا ، ولقمانٌ خياطًا ، وطالوتٌ دباغًا وقيل سقاءً ، فالصنعة يكف الإنسان بها نفسه عن الناس ، ويدفع بها عن نفسه الضرر والبأس . وفي الحديث : ( إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ الضَّعِيفَ الْمُتَعَفِّفَ وَيُبْغِضُ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ ) .

( ١٠٧ ) عِبَادَةُ اللَّهِ عَلَى حَرْفٍ : ( من سُورَةِ الْحَجِّ )

يقول تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ  
أَطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ  
ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ (الحج: ١١)

قال ابن عباس : يريدُ شَيْبَةَ بنَ ربيعةَ ، كان قد أسلمَ قبل أن يظهرَ رسولُ الله  
صلى الله عليه وسلم ، فلما أوى إليه ارتدَّتْ شَيْبَةُ . وقال أبو سعيد الخُدْرِيُّ : أسلمَ  
رجلٌ من اليهودِ فذهب بصرُهُ وماله ، فتنشأَمَ بالإسلامِ فأتى رسولَ الله صلى الله  
عليه وسلم فقال : أفلني . فقال : ( إن الإسلامَ لا يُقالُ ) فقال : إني لم أصبِ في  
ديني هذا خيراً . ذهب بصري ومالي وولدي ! فقال : ( يا يهوديُّ إن الإسلامَ  
يسبِكُ الرجالَ كما تسبِكُ النارُ خبثَ الحديدِ والفضةِ والذهبِ ) ، فانزل  
الله تعالى هذه الآيةَ . وعن ابن عباسٍ قال : كان الرجلُ يقدِّمُ المدينةَ فإن ولدت  
امرأتهُ غلاماً وتنجتْ خيلُهُ قال : هذا دينٌ صالحٌ ، فإن لم تلدِ امرأتهُ ولم تُنتجْ خيلُهُ  
قال : هذا دينٌ سوءٌ . وقال المفسِّرون : نزلتْ في أعرابٍ كانوا يقدمون على  
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فيسلمون ، فإن نالوا رخاءً أقاموا ، وإن نالتهم شدَّةٌ  
ارتدُّوا . ومعنى "على حرفٍ" على شكٍ ، وقيل : على ضعفٍ في عبادتهِ ، وحرفٌ  
كلُّ شيءٍ طرفُهُ . وقيل : على شرطٍ ، وذلك أن شَيْبَةَ بنَ ربيعةَ قال لرسولِ الله  
صلى الله عليه وسلم قبل أن يظهرَ أمرُهُ : ادعُ لي ربك أن يرزقني مالاً وإبلاً وخيلاً  
وولداً حتى أومنَ بك وأعدِلَ إلى دينك ، فدعا له فرزقه الله تعالى ما تمَّتِي ، ثم أراد  
الله تبارك وتعالى فتنَّتُهُ واختبارَهُ فأخذ منه ما كان رزقه به بعد أن أسلمَ ، فارتدَّتْ عن  
الإسلامِ ، فانزل اللهُ تعالى فيه هذه الآيةَ . ﴿ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ أطمأنَّ بِهِ ﴾  
صحةُ جسمٍ ورخاءُ معيشةٍ رضيٍّ وأقام على دينه . ﴿ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ﴾ أي

خلاف ذلك مما يُختبرُ به . ﴿ أَنْقَلَبَ عَلَيَّ وَجْهِي ﴾ ارتدَّ عن الدِّينِ . ﴿ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ﴾ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿ وخسرانه الدنيا بأن لا حظ له في غنيمه ولا ثناء ، والآخرة بأن لا ثواب له فيها .

( ١٠٨ ) الرَّسَالَةُ وَالْإِلَهَامُ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (الحج:٥٢)

﴿ تَمَنَّى ﴾ أي قرأ وتلا . وقيل : حدث . ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ أي قراءته وتلاوته . وقال الفراء : الرسولُ الذي أُرْسِلَ إلى الخلقِ بإرسالِ جبريلَ عليه السلامُ إليه عيانًا ، والنبيُّ الذي تكونُ نبوتهُ إلهامًا أو منامًا ، فكلُّ رسولٍ نبيٌّ ، وليس كلُّ نبيٍّ رسولًا . وإنَّ الرُّسُلَ من الأنبياءِ ثلاثمائة وثلاثة عشر ، أولُهم آدمُ وآخرهم محمدٌ صلى اللهُ عليه وسلم . وعن أبي بكرٍ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ الحارثِ قال : قرأ رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ﴾ (النجم:١) فلما بلغ ﴿ أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ﴾ ﴿ وَمَتَوَةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴾ (النجم:١٩-٢٠) سَهَا فقال : [إِنَّ شَفَاعَتَهُمْ تُرْتَجَى] فَلَقِيَهُ الْمُشْرِكُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَفَرِحُوا ، فقال : ( إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ) فانزل اللهُ تعالى هذه الآية . ومن شيوخِ العلماءِ والمتكلمين من قال : هذا لا يجوزُ على النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وهو المعصومُ في التبليغِ ، وإنما الأمرُ أنَّ الشَّيْطَانَ نطقَ بلفظِ اسمِ الكفارِ عند قولِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : ﴿ وَمَتَوَةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴾ (النجم:٢٠) وقربَ الشَّيْطَانِ صَوْتَهُ مِنْ صَوْتِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حتى التبسَ الأمرُ على المشركين ، وقالوا : قرأها محمدٌ . ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ﴾ قال

ابن عباس : فَيُطِلُّ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ . والمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا حدث نفسهلقى الشيطان في حديثه على جهة الحيلة فيقول : لو سألت الله عز وجل أن يغنمك لتسع المسلمون ، ويعلم الله عز وجل أن الصلاح في غير ذلك ، فَيُطِلُّ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ . ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ عليهم بما أوحى إلى نبيه حكيم في خلقه .

ويقول تعالى : ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ (الحج: ٥٣)  
 ﴿فِتْنَةً﴾ أي ضلالة . ﴿مَرَضٌ﴾ شرك ونفاق . ﴿وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ فلا تلين لأمر الله . قال التعلبي : وفي الآية دليل على أن الأنبياء يجوز عليهم السهو والنسيان والغلط بوسواس الشيطان ، أو عند شغل القلب حتى يغلط ، ثم يُنبه ويرجع إلى الصحيح ، وهو معنى قوله تعالى : ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ . ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ أي الكافرين لفي خلاف وعصيان ومشاقفة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم .

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ : ( مَكِّيَّةٌ كُلُّهَا فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ )

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ١ ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ ٢  
 ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾ ٣ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ ٤  
 ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ ٥ ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ ٦ ﴿فَمَنْ آتَنَّا وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ ٧ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَسَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ ٨ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ

صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿١٠٩﴾ أَوْلَاتِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ  
الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿المؤمنون: ١-١١﴾

(١٠٩) خُشُوعُ الصَّلَاةِ : ( مِنْ سُورَةِ " الْمُؤْمِنُونَ " )

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ رَوَى البيهقيُّ من حديثِ أنسٍ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنه قال : ( لَمَّا خَلَقَ اللهُ جَنَّةَ عَدْنٍ وَغَرَسَ أَشْجَارَهَا بِيَدِهِ قَالَ لَهَا تَكَلَّمِي فَقَالَتْ ﴾ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ وفي الترمذيِّ عن عمرَ بنِ الخطابِ رضي اللهُ عنه قال : كان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم إذا أنزلَ عليه الوحيُّ سَمِعَ عند وجهه كدويَّ النَّحْلِ ، وأنزلَ عليه يوماً فمكثنا عنده ساعةً فسُرِّيَ عنه فاستقبلَ القِبْلَةَ فرفعَ يديه وقال : ( اللهم زدنا ولا تنقصنا وارضنا وارض عنا " ثم قال " أنزلَ عليَّ عشرُ آياتٍ من أقامهنَّ دخلَ الجنةَ " ثم قرأ " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ) حتى ختمَ عشرَ آياتٍ . وقال النَّحاسُ : معنى [ مَنْ أَقَامَهُنَّ ] من أقام عليهنَّ ولم يُخالفْ ما فيهنَّ . ثم نزل بعد ذلك فرضُ الوضوءِ والحجِّ فدخلَ معهنَّ . ﴿ خَشِيعُونَ ﴾ خاضعون لجلالِ الله ﴿ أَرْوَاهُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ . وإنما عُرِفَ حِفْظُ المِراةِ فَرَجْهَا من أدلَّةِ آخرِ كآياتِ الإحصانِ عموماً وخصوصاً وغير ذلك من الأدلَّةِ . ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاهِهِمْ ﴾ اللاتي أحلَّ اللهُ لهنَّ لا يُجاوزون . ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ وهذا يقتضي تحريمَ الزنى والاستمناء ، ونكاحِ المُتَعَةِ ، لأنَّ المُتَعَةَ بها لا تجرِي مجرى الزوجاتِ ، لا تَرِثُ ولا تُورَثُ ، ولا يُلْحَقُ بها ولدها ، ولا يُخْرَجُ من نكاحها بطلاقٍ يُستأنفُ لها وإنما يُخْرَجُ بانقضاءِ المدةِ التي عُقِدَتْ عليها وصارتْ كالمُستأجرةِ ﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ فسمي من نكحَ مالا يحلُّ له عادياً ، وأوجبَ عليه الحدَّ لعدوانه . ، واللائطُ عادٍ قرآناً ولغةً ، بدليلِ قولِهِ تعالى : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ (الشعراء: ١٦٦) .

﴿ فَمَنْ آتَبَعْنِي وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ أي من طلب سوى الأزواج والولائد المملوكة له ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ أي المخاوزون الحد . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَسَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ والأمانة والعهد كل ما يحمله الإنسان من أمر دينه ودنياه قبولاً وفعلًا. وهذا يعنى معاشره الناس والمواعيد وغير ذلك ، والأمانة أعم من العهد ، وكل عهد فهو أمانة فيما تقدم فيه قول أو فعل أو معتقد . والمحافظة على الصلوات إقامتها والمبادرة إليها أوائل أوقاتها ، وإتمام ركوعها وسجودها . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ أي من عمل بما ذكر في هذه الآيات فهم الوارثون ، أي يرثون منازل أهل النار من الجنة . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : ( إن الله تعالى جعل لكل إنسان مسكنًا في الجنة ومسكنًا في النار فاما المؤمنون فيأخذون منازلهم ويرثون منازل الكفار ويجعل الكفار في منازلهم في النار ) (خرجه ابن ماجه بمعناه). وعن أبي هريرة أيضًا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ما منكم من أحد إلا وله منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى : " أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ " ) (ابن ماجه)

الفردوس : ربوة في الجنة وأوسطها وأفضلها . خرجه الترمذي . وفي صحيح مسلم : ( فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفرج أنهار الجنة ) . ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ أي في الجنة .

( ١١٠ ) الزكي : ( من سورة التور )

يقول تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النور: ٢)

الزَّئِي هو اسمٌ لوطِ الرجلِ امرأةً في فرجِها من غيرِ نكاحٍ ولا شبهةٍ نكاحٍ بمطاوعتها . فإذا كان ذلك وجبَ الحدُّ ، وهذه الآيةُ ناسخةٌ لآيةِ الحبسِ وآيةِ الأذى اللتين في سورةِ " النساءِ " باتِّفاقٍ . ﴿ مِائَةٌ جَلْدَةً ﴾ هذا حدُّ الزَّائِي الحرِّ البالغِ البِكْرِ ، وكذلك الزَّائِيَةُ البالغةُ البِكْرُ الحرَّةُ . أما المملوكاتُ فالواجبُ خمسونَ جلدةً ، لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ (النساء: ٢٥) . وهذا في الأمةِ ، ثم العبدِ في معناها . وأما الْمُحْصَنُ مِنَ الْأَحْرَارِ فعليه الرَّجْمُ دُونَ الْجَلْدِ . ومن العلماءِ من يقولُ : يُجْلَدُ مِائَةً ثُمَّ يُرْجَمُ . وَقُدِّمَتِ الْمَرْأَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِأَنَّ زَيْمَةَ النَّسَاءِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ كَانَتْ فَاحِشِيًّا ، وَكَانَ لِإِمَاءِ الْعَرَبِ وَبَغَايَا الْوَقْتِ رَايَاتٌ ، وَكُنَّ مَجَاهِرَاتٍ بِذَلِكَ . وَقِيلَ : لِأَنَّ الشَّهْوَةَ فِي الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ وَأَغْلَبُ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رُكِبَ فِيهَا حَيَاءٌ لَكِنَّهَا إِذَا زَيْمَتْ ذَهَبَ الْحَيَاءُ عَنْهَا . وَنَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا يَجِبُ عَلَى الزَّائِيَيْنِ إِذَا شَهِدَ بِذَلِكَ عَلَيْهِمَا ، عَلَى مَا بَأْتِي ، وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ . وَاخْتَلَفُوا فِيمَا يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ يُوجَدُ مَعَ الْمَرْأَةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ : يُجْلَدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ . وَقَالَ عَطَاءٌ وَسَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ : يُؤَدَّبَانِ ، عَلَى قَدْرِ مَذَاهِبِهِمْ فِي الْأَدَبِ . وَقِيلَ : الْخُطَابُ لِلْمُسْلِمِينَ ، لِأَنَّ إِقَامَةَ مَرَامِسِ الدِّينِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ الْإِمَامُ يُنَوِّبُ عَنْهُمْ ، إِذْ لَا يُمَكِّنُهُمُ الْاجْتِمَاعُ عَلَى إِقَامَةِ الْحُدُودِ . وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْجَلْدَ يَكُونُ بِالسَّوْطِ . السَّوْطُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُجْلَدَ بِهِ يَكُونُ سَوْطًا بَيْنَ سَوْطَيْنِ ، لَا شَدِيدًا وَلَا لَيِّنًا . وَرَوَى مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّئِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوْطٍ فَأْتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ ، فَقَالَ : ( فَوْقَ هَذَا ) فَأْتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تَقَعْ ثَمَرَتُهُ - أَي طَرَفُهُ مُخَدَّدٌ لَمْ تَكْسِرْ حِدَّتَهُ - ، فَقَالَ : ( دُونَ هَذَا ) فَأْتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ رُكِبَ بِهِ وَلَا نَ . انْكَسَرَتْ حِدَّتُهُ - فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجْلِدَ بِهِ . وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَجْرِيدِ الْجُلُودِ فِي الزَّئِي ، فَقَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ :

يُجْرَدُ ، وَيُتْرَكُ عَلَى الْمَرَأَةِ مَا يَسْتُرُهَا دُونَ مَا يَقِيهَا الضَّرْبَ . وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ :  
الإمامُ مُخَيَّرٌ إِنْ شَاءَ جَرْدًا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَالتَّخَعِيُّ : لَا يُجْرَدُ وَلَكِنْ  
يُتْرَكُ عَلَيْهِ قَمِيصٌ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَا يَحِلُّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ تَجْرِيدُ وَلَا مَدَّةٌ . وَقَالَ  
مَالِكٌ : الرَّجُلُ وَالْمَرَأَةُ فِي الْحُدُودِ سَوَاءٌ ، لَا يُقَامُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا ، وَلَا يَجْزِي عَنْهُ إِلَّا  
فِي الظَّهِيرِ . وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالشَّافِعِيُّ يَرَوْنَ أَنَّ يُجَلَّدَ الرَّجُلُ وَهُوَ واقِفٌ . وَقَالَ  
أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ : الضَّرْبُ فِي الْحُدُودِ كُلِّهَا وَفِي التَّعْزِيرِ مُجْرَدًا قَائِمًا غَيْرَ  
مَمْدُودٍ ، إِلَّا حَدَّ الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يُضْرَبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ . وَيُتْرَعُ عَنْهُ الْحَشْوُ وَالْفِرْوُ . وَقَالَ  
الشَّافِعِيُّ : إِنْ كَانَ مَدَّةٌ صَلاَحًا مَدَّةً . وَفِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي تُضْرَبُ مِنَ الْإِنْسَانِ قَالَ  
مَالِكٌ : الْحُدُودُ كُلُّهَا لَا تُضْرَبُ إِلَّا فِي الظَّهِيرِ ، وَكَذَلِكَ التَّعْزِيرُ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ  
وَأَصْحَابُهُ : يُتَّقَى الْوَجْهُ وَالْفَرْجُ وَتُضْرَبُ سَائِرُ الْأَعْضَاءِ . وَأَشَارَ ابْنُ عَمَرَ إِلَى رِجْلَيْ  
أُمَّةٍ جَلَدَهَا فِي الزُّكِيِّ . وَالضَّرْبُ الَّذِي يَجِبُ هُوَ أَنْ يَكُونَ مَوْلَعًا لَا يَجْرَحُ وَلَا يَبْضَعُ ،  
وَلَا يُخْرِجُ الضَّارِبُ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ . وَأَتَى عَمَرَ بِرَجُلٍ فِي حَدِّ فَاتَى بِسُوطٍ بَيْنَ  
سُوطَيْنِ ، وَقَالَ لِلضَّارِبِ : اضْرِبْ وَلَا يُرَى إِبْطُكَ ، وَأَعْطَى كُلَّ غَضْوٍ حَقَّهُ . وَيَجِبُ  
أَنْ تُرَكَّبَ الْعُقُوبَاتُ عَلَى تَغْلِيظِ الْجَنَائِبِ وَهَتِكَ الْحُرْمَاتِ . وَقَدْ لَعِبَ رَجُلٌ بِصِغِيٍّ  
فَضْرَبَهُ الْوَالِي ثَلَاثِينَ سَوْطًا ، فَلَمْ يُغَيِّرْ ذَلِكَ مَالِكٌ حِينَ بَلَغَهُ ، فَكَيْفَ لَوْ رَأَى زَمَانَنَا  
هَذَا يَهْتِكُ الْحُرْمَاتِ وَالْأَسْتَهَارَ بِالْمَعَاصِي ، وَالتَّظَاهِرَ بِالْمُنْكَرِ وَيَبِيعُ الْحُدُودَ وَاسْتِيفَاءَ  
الْعَبِيدِ لَهَا فِي مَنْصِبِ الْقَضَاةِ ، لَمَاتَ كَمَدًا وَلَمْ يُجَالِسْ أَحَدًا ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ  
الْوَكِيلُ . وَهَذَا الْمَعْنَى زَيْدٌ فِي حَدِّ الْخَمْرِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى ثَمَانِينَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .  
﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ أَي لَا تَمْتَنِعُوا عَنْ إِقَامَةِ الْحُدُودِ شَفَقَةً  
عَلَى الْمَحْدُودِ ، وَلَا تُخَفِّقُوا الضَّرْبَ مِنْ غَيْرِ إِجْمَاعٍ ﴿ وَلَيَشْهَدَنَّ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ  
مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَقِيلَ : لَا بَدَّ مِنْ حُضُورِ أَرْبَعَةٍ قِيَاسًا عَلَى الشَّهَادَةِ عَلَى الزُّكِيِّ  
وَقِيلَ : لَا بَدَّ مِنْ اثْنَيْنِ . وَقِيلَ : ثَلَاثَةٌ لِأَنَّهُ أَقْلُ الْجَمْعِ . وَقِيلَ : وَاحِدٌ فَصَاعِدًا ،  
وَالوَاحِدُ يُسَمَّى طَائِفَةً إِلَى الْأَلْفِ . وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم قال : ( يا معاشرَ الناسِ اتَّقوا الزَّنى فإنَّ فيه ستاً خِصالاً ثلاثاً في الدنيا وثلاثاً في الآخرةِ فأما اللواتي في الدنيا فيذهبُ البهاءُ ويورثُ الفقرَ وينقصُ العُمُرَ ، وأما اللواتي في الآخرةِ فيوجبُ السُّخْطَ وسوءَ الحسابِ والخلودَ في النَّارِ ) .  
 وعن أنسٍ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إنَّ أعمالَ أُمَّتي تُعرَضُ عليَّ في كلِّ جمعةٍ مرتينِ فاشتدَّ غضبُ الله على الزَّناةِ ) (البخارى) . وعن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إذا كانَ ليلةُ النَّصفِ من شعبانِ اطلَّعَ اللهُ على أُمَّتي فغفَرَ لكلِّ مؤمنٍ لا يُشركُ باللهِ شيئاً إلاَّ خمسةً ساحراً وكاهناً وعاقاً لوالديه ومدمناً خمراً ومُصرباً على الزَّنى ) (ابن ماجه) .

يقولُ تعالى : **الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ** ﴿ (النور: ٣) ﴾

يريدُ بقوله : ﴿ لَا يَنْكِحُ ﴾ أي لا يَطأُ ، فيكونُ النكاحُ بمعنى الجماعِ . والمعنى أنَّ الزَّانِي لا يَطأُ في وقتِ زناه إلاَّ زانيةً من المسلمين ، أو من هي أحسنُ منها من المشركاتِ . وإنَّ زناً بالغَ بصيِّةٍ ، أو عاقلٌ بمجنونةٍ ، أو مستيقظٌ بنائمةٍ ، فإنَّ ذلك من جهةِ الرجلِ زنى ، فهذا زانٍ نكحَ غيرَ زانيةٍ ، ووجبَ الخدُّ على الرجلِ وحده . وقال قومٌ من المتقدمين : من زنى فسَدَ النكاحُ بينه وبين زوجته ، وإذا زنتِ الزوجةُ فسَدَ النكاحُ بينها وبين زوجها . وقال قومٌ من هؤلاء : لا يفسخُ النكاحُ بذلك ، ولكن يُؤمَرُ الرجلُ بطلاقها إذا زنت ، ولو أمسكها أثم ، ولا يجوزُ التزوُّجُ بالزَّانيةِ ، بل لو ظهَرتِ التوبةُ فحينئذٍ يجوزُ النكاحُ . ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي نكاحُ أولئك البغايا . وقال أصحابُ الرأي في الرجلِ المسلمِ ، إذا كان في دارِ الحربِ بأمان ، وزنى هنالك ثم خرج لم يُحدِّث . وقال ابنُ المنذرِ : دارُ الحربِ ودارُ الإسلامِ سواءً ، ومن زنى فعليه الخدُّ .

( ١١١ ) رَمَى الْمُحْصَنَاتِ :

يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (النور: ٤، ٥)

سبب نزول هذه الآية ما قيل في عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها . وقيل : بل نزلت في القذفة عامة . ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ ﴾ أي يسبون . وذكر الله تعالى في الآية النساء من حيث ألهن أهم ، ورميهن بالفاحشة أشنع وأقسى للنفس . وقذف الرجال داخل في حكم الآية بالمعنى . والمحصنات : العفاف . وللقذف شروط عند العلماء تسعة : شرطان في القاذف ، وهما العقل والبلوغ لأتھما أصل التكليف ، إذ التكليف ساقط دونهما . وشرطان في الشيء المقذوف به ، وهو أن يُقذف بوطاء يلزمه فيه الحد وهو الزنى واللواط ، أو بنفيه من أبيه دون سائر المعاصي . وخمسة في المقذوف ، وهي العقل والبلوغ والإسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التي رمي بها ، كان عفيفاً من غيرها أم لا . وقال الجمهور من العلماء : إنه لا حد على من قذف رجلاً من أهل الكتاب أو امرأة منهم . وقال الزهري وسعيد بن المسيب : عليه الحد إن كان لها ولد من مسلم . وقيل : إذا قذف النصرانية تحت المسلم جلد الحد . قال ابن المنذر : وجل العلماء مُجمعون وقائلون بالقول الأول . قال مالك : ومن قذف أم الولد حد . وقال الحسن البصري : لا حد عليه . وقال أحمد في الجارية بنت تسع : يُجلد قاذفها ، وكذلك الصبي إذا بلغ عشرًا ضرب قاذفه . وقال إسحاق : إذا قذف غلاماً يوطأ مثله فعليه الحد ، والجارية إذا جاوزت تسعاً مثل ذلك . وفي حديث علي رضي الله عنه أن امرأة جاءتته فذكرت أن زوجها يأتي جاريته فقال : إن كنت صادقة رجناه ، وإن كنت كاذبة جلدناك . فقالت : ردوني

إلى أهلي غَيْرِي نَعْرَةَ . ﴿ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ الذي يفتقر إلى أربعة شهاداء دون سائر الحقوق هو الزكوى ، رحمة بعباده وسِتْرًا لهم . ومن شرط أداء الشهود الشهادة عند مالك أن يكون ذلك في مجلس واحد ، فإن افرقت لم تكن شهادة . وقال عبد الملك : تُقْبَلُ شهادتهم مجتمعين ومفترقين . وحُكْمُ شهادة الأربعة أن تكون على معاينة يَرَوْنَ ذلك كالمروء في المُكْحَلَةِ ، وأن تكون في موطن واحد ، على قول مالك . وإن اضطرب واحد منهم جُلِدَ الثلاثة . ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ مُدَّة أعمارهم ، ثم حَكَمَ عليهم بأنهم فاسقون ، أي خارجون عن طاعة الله عز وجل . ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ إلا الذين تابوا وأصلحوا بعد القذف . والقاذف لا يُقْبَلُ شهادته ولو تاب وأكذب نفسه ولا بحال من الأحوال . وقال الجمهور : الاستثناء عامل في رد الشهادة ، فإذا تاب القاذف قُبِلَتْ شهادته ، وإنما كان ردُّها لعلة الفسق ، فإذا زال بالتوبة قُبِلَتْ شهادته مطلقًا قبل الحدِّ وبعده ، وهو قول عامة الفقهاء . وقد قال تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ ﴾ . واجمعت الأمة على أن التوبة تمحو الكفر ، فيجب أن يكون ما دون ذلك أولى . والله أعلم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( التائب من الذنب كمن لا ذنب له ) (ابن ماجه)، وإذا قَبِلَ اللهُ التوبة من العبد كان العباد بالقبول أولى . ﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ أي أظهروا التوبة وأصلحوا العمل . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ حيث تابوا وقُبِلَتْ توبتهم .

( ١١٢ ) اللِّعَانُ :

يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَتْهُ أَحَدِهِنَّ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعَنَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرُأُ عَنْهَا

الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٠﴾  
 وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦١﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ  
 عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿٦٢﴾ (النور: ٦٠-٦١)

﴿ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ ﴾ لِتُزِيلَ عَنْهُ حُدَّ الْقَذْفِ . وَسَبَبُ نَزُولِ  
 هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكِ بْنِ سَخْمَاءَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الْبَيِّنَةُ أَوْحُدٌ فِي ظَهْرِكَ) قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا  
 عَلَى امْرَأَتِهِ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ! فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (الْبَيِّنَةُ وَالْإِ  
 حْدُ فِي ظَهْرِكَ) . فَقَالَ هَلَالٌ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ابْنِي لِصَادِقٍ وَلِيَتَرَنَّ اللَّهُ فِي أَمْرِي  
 مَا يُبْرِي ظَهْرِي مِنَ الْحُدِّ ، فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ، فَقَرَأْتُ حَتَّى بَلَغَ ﴿مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ .  
 وَقِيلَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ وَتَنَاولَ ظَاهِرَهَا الْأَزْوَاجُ ، قَالَ  
 سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أُمَهِّلُهُ حَتَّى آتِيَّ بِأَرْبَعَةِ  
 شُهَدَاءَ ! وَاللَّهِ لِأَضْرِبَنَّ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْنَفِحٍ عَنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : (أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، لَأَنَا أَغْبِرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أَغْبِرُ مِنِّي) (أحمد) ثُمَّ  
 جَاءَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ فَرَمَى زَوْجَتَهُ بِشَرِيكِ بْنِ سَخْمَاءَ " اسْمُ امَّةٍ وَسُمِّيَتْ  
 بِالسَّخْمَاءِ لِسَوَادِهَا " عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَعَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضَرْبِهِ  
 حُدَّ الْقَذْفِ ، فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَجَمَعَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَتَلَاعَنَّا ، فَتَلَكَّاتِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ الْخَامِسَةِ لَمَّا وَعِظْتُ ، ثُمَّ قَالَتْ لَا  
 أَفْضَحُ قَوْمِي ، فَالْتَعَنْتُ ، وَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا ، وَوَلَدَتْ  
 غُلَامًا كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْزَقٌ " فِي لَوْنِهِ بَيَاضٌ إِلَى سَرَادٍ " - عَلَى التَّعْتِ الْمَكْرُوهِ - ثُمَّ كَانَ الْغُلَامُ  
 بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ لِنَفْسِهِ أَبَا .

( ١١٣ ) حَدِيثُ الْإِفْكِ :

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِنَّ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾ إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِالسِّنْتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٧﴾ وَبَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَةَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١١﴾ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ (النور: ١١-٢٢)

الإفك : الكذب . والعصبة : ثلاثة رجال فما فوق . وسبب نزول هذه الآيات ما رواه الأئمة من حديث الإفك الطويل في قصة عائشة رضي الله عنها ، وأخرجها

البخاري تعليقا ، قال : وقال أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ،  
 وأخرجه أيضا عن محمد بن كثير عن أخيه سليمان من حديث مسروق عن أم رومان  
 أم عائشة أنها قالت : لما رُميت عائشة خرت مغشيا عليها . ومن حديث أبي وائل  
 قال : حدثني مسروق بن الأجدع قال حدثتني أم عائشة قالت : بينا أنا قاعدة أنا  
 وعائشة إذ ولجت - دخلت - امرأة من الأنصار فقالت : فعل الله بفلان وفعل بفلان !  
 فقالت أم رومان : وما ذاك ؟ قالت إني فيمن حدث الحديث ! قالت : وما ذاك ؟  
 قالت : كذا وكذا . قالت عائشة : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت نعم .  
 قالت : وأبو بكر ؟ قالت نعم . فخرت مغشيا عليها ، فما أفاقت إلا وعليها حمى  
 بناقض - برغية - فطرخت عليها ثيابها فغطيتها ، فجاء رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقال : ( ما شأن هذه ؟ ) فقلت : يارسول الله ، أخذتها الحمى بناقض . قال :  
 ( فاعل في حديث تُحدث به ) قالت نعم . فقعدت عائشة فقالت : والله ، لئن  
 خلفت لا تُصدقوني ! ولئن قلت لا تغلروني ! مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه والله  
 المستعان على ما تصفون . قالت : وانصرف ولم يقل شيئا ، فأنزل الله عذرها .  
 قالت : بحمد الله لا يحمد أحد ولا بحمدك . ومن حديث معمر عن الزهري وفيه :  
 قال كنت عند الوليد بن عبد الملك فقال : الذي تولى كبره منهم علي بن أبي  
 طالب ؟ فقالت : لا . وسمع كثيرون عائشة تقول : والذي تولى كبره عبد الله ابن  
 أبي بن سلول . والبلاء النازل على الأولياء هو خير ، لأن ضرره من الألم قليل في  
 الدنيا ، وخيره هو الثواب الكبير في الآخرة . فنبه الله عائشة وأهلها وصفوان ، إذ  
 الخطاب لهم في قوله : ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ لرجحان  
 النفع والخير على جانب الشر . والقصة أنه لما خرج رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بعائشة في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع ، وقفل ودنا من المدينة  
 آذن ليلة بالرحيل ، وقامت عائشة حين آذنوا بالرحيل فمشت حتى جاوزت الجيش ،  
 فلما فرغت من شأنها أقبلت إلى الرحل فلمست صدرها فإذا عقد قد انقطع ،

فرجعت فالتمسته فحبسها ابتغاؤه ، فوجدته وانصرفت فلم تجد أحدا ، وكانت شابة قليلة اللحم ، فرفع الرجال هودجها ولم يشعروا بزوالها منه ، فلما لم تجد أحدا ، اضطجعت في مكانها رجاء أن تفتقد فيرجع إليها ، فنامت في الموضع ولم يوقظها إلا قول صفوان بن المعطل : إنا لله وإنا إليه راجعون ، وذلك أنه كان قد تخلف وراء الجيش لحفظ الساقة . وقيل : إنها استيقظت لاسترجاعه ، ونزل عن ناقته وتنحى عنها حتى ركبت عائشة ، وأخذ يقودها حتى بلغ بها الجيش في نحر الظهر ، فوقع أهل الإفك في مقالهم ، وكان الذي يجتمع إليه ويستوشيه " يستخرجه بالبحث ثم يفسيه ويشيه " عبد الله بن أبي بن سلول ، المنافق ، وهو الذي رأى صفوان آخذا بزمام ناقة عائشة فقال : والله ما نجت منه ولا نجا منها ، وقال : امرأة نبيكم باتت مع رجل . وكان ممن خاض في ذلك حسان بن ثابت ومنطح بن أثانة وحمئة بنت جحش . وهذا اختصار الحديث . ولما بلغ صفوان قول حسان في الإفك ، جاء فضربه بالسيف ضربة على رأسه وقال :

تَلَقَّ ذُبَابَ السَّيْفِ عَنِّي فَإِنِّي  
غُلَامٌ إِذَا هُوَ جِيتُ لَيْسَ بِشَاعِرٍ

فأخذ جماعة حسان ولبيوه " أخذوا بتلابيه أي جمعوا يابه عند صدره " وجساءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم جرح حسان واستوهبه إيأه . وهذا يدل على أن حسان ممن تولى الكبر ، والله أعلم . وكان صفوان هذا صاحب ساقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزواته لشجاعته ، وكان من خيار الصحابة رضي الله عنهم . وقيل : كان حصورا لا يأتي النساء ، وقيل : كان له ابنان لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنه : (لهما أشبه به من الغراب بالغراب) وقول صفوان في الحديث : والله ما كشفت كنف أنثى قط ، يريد ما زنى . وقيل شهيدا في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في زمان عمر . وقيل : بلاد الروم سنة ثمان وخمسين في زمان معاوية . ﴿ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ

مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ﴿ يعني من تكلم بالإفك . ولم يُسمَّ من أهل الإفك إلا حسانُ ومسطحُ وحمئةُ وعبدُ اللهِ بنُ أبي . ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ ﴾ وقد روي عن عائشة أنه حسانُ ، وأنها قالت حين عمي : لعل العذاب العظيم الذي أوعده الله به ذهابُ بصره . رواه عنها مسروق . وروي عنها أنه عبدُ اللهِ بنُ أبي ، وهو الصحيح ، وحكى أبو عمر بنُ عبدِ البرِّ أن عائشة برأت حسانَ من الفرية وقالت : إنه لم يقل شيئاً . وقد أنكر حسانُ أن يكون قال شيئاً من ذلك في قصيدة منها :

حَلِيلَةُ خَيْرِ النَّاسِ دِينًا وَمَنْصِبًا	نَبِيِّ الْهُدَى وَالْمَكْرَمَاتِ الْفَوَاضِلِ
عَقِيلَةٌ حَيٌّ مِنْ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ	كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدَهَا غَيْرُ زَائِلٍ
مَهْدِيَّةٌ قَدْ طَيَّبَ اللهُ حَيْمَهَا - خَلَقَهَا -	وَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ شَيْنٍ وَبَاطِلٍ
فَإِنْ كَانَ مَا بُلِّغْتَ إِلَيَّ قَلْتُهُ	فَلَا رَفَعْتَ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَامِلِي
فَكَيْفَ وَوُدِّي مَا حَيِّتُ وَنَصْرَتِي	لَأَلِ رَسُولِ اللهِ زَيْنِ الْمَحَافِلِ

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ حَسَانَ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ نَصًّا وَتَصْرِيحًا ، وَيَكُونُ عَرْضَ ذَلِكَ وَأَوْمًا إِلَيْهِ فَتُسَبَّ ذَلِكَ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَقِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ أَهْلَ الْإِفْكِ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي وَمِسْطَحَ بْنَ أَثَاثَةَ وَحَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ وَحَمْتَةَ بِنْتَ جَحْشٍ . وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي لَمْ يُحَدِّثْ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَدَّ لَهُ فِي الْآخِرَةِ عَذَابًا عَظِيمًا . ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ هَذَا عِتَابٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ فِي ظَنِّهِمْ حِينَ قَالَ أَصْحَابُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا . ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ هَذَا تَوْبِيخٌ لِأَهْلِ الْإِفْكِ . ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ وَلَكِنَّ بَرَحَتَهُ سَتَرَ عَلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَيَرْحَمُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ آثَامِهِ تَائِبًا . ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا ﴾ أَي سَيِّئًا سِيرًا لَا يُلْحَقُكُمْ فِيهِ إِثْمٌ . ﴿ وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ ﴾ فِي الْوِزْرِ . ﴿ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ يَعِظُكُمْ اللهُ أَنْ تَعُودُوا

لِمِثْلِهِمْ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿ (النور: ١٦-١٧) أي كان ينبغي عليكم أن  
تُنكروا ما قيل ولا تناقلوه ، وأن تزهوا الله عن أن يقع هذا من زوج نبيه صلى الله  
عليه وسلم . ثم وعظهم الله ألا يعودوا إلى مثل ذلك . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ  
تَشِيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ أي في المحصنين والمحصنات ، والمراد  
بهذا اللفظ العام عائشة وصفوان رضي الله عنهما . ﴿ هُمَّ عَذَابُ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ ﴾ أي الحد في الدنيا ، وعذاب النار في الآخرة . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا  
تَعْلَمُونَ ﴾ يعلم مقدار عظم هذا الذنب ، ويعلم كل شيء . ﴿ يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ  
ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ ﴾ لا تسلكوا الطريق الذي يدعوكم إليه  
الشيطان . ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ ﴾ لا يأتل أي لا يخلف ،  
ونزلت هذه الآية في قصة أبي بكر الصديق ومسطح بن أثالة ، وذلك أنه كان  
ابن خالة أبي بكر ، وكان من المهاجرين البدرين المساكين ، وكان أبو بكر يُنفق  
عليه لمسكنته وقرابته ، فلما وقع أمر الإفك وقال فيه مسطح ، حلف أبو بكر ألا  
يُنْفِقَ عليه أبداً ، فزلت هذه الآية ، إلى قوله تعالى : ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ  
لَكُمْ ﴾ فقال أبو بكر : والله إني لأحب أن يغفر الله لي ، فرجع إلى مسطح التفتحة ،  
وقال : لا أنزعها منه أبداً . وقال عبد الله بن المبارك : هذه أرجى آية في القرآن .

ويقول تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابُ عَظِيمٍ ﴾ (النور: ٢٣) واجمع العلماء على  
أن حكم المحصنين في القذف كحكم المحصنات قياساً . وقال قوم : هي في عائشة  
وسائر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا تنفع التوبة . ومن قذف غيره  
من المحصنات فقد جعل الله له توبة . وقيل : هذا الوعيد لمن أصر على القذف ولم  
يُتْبَأ .

( ١١٤ ) وَعَدَّ اللَّهُ بِالْخِلاَفَةِ :

يقول تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

(النور: ٥٥)

قال مالك : نزلت في أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما . وقيل : سبها أن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا جهدهم في مكافحة العدو ، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم ، وأنهم لا يضعون أسلحتهم ، فنزلت . وقال أبو العالية : مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة عشرَ سنين بعد ما أوحى إليه خائفاً هو وأصحابه ، يدعون إلى الله سراً وجهراً ، ثم أمر بالهجرة إلى المدينة ، وكانوا فيها خائفين يُصبحون ويُمسون في السلاح . فقال رجلٌ : يا رسول الله ، أما يأتي علينا يومٌ نأمنُ فيه ونضعُ السلاحَ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تلبثون إلا يسيراً حتى يجلسَ الرجلُ منكم في المألِ العظيمِ مُحْتَبِئاً ليس عليه حديدةٌ ) ( البخارى ) . ونزلت هذه الآية ، وأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فوضعوا السلاحَ وأمنوا . قال التَّحَاسُ : فكان في هذه الآية دليلٌ على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن الله عزَّ وجلَّ أنجزَ ذلك الوعد . وقال الضحاكُ : تتضمن هذه الآية خلافةَ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ ، لأنهم أهلُ الإيمانِ وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( الخلافةُ بعدي ثلاثون ) . وقال علمائنا : هذه الآية دليلٌ على خلافةِ الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم ، وأن الله استخلفهم ورضيَ أمانتهم ، وكانوا على الدين الذي ارتضى لهم ، لأنهم لم يتقدمهم أحدٌ في الفضيلة حتى اليوم ، فاستقرَّ الأمرُ لهم ، وقاموا بسياسة المسلمين ، وذُبحوا عن حوزة

الَّذِينَ ، فَنَفَذَ الْوَعْدَ فِيهِمْ . وَرَوَى سَفِينَةُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ  
تَكُونُ مُلْكًا ) (أحمد) . قَالَ سَفِينَةُ : خِلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ سِتْنِينَ ، وَخِلَافَةُ عُمَرَ عَشْرًا ،  
وَخِلَافَةُ عُثْمَانَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَخِلَافَةُ عَلِيٍّ سِتًّا . وَقَالَ قَوْمٌ : هَذَا وَعْدٌ لِجَمِيعِ  
الْأُمَّةِ فِي مُلْكِ الْأَرْضِ كُلِّهَا ، تَحْتَ كَلِمَةِ الْإِسْلَامِ ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَلْغُ مُلْكُ  
أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا ) (ابن ماجه) . وَاخْتَارَ هَذَا الْقَوْلَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ  
حَيْثُ قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي الْآيَةِ أَنَّهَا اسْتِخْلَافُ الْجُمْهُورِ ، وَاسْتِخْلَافُهُمْ هُوَ أَنْ  
يُمْلِكَهُمُ الْبِلَادَ وَيَجْعَلَهُمْ أَهْلَهَا ، كَالَّذِي جَرَى فِي الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَخِرَاسَانَ وَالْمَغْرِبِ .  
﴿ لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَّ الْكَافِرِينَ لَمْ يَبَالُوا خَيْرًا ، وَأَمَّنَ  
الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . ﴿ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ  
قَبْلِهِمْ ﴾ يَعْنِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، إِذْ أَهْلَكَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ بِمِصْرَ وَالشَّامِ ، وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ  
وَديَارَهُمْ فَقَالَ : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ  
مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا ﴾ (الأعراف: ١٣٧) وَهَكَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ  
مُسْتَضْعَفِينَ خَائِفِينَ فَأَمَّنَهُمُ اللَّهُ وَمَكَّنَهُمْ وَمَلِكَهُمْ ، وَبَدَّلَ خَوْفَهُمْ بِالْأَمْنِ . وَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( وَاللَّهِ لَيُتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ  
الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذُّبَابَ عَلَى غَنَمِهِ  
وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ ) . خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ . فَالْآيَةُ مُعْجِزَةُ النَّبِيِّ لِأَنَّهَا إِخْبَارٌ عَمَّا  
سَيَكُونُ فَكَانَ . ﴿ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ ﴾ وَهُوَ الْإِسْلَامُ ،  
كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) وَرَوَى سَلِيمُ بْنُ  
الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ  
بَيْتٌ حَجَرٍ وَلَا مَدْرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ بَعْزٌ عَزِيزٌ أَوْ ذُلٌّ ذَلِيلٌ أَمَّا  
بَعْزُهُمْ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا وَأَمَّا بَدَلُهُمْ فَيُدِينُونَ بِهَا ) . ﴿ لَا يُشْرِكُونَ

بِي شَيْئًا ﴿ لَا يَعْبُدُونَ إِلَّا غَيْرِي وَلَا يُرَءُونَ بَعَادِي أَحَدًا ، وَلَا يَخَافُونَ غَيْرِي .  
﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ أَي بِهَذِهِ النَّعْمِ . ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾  
الكَافِرُ بِاللَّهِ فَاسِقٌ بَعْدَ هَذَا الْإِنْعَامِ وَقَبْلَهُ .

( ١١٥ ) فَضَّلَ الرَّسُولَ بِالرَّسَالَةِ : ( مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي  
الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ تَنْذِيرًا ﴿٧﴾ أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ  
كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ  
إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾ (الفرقان: ٨٠٧).

قال أهل قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بالكَ وأنت رسولُ الله  
تأكلُ الطعامَ ، وتقفُ في الأسواقِ ! فعَيَّرُوهُ بِأَكْلِ الطَّعَامِ ، لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ  
الرَّسُولُ مَلَكًا ، وَعَيَّرُوهُ بِالْمَشْيِ فِي الْأَسْوَاقِ حِينَ رَأَوْا الْأَكَاسِرَةَ وَالْقِيَاصِرَةَ  
وَالْمَلُوكَ يَتَرَفَّعُونَ عَنِ الْأَسْوَاقِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَالِطُهُمْ فِي  
أَسْوَاقِهِمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُمْ ، فَقَالُوا : هَذَا يَطْلُبُ أَنْ يَتَمَلَّكَ عَلَيْنَا ، فَمَا لَهُ يُخَالِفُ  
سِرَةَ الْمَلُوكِ ، فَاجَابَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ بِمَا أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ  
الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنْهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَمْشُوا فِي الْأَسْوَاقِ ﴾  
(الفرقان: ٢٠) فَلَا تَغْتَمُّ وَلَا تَحْزَنُ .

( ١١٦ ) الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ : ( مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٣٠﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ  
وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٣١﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا  
وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧)

قال ابن عباس : هم الكفار ﴿ يَتَّبِعُهُمْ ﴾ ضلال الجن والإنس . وقيل : ﴿ آلِ الْغَاوِنِ ﴾ الزائلون عن الحق ، ودل بهذا أن الشعراء أيضا غاؤون ، لأنهم لو لم يكونوا غاوين ما كان أتباعهم كذلك . ومن الشعر ما يجوز إنشاده ، ومنه ما يُكره ، ومنه ما يحرم . ورَوَى مسلمٌ من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال : كنتُ رذفاً " رفق " رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال : ( هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟ ) قلتُ : نعم . قال : ( هيه ) فأنشدته بيتاً . فقال : ( هيه ) ثم أنشدته . فقال : ( هيه ) حتى أنشدته مائة بيت . وفي هذا دليل على حفظ الأشعار والاعتناء بها إذا تضمنت الحكم والمعاني المستحسنة شرعاً وطبعاً ، وإنما استكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعر أمية ، لأنه كان حكيماً ، ألا ترى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( وكاد أمية بن أبي الصلت أن يُسلم ) فأما ما تضمن ذكر الله والثناء عليه ، ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك محمود . ورَوَى أبو هريرة قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : ( أصدق كلمة - أو أشعر كلمة - قالتها العرب قول لبيد : \* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ \* ) . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( حَسَنُ الشَّعْرِ كَحَسَنِ الْكَلَامِ وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الْكَلَامِ ) . والشاعر الذي يُفِرط في المدح إذا أُعطي ، وفي الهجاء إذا مُنع ، ويُؤذي الناس في أموالهم وأعراضهم فكل ما يكتسبه بالشعر حرام . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر الذي يردُّ به حسان على المشركين : ( إنه لأسرع فيهم من رشق التبل ) أخرجهُ مسلم . ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾ في كل لغو يخوضون . ﴿ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ أي أكثرهم يكذبون بكلامهم على الكرم والخير ولا يفعلونه . ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ في كلامهم وشعرهم . ﴿ وَأَن تَصْرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمْتُمْ ﴾ ويكون الانتصار بالحق . وقال أبو الحسن المبرد : لما نزلت

﴿ وَالشُّعْرَاءُ ﴾ جاء حسانُ وكعبُ بنُ مالكٍ وابنُ رواحةَ ليكونَ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يانبي الله ، أنزل الله هذه الآية ، وهو يعلمُ أنا شعراءُ ، فقال : ( اقرءوا ما بعدها ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (أنتم) ﴿ وَأَنْتَصِرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمْتُمْ ﴾ ( أنتم ) أي بالردِّ على المشركين . قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( انتصروا ولا تقولوا إلا حقًا ولا تذكروا الآباءَ والأُمَّهاتِ ) (مسلم) فقال حسانُ لأبي سفيان :

مَجُوتٌ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ      وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ  
وَأَبِي وَوَالِدَتِي وَعِرْضِي      لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ  
أَتَشْتُمُهُ وَلَسْتُ بِكُفٍّ      فَشَرُّ كَمَا لِخَيْرِ كَمَا الْفِدَاءُ  
لِسَانِي صَارِمٌ لَا عَيْبَ فِيهِ      وَيَحْرِي لَا تُكْذِرُهُ الدَّلَاءُ

وقال كعبُ بنُ مالك :

جَاءَتْ سَخِينَةٌ كَيْ تُغَالِبَ رَبِّهَا      وَيُغْلِبَنَّ مُغَالِبُ الْغُلَابِ

" سخينة " : طعام حارٌّ من دقيقٍ وسمينٍ أو دقيقٍ وتمرٍ ، وكانت قريشٌ تُكثِرُ من أكلِها فغيَّرتَ بها حتى سُئوا سخينة .

فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( لقد مدحك الله يا كعبُ في قولك هذا ) .

﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (الشعراء: ٢٢٧) هذا تهديدٌ لمن انتصرَ بظلمٍ ، أي مصيرٌ يصيرون ، لأن مصيرهم النَّارُ .

( ١١٧ ) ضَحِكُ النَّبِيِّ : ( مِنْ سُورَةِ التَّمْلِ )

يقولُ تعالى : ﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا ﴾ (النمل: ١٩) والمعنى تبسّم مقدار الضَّحِكِ ، لأن الضَّحِكَ يستغرقُ التَّبَسُّمَ ، والتَّبَسُّمُ دون الضَّحِكِ . إلا أن الضَّحِكَ يقتضي مزيدًا على التَّبَسُّمِ ، فإذا زاد ولم يضبطِ الإنسانُ نفسه قيل قَهْقَهةٌ . والتَّبَسُّمُ

ضَحِكُ الْأَنْبِيَاءِ فِي غَالِبِ أَمْرِهِمْ . وَعَنْ سَعْدٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ ، أَيِ اثْنَيْنِ فِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَرِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ) قَالَ فَتَرَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ فَاصْتَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ فَاكْشَفْتُ عَوْرَتَهُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ . وَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي أَكْثَرِ أَحْوَالِهِ يَتَسَمُّ . وَكَانَ أَيْضًا يَضْحَكُ فِي أَحْوَالِ آخَرَ ضَحِكًا أَعْلَى مِنَ التَّبَسُّمِ وَأَقْلَ مِنَ الْاسْتِغْرَاقِ الَّذِي تَبْدُو فِيهِ اللَّهْوَاتُ ، وَكَانَ فِي النَّادِرِ عِنْدَ إِفْرَاطٍ تَعَجَّبُهُ رَبُّمَا ضَحِكًا حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

### ( ١١٨ ) خِلَافَةُ الْمَرْأَةِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ إِنِّي وَجَدْتُ أُمَّرَأَةً تَمْلِكُهُمْ ﴾ (النمل: ٢٣) لَمَّا قَالَ الْهَذُهْدُ : ﴿ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَا بِنْتِ بِنْتِ يَقِينٍ ﴾ (النمل: ٢٢) قَالَ سَلِيمَانُ : وَمَا ذَلِكَ الْخَيْرُ ؟ قَالَ : ﴿ إِنِّي وَجَدْتُ أُمَّرَأَةً تَمْلِكُهُمْ ﴾ يَعْنِي بَلْقَيْسَ بِنْتَ شَرَا حَيْلَ تَمْلِكُ أَهْلَ سَبَا . وَيُقَالُ كَيْفَ خَفِيَ عَلَى سَلِيمَانَ مَكَائِلُهَا وَكَانَتْ الْمَسَافَةُ بَيْنَ مَحَطِّهِ وَبَيْنَ بَلَدِهَا قَرِيبَةً ، وَهِيَ مِنْ مَسِيرَةِ ثَلَاثٍ بَيْنَ صَنْعَاءَ وَمَأْرَبَ ؟ وَالْجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْفَى ذَلِكَ عَنْهُ لِمَصْلَحَةٍ ، كَمَا أَخْفَى عَلَى يَعْقُوبَ مَكَانَ يُوسُفَ . وَيُرْوَى أَنَّ أَحَدَ أَبْرِيهَا كَانَ مِنَ الْجِنِّ . رَوَى الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكُوا بِنْتَ كِسْرَى قَالَ : ( لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةً ) . قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ : هَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكُونُ خَلِيفَةً وَلَا خِلَافَ فِيهِ . وَيُقَالُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا إِثْمًا تَقْضِي فِيهَا تَشْهَدُ فِيهِ وَلَيْسَ بِأَنَّ تَكُونَ قَاضِيَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ ، وَلَا بِأَنَّ يُكْتَبَ لَهَا مَسْطُورٌ بِأَنَّ فَلَانَةَ مُقَدَّمَةٌ لِلْحُكْمِ ، وَإِنَّمَا سَبِيلُ ذَلِكَ وَالِاسْتِنَابَةُ فِي الْقَضِيَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَهَذَا هُوَ الظَّنُّ بِأبي حَنِيفَةَ وَابْنِ جَرِيرٍ . وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَتَأْتِي مِنْهَا أَنْ تَبْرُزَ إِلَى الْمَجْلِسِ ، وَلَا تُخَالِطَ الرِّجَالَ ، وَلَا تُفَاوِضَهُمْ مَفَاوِضَةَ النَّظِيرِ لِلنَّظِيرِ ، لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ فِتْنَةً

حَرَمَ النَّظْرُ إِلَيْهَا وَكَلَامُهَا ، وَإِنْ كَانَتْ بَرَزَةً • كَهَلَّةً • لَمْ يَجْمَعُهَا وَالرِّجَالِ مَجْلِسٌ وَاحِدٌ تَزِدُهُمْ فِيهِ مَعَهُمْ ، وَتَكُونُ مُنَاطِرَةً لَهُمْ ، وَلَنْ يُفْلِحَ قَطُّ مَنْ تَصَوَّرَ هَذَا وَلَا مَنْ اعْتَقَدَهُ .

( ١١٩ ) الْغَيْبُ :

يقولُ تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ ﴿٦٥﴾ بَلِ آدَارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْهَا بَلْ هُمْ مِّنْهَا عَمُونَ ﴿ (النمل: ٦٥، ٦٦)

أَخْفَى اللَّهُ تَعَالَى غَيْبَهُ عَنِ الْخَلْقِ ، وَلَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا لِنَلَا يَأْمَنَ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِهِ مَكْرَهُ . وَقِيلَ : نَزَلَتْ فِي الْمَشْرِكِينَ حِينَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ ، وَقَالَ النَّحَّاسُ : وَسَمِعْتُهُ يَحْتَجُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى مَنْ صَدَّقَ مَتَجَمًّا ، وَقَالَ : أَخَافُ أَنْ يَكْفُرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ . وَرَوِي أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحِجَّاجِ مُتَجَمًّا فَاعْتَقَلَهُ الْحِجَّاجُ ، ثُمَّ أَخَذَ حَصِيَّاتٍ فَعَدَّهِنَّ ، ثُمَّ قَالَ : كَمْ فِي يَدِي مِنْ حِصَاةٍ ؟ فَحَسَبَ الْمُنَجَّمُ ثُمَّ قَالَ : كَذَا ، فَأَصَابَ . ثُمَّ اعْتَقَلَهُ فَأَخَذَ حَصِيَّاتٍ لَمْ يَعْدَّهِنَّ فَقَالَ : كَمْ فِي يَدِي ؟ فَحَسَبَ فَأَخْطَأَ ثُمَّ حَسَبَ فَأَخْطَأَ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا الْأَمِيرُ ، أَظُنُّكَ لَا تَعْرِفُ عَدَدَهَا ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَإِنِّي لَا أَصِيبُ . قَالَ : وَمَا الْفَرْقُ ؟ قَالَ : إِنَّ ذَلِكَ أَحْصَيْتَهُ فَخَرَجَ عَنْ حَدِّ الْغَيْبِ ، وَهَذَا لَمْ تُحْصِهِ فَهُوَ غَيْبٌ ﴿ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ .

( ١٢٠ ) الْخَيْرَةُ وَالِاسْتِخَارَةُ : ( مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ )

يقولُ تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ﴿١٨﴾ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ

وَمَا يُعَلِّتُونَ ﴿٦٦﴾ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ  
وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿ (القصص: ٦٨-٧٠)

﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ هذا متصلٌ بذكر الشركاء الذين عبدوهم واختاروهم للشفاعة، أي الاختيار يرجع إلى الله في الشفاعة لا إلى المشركين. وقيل: هو جواب الوليد بن المغيرة حين قال: ﴿ لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَيَّ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرَّتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ (الزخرف: ٣١) يعني زعم نفسه. وعروة بن مسعود الثقفي من الطائف. وقيل: هو جواب اليهود إذ قالوا: لو كان الرسول إلى محمد غير جبريل لآمنأ به. قال ابن عباس: والمعنى، وربك يخلق ما يشاء من خلقه ويختار منهم من يشاء لطاعته. وقال يحيى بن سلام: ويختار من يشاء لنبوته. وحكى النقاش: أن المعنى، وربك يخلق ما يشاء من خلقه، يعني محمداً صلى الله عليه وسلم، ويختار الأنصار لدينه. وعن جابر مرفوعاً صحيحاً قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين واختار لي من أصحابي أربعة "يعني أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً" فجعلهم أصحابي، وفي أصحابي كلهم خيرٌ، واختار أممي علي سائر الأمم، واختار لي من أممي أربعة قرون). ﴿ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ ﴾ أي لا يرسل من اختاروه هم. قال بعض العلماء: لا ينبغي لأحد أن يقدم على أمر من أمور الدنيا حتى يسأل الله الخيرة في ذلك، بأن يصلي ركعتين صلاة الاستخارة، يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة:

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (الكافرون: ١) وفي الركعة الثانية: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (الإخلاص: ١). واختار بعض المشايخ أن يقرأ في الركعة الأولى: ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ ﴾ (القصص: ٦٨) الآية. وفي الركعة الثانية: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (الأحزاب: ٣٦) وكل حسن.

ثم يدعو بهذا الدعاء بعد السلام ، وهو ما رواه البخاري عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : ( إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين غير الفريضة ثم ليقل اللهم إني استخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ) قال : ويسمي حاجته . وروى عائشة عن أبي بكر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أمراً قال : ( اللهم خذ لي واختر لي ) (الترمذي) وروى أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( يا أنس ، إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى ما يسبق قلبك فإن الخير فيه ) (البخاري) . قال العلماء : وينبغي له أن يفرغ قلبه من جميع الخواطر حتى لا يكون مانعاً إلى أمر من الأمور ، فعند ذلك ما يسبق إليه قلبه يعمل عليه ، فإن الخير فيه إن شاء الله ، وإن عزم على سفر فيتوحن بسفريه يوم الخميس أو يوم الاثنين ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أي ترة عن كل نقص . ﴿ وَتَعَالَى ﴾ أي تقدس وتمجد ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (٧٠) وَرَبِّكَ يَعْلَمُ مَا تَكْنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿ وهو سبحانه عالم الغيب والشهادة ويعلم ما يخفون في أنفسهم وما يظهرهون . ﴿ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (القصص: ٧٠) وأنه المنفرد بالوحدانية ، وأن جميع الحامد إنما تجب له ، وأن لا حكم إلا له وإليه المصير .

( ١٢١ ) نَصِيبُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ (القصص: ٧٧) قال ابن عباس والجمهورُ : لا تُضَيِّعْ عَمْرَكَ فِي الْآلِ تَعْمَلُ صَالِحاً فِي دُنْيَاكَ ، إِذِ الْآخِرَةُ إِنَّمَا يُعْمَلُ لَهَا ، فَنَصِيبُ الْإِنْسَانِ عَمْرُهُ وَعَمَلُهُ الصَّالِحُ فِيهَا . وَقَالَ الْخَسَنُ وَقَتَادَةُ : لَا تُضَيِّعْ حَظَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ فِي تَمَتُّعِكَ بِالْحَلَالِ وَطَلْبِكَ إِيَّاهُ ، وَنَظْرِكَ لِعَاقِبَةِ دُنْيَاكَ . أَي كُلِّ وَاشْرَبْ مَا طَابَ لَكَ وَلَا تُسْرِفْ . فَالْكَلَامُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ فِيهِ بَعْضُ الرَّفْقِ بِهِ ، وَإِصْلَاحُ الْأَمْرِ الَّذِي يَشْتَهِيهِ . وَهَذَا مِمَّا يَجِبُ اسْتِعْمَالُهُ مَعَ الْمَوْعُظِ . وَهَذَانِ التَّأْوِيلَانِ قَدْ جَعَلَهُمَا ابْنُ عَمْرٍ فِي قَوْلِهِ : أَخْرُثْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا ، وَاعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا . وَقَالَ شَاعِرٌ :

وَهِيَ الْقَنَاعَةُ لَا تَبْغِي بِهَا بَدِيلًا      فِيهَا التَّعِيمُ وَفِيهَا رَاحَةُ الْبَدَنِ  
النَّظْرُ لِمَنْ مَلَكَ الدُّنْيَا بِأَجْمَعِهَا      هَلْ رَاحَ مِنْهَا بَغْيِرِ الْقَطَنِ وَالْكَفَنِ

وقال ابن العربي : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبُّ الْحُلُوءَ ، وَيَشْرَبُ الْعَسَلَ ، وَيَسْتَعْمَلُ الشَّوَاءَ ، وَيَشْرَبُ الْمَاءَ الْبَارِدَ .

( ١٢٢ ) الْعِلْمُ وَكُنُوزُهُ :

يقولُ تعالى ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ (القصص: ٧٨)

﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ يعني عِلْمَ التَّوْرَةِ . وَكَانَ قَارُونَ فِيمَا رُوِيَ مِنْ أَقْرِبِ النَّاسِ لَهَا ، وَمِنْ أَغْلَمِهِمْ بِهَا . وَكَانَ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ السَّبْعِينَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ مُوسَى لِلْمِيقَاتِ . وَقَالَ ابْنُ يَزِيدٍ : أَيِ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ لِعِلْمِهِ بِفَضْلِي وَرِضَاةِ عَنِي ، وَأَنَّهُ آتَانِي هَذِهِ الْكُنُوزَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْهُ بِاسْتِحْقَاقِي إِيَّاهَا لِفَضْلِي فِي . وَقِيلَ :

أوتيتهُ على علمٍ عندي بوجوهِ التجارةِ والمكاسبِ . ولم يعلمْ أن اللهَ لو لم يُسهِّلْ له اكتسابها لما اجتمعتْ عنده . وقال ابنُ عباسٍ : على علمٍ عندي بصنعةِ الذهبِ ، وأشار إلى علمِ الكيمياءِ . وحكى النَّقاشُ : أن موسى عليه السلامُ علَّمَهُ الثُّلثَ من صنعةِ الكيمياءِ ، ويوشعُ الثُّلثَ ، وهارونُ الثُّلثَ ، فخدعَهما قارونُ - وكان على إيمانه - حتى علَّم ما عندهما وعَمِلَ الكيمياءَ ، فكثرتْ أموالُهُ . وقيل : إن موسى علَّم الكيمياءَ ثلاثةً ، يوشعُ بنَ نونٍ ، وكالبُ بنَ يوفنا ، وهارونُ . وقيل : إن موسى علَّم أختهَ علمَ الكيمياءِ ، وكانت زوجةَ قارونٍ ، وعلمتْ أختُ موسى قارونَ .

( ١٢٣ ) الْحِكْمَةُ وَلُقْمَانُ : ( مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ )

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ (لقمان:١٢)

هو لقمانُ بنُ باعوراءَ بنُ ناحورَ بنُ تارحٍ ، وهو آزرُ أبو إبراهيمَ . وقيل : هو لقمانُ بنُ عنقاءَ بنُ سرونٍ ، وكان نوبياً من أهلِ أيلةَ ، ذَكَرَهُ السُّهَيْلِيُّ . وقال وهبٌ : كان ابنُ أختِ أيوبَ أو ابنُ خالتهِ . وقيل : من أولادِ آزرَ ، عاشَ ألفَ سَنَةٍ ، وأدرَكَهُ داوُدُ عليه السلامُ وأخَذَ عنه العِلْمَ ، وكان يُفْتِي قبلَ مبعثِ داوُدَ ، فلَمَّا بُعِثَ داوُدُ قطعَ لقمانُ الفتوى ، ولَمَّا سُئِلَ قال : ألا أكتفي إذ كُفيتُ . وقال الواقدي : كان قاضياً في بني إسرائيل . وقال سعيدُ بنُ المسيَّبِ : كان لقمانُ أسودَ من سودانِ مِصْرَ ذا مشافِرٍ " أي عظيمِ الشفتين " ، مُشَقَّقُ الرَّجُلَيْنِ ، أعطاهُ اللهُ الحكمةَ ومنعَهُ التُّبُوَّةَ ، وقال أهلُ التأويلِ : إنه كان ولياً ولم يكن نبياً . ومن حديثِ ابنِ عمرَ قال : سمعتُ رسولَ اللهَ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : ( لم يكنْ لقمانُ نبياً ولكنْ كان عبداً كثيرَ التفكُّرِ حَسَنَ اليقينِ ، أَحَبَّ اللهُ فأَحَبَّهُ ، فمنَّ عليه بالحكمةَ ، وخيَّرَهُ في أن يجعلَهُ خليفَةً يحكمُ بالحقِّ ، فقال : ربِّ ، إن خيرَني قبلتُ

العافية وتركتُ البلاءَ ، وإن عَزَمْتَ عَلَيَّ فسمِعًا وطاعةً فَإِنَّكَ ستعصمُنِي ( البخارى). ذَكَرَهُ ابنُ عَطِيَّةَ . وزاد الثعلبِيُّ : فقالتُ له الملائكةُ بصوت لا يراهم : لِمَ يا لقمانُ ؟ قال : لأنَّ الحاكِمَ بأشدَّ المنازلِ وأكدرِها ، يغشاه المظلومُ من كلِّ مكانٍ ، إنَّ يُعَنَ " اي ياتيه العونُ " فبالْحَرَى " جدِيرٌ " أن ينجوَ ، وإنَّ أخطأ أخطأ طريقَ الجنَّةِ . ومن يكنُ في الدنيا ذليلاً فذلك خيرٌ من أن يكونَ فيها شريفًا " حاكِمًا " . ومن يخترُ الدنيا على الآخرةِ فثَنَةُ الدنيا ولا يُصِيبُ الآخرةَ . فعجبتُ الملائكةُ من حُسْنِ منطقِهِ ، فنام نَوْمَةً فَأُعْطِيَ الحكمةَ ، فانتبَهَ يتكلَّمُ بِهَا . ثم نودِيَ داوُدُ بعدها فقَبَلَهَا - أي الخلافةَ - ولم يشترِطْ ما اشترطَهُ لقمانُ ، فَهَوَى في الخطِ غيرَ مرَّةٍ ، كلُّ ذلك يعفو اللهُ عنه . وكان لقمانُ يُؤازرُهُ بحكمتِهِ ، فقال له داوُدُ : طوبى لك يا لقمانُ ! أُعْطِيتَ الحكمةَ وصُرِفَ عنكَ البلاءُ ، وأُعْطِيَ داوُدُ الخلافةَ وابتُلِيَ بالبلاءِ والفتنةِ . وقيل : كان لقمانُ خِيَّاطًا ، قاله سعيدُ بنُ المسيَّبِ ، وقال لرجلٍ أسودٌ : لا تحزنَ من ألكَ أسودٌ ، فإنه كان من خيرِ الناسِ ثلاثةً من السودانِ : بلالٌ ومِهْجَعٌ موثى عمرَ ولقمانُ . وقيل : كان يحْتطِبُ كلَّ يومٍ لمولاهُ حُزْمَةً حَطَبٍ . وقال لرجلٍ ينظرُ إليه : إن كنتَ تراينى غليظَ الشفتينِ فإنه يخرجُ من بينهما كلامٌ رقيقٌ ، وإن كنتَ تراينى أسودَ فقلبي أبيضٌ . وقيل : كان راعيًا ، فرآه رجلٌ كان يعرفُهُ قبل ذلك ، فقال له : ألسنَ عبدِ بني فلانٍ ؟ قال : بلى . قال : فما بلغ بك ما أرى ؟ " اي كيف صرنتَ بهذه الحكمةِ ؟ " قال : قَدَرُ اللهُ ، وأدائى الأمانةَ ، وصِدقُ الحديثِ ، وتَرَكْتُ ما لا يعينى . وقيل : كان نجارًا ، فقال له سيِّدُهُ : اذْبَحْ شاةً وائتِنِ بأطبيها مُضغَتَيْنِ ، فاتاهُ باللسانِ والقلبِ ، فقال سيِّدُهُ : ما كان فيها شيءٌ أطيبَ من هذينِ ؟ فسكتَ ، ثم أمرَهُ بذبحِ شاةٍ أخرى ثم قال له : أَلْقِ أَحْبَبَهَا مُضغَتَيْنِ ، فألقى اللسانَ والقلبَ ، فقال له : أمرتُكَ أن تَأْتِيَنِي بأطيبِ مُضغَتَيْنِ فأتيتنِي باللسانِ والقلبِ ، وأمرتُكَ أن تُلْقِي أَحْبَبَهَا فألْقَيْتَ اللسانَ والقلبَ ! فقال له : إنه ليس شيءٌ منهما أطيبَ إذا طابا ، ولا أَحَبَّتْ منهما إذا خَبَّتَا . وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( ألا وإنَّ في

الجسد مُضغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كُلُّهُ وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسدُ كُلُّهُ،  
 ألا وهي القلبُ ) (البخارى). وقال أيضا : ( من وقاهُ اللهُ شَرَّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَّ  
 الجَنَّةَ : ما بين لَحْيَيْهِ . نَكِيهٌ . وَرِجْلَيْهِ ) . وَحِكْمٌ لِقَمَانٍ كَثِيرَةٌ مَأْثُورَةٌ مِنْهَا . وَقِيلَ  
 لَهُ : أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يُبَالِي أَنْ رَأَهُ النَّاسُ مَسِيئًا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ ، وَإِنْ مِنْ الْمُجَاهِرَةِ  
 أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ  
 عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ  
 عَنْهُ ) رواه أبو هريرة وخرجه البخاري . ومن حِكْمٍ لِقَمَانٍ قَوْلُهُ : الصَّمْتُ حِكْمَةٌ ،  
 وَقَلِيلٌ فَاعْلُهُ . ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِلَّهِ ﴾ أَي بَانَ اشْكُرَ لِلَّهِ فَشَكَرَ ، فَكَانَ حَكِيمًا بِشُكْرِهِ  
 لِلَّهِ . ﴿ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ﴾ أَي مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ فَإِنَّمَا يَعْمَلُ  
 لِنَفْسِهِ ، لِأَنَّ نَفْعَ الثَّوَابِ عَائِدٌ عَلَيْهِ . ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ أَي كَفَرَ النِّعَمَ فَلَمْ يُوحِدِ اللَّهَ .  
 ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ ﴾ عَنْ عِبَادَةِ خَلْقِهِ . ﴿ حَمِيدٌ ﴾ عِنْدَ الْخَلْقِ ، أَي مَحْمُودٌ فِي فِعْلِهِ .

( ١٢٤ ) غِنَى اللَّهِ عَنِ خَلْقِهِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ (لقمان: ٢٥، ٢٦)

أَي أَنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَلِمَ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ ؟  
 ﴿ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ عَلَى مَا هَدَانَا مِنْ دِينِهِ وَلَيْسَ الْحَمْدُ لغيرِهِ . ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ  
 لَا يَعْلَمُونَ ﴾ لَا يَنْظُرُونَ وَلَا يَتَدَبَّرُونَ . ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾  
 مِنْكَا وَخَلْقًا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ الْغِنَى عَنْ خَلْقِهِ وَعَنْ عِبَادَتِهِمْ . ﴿ الْحَمِيدُ ﴾  
 الْحَمُودُ عَلَى صُنْعِهِ .

( ١٢٥ ) فِي كَلِمَاتِ اللَّهِ الْعِلْمُ وَحَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ :

يقول تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْجُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (لقمان: ٢٧)

بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ مَعَانِي كَلَامِهِ سَبْحَانَهُ لَا تَنْفَدُ ، وَأَنَّهَا لِانْتِهَاءِ لَهَا ، وَأَنَّ الْأَشْجَارَ لَوْ كَانَتْ أَقْلَامًا ، وَالْبَحَارُ مِدَادًا فَكُتِبَ بِهَا عَجَائِبُ صُنْعِ اللَّهِ الدَّالَّةُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ لَمْ تَنْفَدِ تِلْكَ الْعَجَائِبُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ سَبَبَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ ، كَيْفَ غَنِينَا بِهَذَا الْقَوْلِ ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ وَنَحْنُ قَدْ أُوتِينَا التَّوْرَةَ فِيهَا كَلَامُ اللَّهِ وَأَحْكَامُهُ ، وَعِنْدَكَ آتَاهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( التَّوْرَةُ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ ) وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ : فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْكَلِمَاتِ هَاهُنَا يُرَادُ بِهَا الْعِلْمُ وَحَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ ، لِأَنَّهُ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ عَلِمَ مَا هُوَ خَالِقٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَعِلْمِ الْأَجْنَاسِ كُلِّهَا ، وَمَا فِيهَا مِنْ شَعْرَةٍ وَعُضْوٍ ، وَمَا فِي الشَّجَرَةِ مِنْ وَرْقَةٍ ، وَمَا فِيهَا مِنْ ضَرُوبِ الْخَلْقِ ، وَمَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ مِنْ ضَرُوبِ الطَّعْمِ وَاللَّوْنِ ، فَلَوْ سَمِيَ كُلُّ دَابَّةٍ وَحَدَاها ، وَسَمِيَ أَجْزَاءُهَا عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا ، وَمَا تَحَوَّلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْوَالِ ، وَمَا زَادَ فِيهَا فِي كُلِّ زَمَانٍ ، وَبَيْنَ كُلِّ شَجَرَةٍ وَحَدَاها وَمَا تَفَرَّعَتْ إِلَيْهِ ، وَقَدَّرَ مَا يَبْسُ مِنْ ذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ ، ثُمَّ كَتَبَ الْبَيَانَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا ، مَا أَحَاطَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِهِ مِنْهَا ، ثُمَّ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِذَلِكَ الْبَيَانِ الَّذِي بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْجُرٍ لِكَانِ الْبَيَانِ عَنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ أَكْثَرَ . وَقَالَ قَوْمٌ : إِنَّ قَرِيشًا قَالَتْ : سَيَتَمُّ هَذَا الْكَلَامُ لِحَمْدِ وَيُنْحَسِرُ ، فَتَرَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . وَيَقُولُ تَعَالَى : ﴿ مَا خَلَقْنَاكُمْ وَلَا بَعَثْنَاكُمْ إِلَّا كَفَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (لقمان: ٢٨) .

قال الضحاك : المعنى ما ابتداء خلقكم جميعاً إلا كخلقِ نفس واحدة ، وما بعثكم يوم القيامة إلا كبعثِ نفس واحدة . وقال مجاهد : لأنه يقولُ للقليلِ والكثيرِ كُنْ فيكونُ . ونزلت الآيةُ في أبي بنِ خلفٍ وأبي الأسدينِ ومنبّهٍ ونبيهِ ابنيِ الحجاجِ ابنِ السباقِ ، قالوا لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ اللهَ تعالى خلقنا أطواراً ، نطفةً ثم علقةً ثم مضغةً ثم عظاماً ، ثم تقولُ إنا نُبعثُ خلقاً جديداً في ساعةٍ واحدةٍ ! فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ ، لأنَّ اللهَ تعالى لا يصعبُ عليه ما يصعبُ على العبادِ ، وخلقهُ للعالمِ كخلقهِ لنفسٍ واحدةٍ .

( ١٢٦ ) مَلِكُ الْمَوْتِ : ( مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ )  
 يقولُ تعالى : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّنَا مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ (السجدة: ١١) .

لما ذكّر استبعادهم للبعثِ ذكّر توفّيهم وأنه يُعيدهم . ﴿ يَتَوَفَّنَا ﴾ أي استوفاهم الأجلَ ثم قبضهم . ﴿ مَلِكُ الْمَوْتِ ﴾ واسمه عزرائيلُ ومعناه عبدُ الله ، وتصرفتهُ كلُّه بأمرِ الله تعالى . ورؤي في الحديث (البهائمُ كلها يتوفى اللهُ أرواحها دونَ ملكِ الموتِ) ذكره ابنُ عطية . وقد رؤي خلافةً ، وأن ملكَ الموتِ يتوفى أرواحَ جميع الخلائقِ حتى البرغوثِ والبعوضة . روى جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه قال : نظرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى ملكِ الموتِ عند رأسِ رجلٍ من الأنصارِ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (ارفقْ بصاحبي فإنه مؤمنٌ ) فقال ملكُ الموتِ عليه السلامُ : "يا محمدُ ، طبَّ نفساً وقرَّ عينا فإني بكلِّ مؤمنٍ رفيقٌ . واعلم أن ما من أهلٍ بيتٍ مندرٍ ولا شجرٍ في برٍّ ولا في بحرٍ إلا وأنا أتصفّحهم في كلِّ يومٍ خمسَ مرّاتٍ حتى لأنا أعرفُ بصغيرِهِم وكبيرِهِم منهم بأنفسِهِم . والله يا محمدُ لو أبت أردتُ أن أقبضَ رُوحَ بعوضةٍ ما قدرتُ حتى يكونَ اللهُ هو الأمرُ بقبضها "

وَرُويَ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ لَمَّا وَكَّلَهُ اللهُ تَعَالَى بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ قَالَ : رَبِّ جَعَلْتَنِي أَدْرَكَ  
بِسُوءٍ وَيَشْتُمُّنِي بِنُورِ آدَمَ . فَقَالَ اللهُ تَعَالَى لَهُ : إِنِّي أَجْعَلُ لِلْمَوْتِ عِلَلًا وَأَسْبَابًا مِنْ  
الْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ يَنْسِبُونَ الْمَوْتَ إِلَيْهَا فَلَا يَذْكُرُكَ أَحَدٌ إِلَّا بِخَيْرٍ .

( ١٢٧ ) مَشِيئَةُ الْهَدَايَةِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي  
لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (السجدة: ١٣)

لَمَّا قَالُوا : ﴿ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ ﴾  
(السجدة: ١٢) رَدُّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى ﴾ أَي لَوْ  
شِئْتُ لَهَدَيْتُ النَّاسَ جَمِيعًا . ﴿ وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ  
الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ . وَقِيلَ : إِنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ عَلَى أَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ ، أَي  
لَوْ شِئْنَا لَرَدَدْنَاهُمْ إِلَى الدُّنْيَا كَمَا سَأَلُوا ، وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لِأَعَذِّبَنَّ مِنْ عَصَايَ  
بِنَارِ جَهَنَّمَ . وَعَلِمَ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ رَدَّهُمْ لَعَادُوا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ رُدُّوْا  
لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ (الأنعام: ٢٨) . وَإِنَّمَا هَدَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ  
عَلَى طَرِيقِ الْإِخْتِيَارِ حَتَّى يَصِحَّ التَّكْلِيفُ ، فَمَنْ شَاءَ آمَنَ وَأَطَاعَ اخْتِيَارًا لَا جَبْرًا ،  
قَالَ تَعَالَى : ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾ (التكوير: ٢٨) وَقَالَ : ﴿ فَمَنْ شَاءَ  
اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾ (الإنسان: ٢٩) .

( ١٢٨ ) مَسْئُولِيَّةُ الرَّسُولِ عَنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ : ( مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ أَنْ يَتَذَكَّرُوا لَكَ بِاللَّذِينَ آمَنُوا خَلْفَ مَا أُنذِرْتَ كُلَّ يَوْمٍ إِذْ  
تَقُومُ الصَّلَاةَ بَلْ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ أَنْ يَتَذَكَّرُوا فِيهَا وَلَكُمْ فِيهَا لَعْنَةٌ كَمَا لَكُمْ فِيهَا  
بِالَّذِينَ ظَلَمُوا فَاسْتَأْذِنُوا فِي الْيَوْمِ الَّذِي تَصِفُونَ ﴾ (الأحزاب: ٨) .

قَالَ النَّقَاشُ : لَيْسَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَنْ تَبْلِيغِهِمُ الرِّسَالَةَ . وَفِي هَذَا تَنْبِيْهٌ ، أَي إِذَا كَانَ  
يَسْأَلُ الْأَنْبِيَاءَ فَكَيْفَ مَنْ سِوَاهُمْ ؟ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى : لَيْسَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَمَّا

أجابهم به قومهم . وقيل : ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصية . ﴿ وَأَعَدَّ  
لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وهو عذاب جهنم .

( ١٢٩ ) الْأَحْزَابُ وَالْخَنْدَقُ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ  
جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
بَصِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٩)

يعني غزوة الخندق والأحزاب وبني قريظة ، وقد سُميت بغزوة الخندق لأجل  
الخندق الذي حُفِرَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأما تسميتها  
بالأحزاب فلاجتماع طوائف من المشركين على حرب المسلمين ، وهم قريش  
وَعَطْفَانُ وَالْيَهُودُ ، وكانت حالاً شديدة أعقبتها الله تعالى بنعمة ورحاء وغبطة ،  
وتضمنت أحكاماً كثيرة ، وآيات باهرات . وقال ابن إسحاق : كانت في شوال من  
السنة الخامسة . وقيل عن مالك : كانت سنة أربع . ، وهي وبنو قريظة في يوم  
واحد . وكان ابن وهب يقول : سمعت مالكا يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالقتال من المدينة ، وذلك قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ  
أَسْفَلِ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾  
(الأحزاب: ١٠) . قال : ذلك يوم الخندق ، جاءت قريش من هاهنا واليهود من هاهنا  
والتجديّة من هاهنا . وكان سببها أن بعض اليهود حزبوا الأحزاب وألبوا وجمعوا ،  
فأتوا مكة فدعوا إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وواعدوهم من  
أنفسهم بعون ، فأجابهم أهل مكة إلى ذلك ، ثم خرج هؤلاء اليهود إلى عطفان  
فدعواهم إلى مثل ذلك فأجابوهم ، فخرجت قريش يقودهم أبو سفيان بن حرب ،  
وخرجت عطفان وقائدهم عيينة بن حصن على فرارة ، والحارث بن عوف المرّي

على بني مُرَّة ، ومسعودُ بنُ رُخَيْلَةَ على أشجع . فلما سمِعَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم باجتماعهم شاورَ أصحابه ، فأشارَ عليه سلمانُ الفارسيُّ بحفرِ الخندقِ فرَضِيَ رأيه . وقال المهاجرون يومئذٍ : سلمانُ منّا . وقال الأنصارُ : سلمانُ منّا . فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( سلمانُ منّا أهلُ البيتِ ) . وكان الخندقُ أوَّلَ مشهدٍ شهدهُ سلمانُ مع رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو يومئذٍ حُرٌّ . فعملَ المسلمون في الخندقِ مجتهدين ، ونكَّصَ المنافقون وتسلَّلوا لِيُؤادُوا " مستخفين ومستترين " ، وكان من فَرَّغَ من المسلمین من حصَّته في الحفرِ عاد إلى غيره حتى كملَ الحفرُ . وتعاونَ الجميعُ في ذلك حتى أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كان ينقلُ من ترابِ الخندقِ حتى وارى الغبارُ جِلدَةَ بطنه . وروى النسائيُّ عن رجلٍ من أصحابِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : لما أمرَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بحفرِ الخندقِ عَرَضَتْ لَهُمْ صخرةٌ حالتُ بينهم وبين الحفرِ ، فقام رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وأخذَ المِعْوَلَ ووضعَ رداءَهُ ناحيةَ الخندقِ وقال : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾ (الأنعام: ١١٥) فَنَدَرَ " ضربَ كَمَرَ " ثُلثَ الحجرِ ، وسلمانُ الفارسيُّ قائمٌ ينظرُ ، فبرَقَ مع ضربةِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بَرَقَةٌ ، ثم ضربَ الثانيةَ وقال : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾ فَنَدَرَ الثُّلثَ الآخَرَ ، فبرَقَتْ بَرَقَةٌ رآها سلمانُ ، ثم ضربَ الثالثةَ وقال : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا ﴾ فَنَدَرَ الثُّلثَ الباقي ، وخرج رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأخذَ رداءَهُ وجلسَ ، قال سلمانُ : يارسولَ اللهِ ، رأيتُكَ حينَ ضربتَ ، ما تضربُ ضربةً إلا كانت معها بَرَقَةٌ ؟ فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( رأيتَ ذلك يا سلمانُ ) ؟ فقال : أيُّ والذي بعثكَ بالحقِّ يارسولَ اللهِ ! قال : ( فإني حينَ ضربتُ الضربةَ الأولى رُفِعَتْ لي مدائنُ كَسْرَى وما حولها ومدائنُ كثيرةٌ حتى رأيتها بعيني ، ثم ضربتُ الضربةَ الثانيةَ رُفِعَتْ لي مدائنُ قيصرَ وما حولها حتى رأيتها بعيني ثم ضربتُ الثالثةَ فرُفِعَتْ لي مدائنُ الحبشةِ وما حولها من القرى حتى رأيتها

بعيني - عند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( دَعُوا الحَبِشَةَ  
 ما ودَعوكم واطرکوا التُّرک ما ترکوكم ) وقال : إنه لما ضرب الضربة الأولى  
 قال : ( الله أكبر أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ ، والله إني لأبصرُ إلى قُصُورِها  
 الحمراءِ الآن من مكاني هذا ) وعندما ضرب الثانية قال : ( الله أكبر أُعْطِيتُ  
 مَفَاتِيحَ فارسَ والله إني لأبصرُ قِصَرَ المدائنِ الأبيضِ ) ثم ضرب الثالثة وقال :  
 ( بسمِ الله ) فقطع الحجرَ وقال : ( الله أكبر أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ اليَمَنِ والله إني  
 لأبصرُ بابَ صنعاءِ ) . صحَّحَهُ أبو محمد عبد الحق . وأقبلت قريشٌ في نحو عشرة  
 آلافٍ بمن معهم من كنانة وأهل ثهامة ، وأقبلت غطفانُ بمن معها من أهل نجدٍ حتى  
 نزلوا جانبَ أحدٍ ، وخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى نزلوا  
 بظهرِ سَلْعٍ - جبلٍ بالمدينة - في ثلاثة آلافٍ وضربوا عسكرهم والخندقَ بينهم وبين  
 المشركين ، واستعمل على المدينة ابنَ أمِّ مكتومٍ ، وبلغ رسولُ الله صلى الله عليه  
 وسلم تأمرُ اليهودِ ، فبعث سعدَ بنَ عبادَةَ وهو سيِّدُ الخزرجِ وسعدَ بنَ معاذٍ وهو  
 سيِّدُ الأوسِ واثنينَ معهما ، وقال لهم : ( انطلقوا إلى بني قريظة فإن كان ما قيل  
 لنا حقًا فالحنوا لنا لحنًا ولا تفتُّوا في أعضادِ الناسِ . وإن كان كذبًا فاجهروا  
 به للناسِ ) ( البخاري ) . فانطلقوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما قيل عنهم ،  
 ونالوا من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : لا عهدَ له معنا ، فشاقهم سعدُ  
 بنُ معاذٍ وشاقوه ، وعاد سعدٌ وسعدٌ وأخبراه بنقضِ اليهودِ للعهد فقال رسولُ الله  
 صلى الله عليه وسلم : ( أبشروا يا معشرَ المسلمين ) وعظَّم البلاءُ واشتدَّ الخوفُ ،  
 وأتى المسلمين عدوُّهم من فوقهم ، أي من فوق الوادي من قِبَلِ المشرقِ ، ومن  
 أسفلَ منهم من بطنِ الوادي من قِبَلِ المغربِ ، حتى ظنُّوا باللهِ الظنونا ، وأظهروا  
 المنافقون ما كانوا يُسرُّون ، فمنهم من قال : إن بيوتنا عورةٌ ، فلننصرفَ إليها فإننا  
 نخافُ عليها ، وظلَّ المسلمون والمشركون بضعا وعشرين ليلةً قريبًا من شهرٍ لم يكن  
 بينهم حربٌ إلا الرميُّ بالثبَلِ والحصى . فلما رأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

انه اشتدَّ على المسلمين البلاء ، بعث إلى عُيَيْنَةَ بنِ حِصْنِ وإلى الحارثِ بنِ عوفٍ ،  
وهما قائدا غَطَفَانِ ، وعَرَضَ عليهما ثُلثُ ثَمَارِ المَدِينَةِ لِيُنصِرِفَا بِنِ مَعَهُمَا مِنْ غَطَفَانِ  
وَيَخْذُلَا قَرِيشًا وَيَرْجِعَا بِقَوْمِهِمَا عَنْهُمْ ، وَكَانَتْ هَذِهِ المَقَالَةُ مَرَاوِضَةً وَلَمْ تَكُنْ عَقْدًا ،  
فَلَمَّا رَأَى رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا قَدْ رَضِيَا أَتَى سَعْدَ بْنَ أَبِي مَعَاذٍ  
وَسَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ وَاسْتَشَارَهُمَا ، فَقَالَا : يَا رَسولَ اللَّهِ ، هَذَا أَمْرٌ تُحِبُّهُ فَنصنعه لك ،  
أَوْ شَيْءٌ أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ فَنَسْمَعُ وَنَطِيعُ ، أَوْ أَمْرٌ تَصْنَعُهُ لَنَا ؟ قَالَ : (بَلْ أَمْرٌ أَصْنَعُهُ  
لَكُمْ وَاللَّهِ مَا أَصْنَعُهُ إِلَّا أَتَى رَأَيْتُ العَرَبَ قَدْ رَمَتْكُمْ عَنِ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ) فَقَالَ  
سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ : يَا رَسولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ القَوْمِ عَلَى الشَّرْكِ بِاللَّهِ  
وَعِبَادَةِ الأوثَانِ ، لَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا نَعْرِفُهُ ، وَمَا طَمِعُوا قَطُّ أَنْ يَنَالُوا مِنَّا ثَمَرَةً إِلَّا شَرَاءً  
أَوْ قَرِيًى ، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالإِسْلَامِ وَهَدَانَا لَهُ وَأَعَزَّنَا بِكَ ، نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا ! وَاللَّهِ  
لَا نَعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ حَتَّى يَحْكَمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ! فَسَرَّ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَقَالَ : ( أَنْتُمْ وَذَلِكَ ) وَقَالَ لِعُيَيْنَةَ وَالحَارِثِ : ( انصُرِفَا فَلَيْسَ لَكُمْ  
عِنْدَنَا إِلَّا السَّيْفُ ) وَأَقْبَلَ بَعْضُ فَرَسَانِ قَرِيشٍ وَشَجَعَانِهِمْ ، حَتَّى وَقَفُوا عَلَى  
الْخَنْدِقِ ، وَتَيَمَّمُوا مَكَانًا ضَيِّقًا مِنَ الخَنْدِقِ ، فَضَرَبُوا خِيْلَهُمْ فَاقْتَحَمَتْ بِهِمْ وَجَاوَزُوا  
الْخَنْدِقَ وَصَارُوا بَيْنَ الخَنْدِقِ وَبَيْنَ سَلْعِ "الجبل" ، وَخَرَجَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي نَفَرٍ مِنَ  
المُسْلِمِينَ حَتَّى أَخَذُوا عَلَيْهِمُ الثُّغْرَةَ الَّتِي اقْتَحَمُوا مِنْهَا ، وَأَقْبَلَتِ الفَرَسَانُ نَحْوَهُمْ ،  
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ وُدٍّ مِنَ المُشْرِكِينَ : مَنْ يُبَارِزُ ؟ فَبَرَزَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَقَالَ لَهُ :  
يَا عَمْرُو ، إِنَّكَ عَاهَدْتَ اللَّهَ فِيمَا بَلَّغْنَا ، أَتُكِّ لَأُثَدَّعِيَ إِلَى إِحْدَى خَلْتَيْنِ إِلَّا أَخَذْتَ  
إِحْدَاهُمَا ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الإِسْلَامِ . قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي  
بِذَلِكَ . قَالَ : فَأَدْعُوكَ إِلَى المَبَارِزَةِ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ أَقْتَلَكَ  
لِمَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِيكَ . فَقَالَ عَلِيُّ : أَنَا وَاللَّهِ أَحِبُّ أَنْ أَقْتَلَكَ . فَحَمِيَ عَمْرُو  
وَنَزَلَ عَنِ فَرَسِهِ ، وَتَنَازَلَا وَثَارَ التَّرَابُ فَمَا انْجَلَى حَتَّى رُمِيَ عَلِيُّ عَلَى صَدْرِ عَمْرُو  
يَقْطَعُ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَى الباقونَ مَقْتَلَ عَمْرُو اقْتَحَمُوا الثُّغْرَةَ بِخَيْلِهِمْ مِنْهُزَمِينَ هَارِبِينَ .

وأتى نعيم بن مسعود فقال : يا رسول الله ، إني قد أسلمت ولم يعلم قومي بإسلامي ،  
 فمُرني بما شئت ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إنما أنت رجلٌ  
 واحدٌ من غطفان فلو خرجت فخذلتنا إن استطعت كان أحبَّ إلينا من  
 بقائك معنا فاخرج فإن الحرب خدعة ) (البخارى) . فخرج نعيم حتى أتى بني  
 قريظة - وكان يُناديهم في الجاهلية - فقال: يا بني قريظة ، قد عرفتم وُدِّي إياكم ،  
 وخاصة ما بيني وبينكم ، فقالوا : قل ، فلست عندنا بمتهم . قال : إن قريشاً وغطفان  
 ليسوا بكنتم ، البلدُ بلدكم ، فيه أموالكم وأبناؤكم ونسأؤكم ، وإن قريشاً وغطفان  
 جاءوا لحرب محمد وأصحابه وقد ظاهر قومه عليه ، فإن رأوا نُهْزَةً فرصة أصابوها ،  
 وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ، ولا طاقة لكم به ،  
 فلا تُقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً ، ثم خرج إلى قريش فقال لهم : قد  
 عرفتم وُدِّي لكم معشر قريش ، وفراقي محمداً ، وقد بلغني أمرٌ أرى من الحق أن  
 أبلغكموه نصحاً لكم ، فاكتموا عليّ ، قالوا : نفعل . قال : تعلمون أن معشرَ يهود  
 قد ندموا على ما كان من خذلانهم محمداً ، وأرسلوا إليه : إنا قد ندمنا على  
 ما فعلنا ، فهل يُرضيك أن نأخذ من قريش وغطفان رجالاً من أشرفهم فنعطيكهم  
 فنضرب أعناقهم ، ثم نكون معك على ما بقِيَ منهم حتى نستأصلهم . أرسل أبو  
 سفيان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفرٍ من قريش وغطفان يقول لهم : إنا  
 لسنا بدارٍ مُقام ، قد هلك الخفُّ والحافرُ ، فاغدوا صبيحةً غدٍ للقتال ، فأرسلوا  
 إليهم : إن اليومَ يومُ السبتِ ، وقد علمتم ما نال منا من تعدي في السبتِ ، ومع  
 ذلك فلا تُقاتل معكم حتى نُعطونا رهناً ، فلما رجع الرسولُ بذلك ، قالوا : صدقنا  
 والله نعيم بن مسعود ، فردوا إليهم الرُّسل وقالوا : والله لا نُعطيكم رهناً أبداً ،  
 فاخرجوا معنا إن شئتم وإلا فلا عهدَ بيننا وبينكم . فقال بنو قريظة : صدقَ والله  
 نعيم بن مسعود . وخذلَ الله بينهم ، واختلقت كلمتهم ، وبعثَ الله عليهم ريحاً  
 عاصفاً في ليلٍ شديدة البرد ، فجعلتُ الرِّيحُ تَلْبُ أَيْتَهُمْ وتكفأُ قُدُورَهُمْ . وقال

أبو سفيانَ : ويلكم يا معشرَ قريشٍ ! إنكم والله ما أصبحتم بدارٍ مقامٍ ولقد هلك الكراعُ والخفُّ ، وأخلفتنا بنو قريظة ، ولقينا من هذه الرياح ما ترون ، ما يستمسك لنا بناء ، ولا تثبت لنا قدرٌ ، ولا تقوم لنا نارٌ ، فارتحلوا فإني مُرتحلٌ . وعادت الأحزابُ من حيث أتوا خائبين . ورجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، ووضع المسلمون سلاحهم ، فاتاه جبريلُ قال : يا محمد : إن كنتم قد وضعتم سلاحكم فما وضعت الملائكةُ سلاحها ، إن الله يأمرُك أن تخرجَ إلى بني قريظة ، وإني متقدِّمٌ إليهم فمزلزلٌ بهم حصونهم ، فأمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم منادياً فنادى : لا يُصلين أحدَ العصرِ إلا في بني قريظة . وكان سعدُ بن معاذٍ قد أصابه سهمٌ فدعا ربّه قال : اللهم إن كنتَ قد أبقيتَ من حربِ قريشٍ فأبقي لها ، فإنه لا قومَ أحبُّ أن أجاهدهم من قومٍ كذبوا رسولك وأخرجوه . اللهم وإن كنتَ وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم فاجعلها لي شهادةً ، ولا تُمتني حتى تقرأَ عيني في بني قريظة ، وأصيبَ سعدٌ في أكحلِهِ ثم قال : اللهم إن كان حربُ بني قريظة لم يبقَ منه شيءٌ فأقبضني إليك ، وإن كان قد بقيتَ منه بقيةٌ فأبقي حتى أجاهدَ مع رسولك أعداءه . فلما حُكِمَ في بني قريظة تُوفِّي ، ففرِحَ الناسُ وقالوا : نرجو أن تكونَ قد استجيبتَ دعوتَهُ . ولما خرج المسلمون إلى بني قريظة قال لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( نقضتم العهدَ يا إخوة القروءِ أخزاكم الله وأنزلَ بكم نِقْمَتَهُ ) وحاصرهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بضعا وعشرين ليلةً ، وانتهى الأمرُ باستسلامهم ، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد حُكِمَ فيهم سعدُ ابن معاذٍ ، فحكّمَ بأن تُقتلَ المقاتلةُ ونُسى الذريةُ والنساءُ ، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( لقد حكمتَ فيهم بحكمِ الله تعالى من فوقِ سبعةِ أرقعةٍ - سمواتٍ وسُيّتٍ بذلك لأنها رُفعت بالجومِ ) (أحمد) وقُتِلَ من اليهودِ من الستمائةِ إلى السبعمائةِ ، وقُسِمَت أموالهم . فلما تم أمرُ بني قريظة أُجيبَت دعوةُ سعدِ بن معاذٍ ، فانفجرَ جُرحُهُ وجرى دُمُه ومات ، وهو الذي أتى الحديثُ فيه : ( اهتزَّ لموتهِ عرشُ

الرحمن) (أحمد). ولم يُستشهد يوم الخندق إلا ستّة ، وهم : سعدُ بنُ معاذ ، وأنسُ ابنُ أوس ، وعبدُ الله بنُ سهل ، والطُفيلُ بنُ النعمان ، وثعلبةُ بنُ غنمّة ، وكعبُ ابنُ زيد ، وقُتيلُ من الكفّارِ ثلاثة . ولم يَغزُ كفّارُ قريشِ المؤمنين بعد الخندق . وكانت الرِيحُ التي أفرغت المشركين وفرقتهم ، معجزةً لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، لأن المسلمين كانوا قريباً منها ، لم يكن بينهم وبينها إلا عرضُ الخندق ، وكانوا في عافية منها . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ يعني من حفرِ الخندقِ والتحرُّزِ من العدو .

( ١٣٠ ) تَخْيِيرُ زَوَجاتِ النَّبِيِّ :

يقولُ تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسْرِحْكِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۖ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٢٨، ٢٩) .

كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد تأذى ببعضِ الزوجات . قيل : سأله شيئاً من عَرَضِ الدنيا . وقيل : زيادةً في النفقة . وقيل : أمرُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بتلاوة هذه الآية عليهنّ وتخييرهنّ بين الدنيا والآخرة . وقال الشافعي : أمرُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أن يُخيّرَ نساءهُ فاخترته . . وجملةُ ذلك أن الله تعالى خيّرَ النبيّ صلى الله عليه وسلم بين أن يكونَ نبيّاً ملكاً وعَرَضَ عليه مفاتيحَ خزائنِ الدنيا، وبين أن يكونَ نبيّاً مسكيناً ، فشاوَرَ جبريلَ فأشارَ عليه بالمسكنةِ فاخترها ، ثم أمرهُ تعالى أن يُخيّرَ زوجاتِهِ . وقيل : إن السببَ هو أن امرأةً من أزواجهِ سألتهُ أن يصوغَ لها حلقةً من ذهبٍ ، فصاغَ لها حلقةً من فضةٍ وطلاها بالذهبِ . وقيل بالزعفرانِ . فأبتْ إلا أن تكونَ من الذهبِ ، فزلتْ آيةُ التخييرِ . فخيّرهنّ ، فقلنّ :

اخترنا الله ورسوله . عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فأذن له فدخل ، ثم جاء عمرُ فاستأذن فأذن له ، فوجد  
 النبي صلى الله عليه وسلم جالسًا حوله نساءؤه واجمًا ساكتًا ، فقال عمرُ : والله  
 لأقولنَّ شيئًا أضحكُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسولَ الله ، لو  
 رأيتُ بنتَ خارجةَ رزجته "سألني النفقة ففقتُ إليها فوجأتُ" طعتُ "عُنقها فضحكُ  
 رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقال : (هنَّ حولي كما ترى يسألني النفقة)  
 فقام أبو بكر إلى عائشة يَجأ عُنقها ، وقام عمرُ إلى حفصة يَجأ عُنقها ، كلاهما يقولُ :  
 تسألن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ! فقلن : والله لا نسأل رسولَ  
 الله صلى الله عليه وسلم شيئًا أبدًا ليس عنده . ثم اعتزلهن شهرًا . ثم نزلت عليه  
 هذه الآية . فبدأ بعائشة فقال : (يا عائشة إني أريدُ أن أعرضَ عليك أمرًا أحبُّ  
 ألا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبيك ) قالت : وما هو يارسولَ الله ؟ فتلا  
 عليها الآية . قالت : أفيك يارسولَ الله أستشيرُ أبوي ؟ بل اختارَ الله ورسوله والدَّارَ  
 الآخرة ، وأسألك ألا تُخبرَ امرأةً من نسائك بالذي قلت . قال : ( لا تسألني  
 امرأةً منهنَّ إلا أخبرتها ، إنَّ الله لم يبعثني مُعنتًا ولا مُتعتنًا ولكن بَعثني مُعلمًا  
 مُيسرًا ) (مسلم) وفعلَ أزواجُ النبي صلى الله عليه وسلم كما فعلتْ عائشة .  
 ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ ﴾ كان لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم أزواجٌ ، منهنَّ من دخلَ  
 بها ، ومنهنَّ من عقدَ عليها ولم يدخلَ بها ، وأولهنَّ : خديجة بنتُ خويلد ، ولم  
 يتزوجَ غيرها حتى ماتت ، وكانت بنتُ أربعين حين تزوجها ، وتوفيت بعد النبوة  
 بسبع سنين ، وقيل : عشر ، وهي أولُ امرأةٍ آمنت به ، وجميعُ أولاده منها غيرُ  
 إبراهيم . ومنهنَّ : سودة بنتُ زمعة ، وكانت عند ابنِ عمِّ لها وهاجرا إلى الحبشة ،  
 فلما قدما إلى مكة مات زوجها ، وقيل : مات بالحبشة ، فتزوجها رسولُ الله صلى  
 الله عليه وسلم . ومنهنَّ عائشة بنتُ أبي بكر ، وكانت مُسمَّاةً لجُبَيْرِ بنِ مُطعم ،

وتزوجها قبل الهجرة بسنتين ، وقيل : ثلاث سنين ، وبقيت عنده تسع سنين ، ولم يتزوج بكراً غيرها . ومنهن حفصة بنت عمر بن الخطاب ، ثم طلقها ، فاتاه جبريل فقال : " إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة " فراجعها . ومنهن : أم سلمة ، واسمها هند بنت أبي أمية . ومنهن : أم حبيبة ، خطبها من النجاشي فزوجها إياها ، وأصدق النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة دينار ، وبعث بها مع شريحيل ابن حسنة ، وكانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بالحيشة على النصرانية . ومنهن : زينب بنت جحش ، وكان اسمها برة فسمّاها زينب . ومنهن : زينب بنت خديمة ، وكانت في الجاهلية تُسمى أم المساكين ، لإطعامها إياهم . ومنهن : جويرية بنت الحارث ، أصابها في غزوة المصطلق ، وكان اسمها برة فسمّاها جويرية . ومنهن : صفية بنت يحيى ، سبها يوم خيبر وأعتقها وتزوجها وجعل عتقها صدقها . ومنهن : ریحانة بنت زيد ، سبها من بني النضير فأعتقها وتزوجها . ومنهن : ميمونة بنت الحارث الهلالية ، وهي آخر امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهؤلاء المشهورات من أزواجه اللاتي دخل بهن . وكان له من السراي سريتان : مارية القبطية ، وريحانة ، في قول قتادة ، وقال غيره : كان له أربع : مارية ، وريحانة ، وأخرى جميلة أصابها في السبي ، وجارية وهبتها له زينب بنت جحش .

( ١٣١ ) الفاحشة من نساء النبي :

يقول تعالى : ﴿ يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَدْحَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ \* وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿ (الأحزاب: ٣٠، ٣١)

لما اختار نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ، شكرهن الله تعالى على ذلك فقال تكممة لهن : ﴿ لَا سِحْلٌ لَكَ الْيَسَاءِ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ (الأحزاب: ٥٢) ، وجعل ثواب طاعتهم وعقاب معصيتهم أكثر مما لغيرهم ، فأخبر تعالى أن من جاء منهم بفاحشة ، يُضاعف لها العذاب ضعفين ، لشرف منزلتهم وفضل درجاتهم . وقال قوم : إذا وردت كلمة "الفاحشة" معرفة ، أي بالألف واللام ، فهي بمعنى الزنى واللواط ، وإذا وردت منكرة " أي نكرة " فهي سائر المعاصي ، وإذا وردت منوعة ، فهي عقود الزوج وفساد عشرته . وقالت فرقة : قوله : ﴿ بِفَلْحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ تعم جميع المعاصي . وكذلك " الفاحشة " كيف وردت .

ويقول تعالى : ﴿ يَنْبِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتَنَّ كَأَحَدٍ مِنَ الْيَسَاءِ إِنْ أَتَقَيْتَنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (الأحزاب: ٣٢)

أي لستن كأحد من النساء في الفضل والشرف . ﴿ إِنْ أَتَقَيْتَنَّ ﴾ أي خفتن الله . ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ أي لا تثن القول . ﴿ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أي شك و نفاق . وقيل : تشوف لفجور ، وهو الفسق والغزل . ﴿ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ القول المعروف هو الصواب الذي لا تُنكره الشريعة ولا النفوس ، وهذا أمر يشمل جميع النساء ، إذا خاطبت الرجال الأجانب ، وكذا المحرمات عليها بالمصاهرة .

( ١٣٢ ) قَرَارُ النَّسَاءِ وَتَبَرُّجُهُنَّ :

يقول تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٣٣)

﴿ وَقَرْنَ ﴾ من الوقار . ومن القرار أي السكن . ورؤي أن عمارة قال لعائشة رضي الله عنها : إن الله أمرك أن تقرّي في منزلك ، فقالت : يا أبا اليقظان ، ما زلت قوالاً بالحق ! فقال : الحمد لله الذي جعلني كذلك على لساني . وفي هذه الآية أمر بلزوم البيت ، وإن كان الخطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد دخل فيه غيرهن . والشريعة مليئة بلزوم النساء بيوتهن ، والانكفاف عن الخروج إلا للضرورة . ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ والتبرج هو المشي بين الرجال على تفتيح وتكسير وإظهار الحاسن للرجال ، إلى غير ذلك مما لا يجوز شرعاً ، ويلزمن البيوت ، فإن مسّت الحاجة إلى الخروج فليكن على تستر تام . وذكر الثعلبي وغيره : أن عائشة كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى تبلّ خمارها . وذكر أن سودة قيل لها : لم لا تحجّين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك ؟ فقالت : قد حججت واعمرت ، وأمرني الله أن أقرّ في بيتي . قال الراوي : فوالله ما خرجت من بيتها ، حتى أخرجت جنازتها . وقال ابن عطية : كان بكاء عائشة بسبب سفرها أيام موقعة الجمل ، وحينئذ قال لها عمارة : إن الله قد أمرك أن تقرّي في بيتك . ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما أمر ونهى . ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ يراؤ به نساؤه وأهله الذين هم أهل بيته .

( ١٣٣ ) الْمَسَاوَاةُ بَيْنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ :

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَشِيعِينَ وَالْخَشِيعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّاتِمِينَ وَالصَّاتِمَاتِ

وَالصَّيِّمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿ (الأحزاب: ٣٥)

رَوَى الترمذِيُّ عن أمِّ عُمارةِ الأنصاريَّةِ أنَّها أتت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقالت : ما أرى كلَّ شيءٍ إلا للرجالِ ، وما أرى النساءَ يُذَكَّرْنَ بشيءٍ ! فزلت هذه الآيةُ . وبدأ اللهُ تعالى بِذِكْرِ الإسلامِ الذي يُعْمُ الإيمانَ والجوارِحَ ، ثم ذَكَرَ الإيمانَ تبيينًا على أنه عَظْمُ الإسلامِ ودِعَامَتُهُ . والقائتُ : العابدُ المطيعُ . والصادقُ : الذي يصدقُ فيما عوَّدهُ عليه وأن يَفِيَّ به . والمتصدِّقُ : بالفَرَضِ والتَّوَابِلِ . والصائمُ كذلك . ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ أي عما لا يحِلُّ من الزَّنى وغيره . والذَّاكِرُ اللهُ في أدبارِ الصلواتِ وَعُدْوًا وَعَشِيًّا ، وفي المضاجعِ وعند الانتباهِ من النَّومِ ، والحمدُ لله ربِّ العالمين . وقال أبو سعيد الخُدَريُّ : من أيقظَ أهلهُ بالليلِ وصلِّيا معًا أربعَ ركعاتٍ كُتِبَ من الذَّاكِرِينَ اللهُ كثيرًا والذَّاكِرَاتِ .

( ١٣٤ ) عَصِيَّانُ قَضَاءُ اللهِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب: ٣٦) .

سببُ نزولِ هذه الآيةِ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم خَطَبَ زينبَ بنتَ جحشٍ ، وكانت بنتَ عَمَّتِهِ ، فظنَّت أن الخطبةَ لنفسِهِ ، فلما تبَيَّنَ أنه يُريدُها لزيدِ ابنِ حارثةٍ ، كرهت وامتنعَت ، وامتنعَ أخوها ، لنسبِها من قريشٍ ، وأن زيدا كان بالأمسِ عبدًا ، فزلت الآيةُ . فأذعنت زينبُ حينئذٍ وتزوجتهُ . وهذه الآيةُ دليلٌ على أن الكفءةَ لا تُعْتَبَرُ في الأحسابِ وإنما في الأديانِ . والخِيَرَةُ بمعنى التخييرِ ، ثم توَعَّدَ اللهُ وأخبرَ بأن من يعصِ اللهَ ورسولَهُ فقد ضلَّ .

( ١٣٥ ) زَوَاجُ مُطَلَّقةِ الْمُتَسَبِّئِي :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ (الأحزاب: ٣٧)

قالت عائشة : لو كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لَكُنْتُمْ هذه الآية . ﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ بالإسلام . ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالعتق . ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ ما يُبْدِيهِ اللهُ ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ في كلِّ الأحوال . ولا تأمُرْ زَيْدًا بِإِمْسَاكِ زَوْجَتِهِ بعد أن أَعْلَمَكَ اللهُ أَنَّهَا ستَكُونُ زَوْجَتَكَ . ولَمَّا تَزَوَّجَهَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : تزوجَ حليمةَ ابنةِ ، فأنزل اللهُ تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، قد تَبَنَّىهُ وهو صغيرٌ ، فلبثَ حتى صارَ رجلاً يُقالُ له زَيْدُ ابنُ مُحَمَّدٍ ، فأنزل اللهُ تعالى : ﴿ آدَعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ . وكانتُ زَيْنَبُ تُفَاخِرُ نِسَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وتقولُ : زَوَّجَكُنْ آبَاؤُكُمْ وَزَوَّجَنِي اللهُ تعالى . ﴿ وَطَرًا ﴾ الوَطْرُ كلُّ حَاجَةٍ لِلْمَرْءِ له فيها هِمَّةٌ ، أي ما أراد من حاجته ، يعني الجماع .

ويقولُ تعالى : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ (٢٦) الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (الأحزاب: ٣٨، ٣٩)

هذه مخاطبة من الله تعالى لجميع الأمة . أعلمهم أن هذا ونحوه هو السنن الأقدم في الأنبياء أن ينالوا ما أحله لهم ، أي سن محمد صلى الله عليه وسلم التوسعة عليه في النكاح سنة الأنبياء الماضية ، كداود وسليمان .

يقول تعالى : مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿ (الأحزاب: ٤٠).

أعلم الله تعالى أن محمداً لم يكن أباً أحد من الرجال المعاصرين له في الحقيقة . ولم يقصد بهذه الآية أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له ولد ، فقد ولد له ذكور: إبراهيم ، والقاسم ، والطيب ، والمطهر ، ولكن لم يعش له ابن حتى يصير رجلاً . ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ أي أنه آخر الأنبياء . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة ) (مسلم).

يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٤١) أمر الله عباده بأن يذكروه ويشكروه ، ويكثروا من ذلك على ما أنعم به عليهم . قال ابن عباس : لم يُغذَّر أحد في ترك ذكر الله إلا من غلب على عقله . وروى أبو سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( أَكثِرُوا مِن ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ ) (أحمد) . وقيل : الذِّكْرُ الكثير ما جرى على الإخلاص من القلب ، والقليل ما يقع على حُكم التفاق كالذِّكْر باللسان .

قوله تعالى : ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ (الأحزاب: ٤٢) أي اشغلوا ألسنتكم في معظم أحوالكم بالتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير . وقيل : المراد صلوا لله بكرةً وأصيلاً . والصلاة تُسمى تسبيحاً . وخصَّ الفجرَ والمغربَ والعشاءَ بالذكر لأنها أحقُّ بالتحريض عليها ، لا تُصَلِّها باطراف الليل . والأصيل : العشي .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٤٣)

قال ابن عباس : لما نزلت : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ (الأحزاب: ٥٦) قال المهاجرون والأنصار : هذا لك يا رسول الله خاصة ، وليس لنا فيه شيء . فأنزل الله هذه الآية . وهذه نعمة من الله على هذه الأمة من أكبر النعم ، ودليل على فضلها على سائر الأمم . وقد قال : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١١٠) . والصلاة من الله على العبد هي رحمة له وبركته لديه . وصلاة الملائكة : دعاؤهم للمؤمنين واستغفارهم لهم ، كما قال : ﴿ وَتَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ . وفي الحديث : أن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام : أَيُّصَلِّي رَبُّكَ جَلًّا وَعِزًّا ؟ فَأَعْظَمَ ذَلِكَ ، فَأَوْحَى اللَّهُ جَلًّا وَعِزًّا : ( إِنَّ صَلَاتِي بَأَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي ) (أحمد) . ﴿ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أي من الضلالة إلى الهدى ، ثم أخبر الله تعالى برحمته بالمؤمنين تأنيساً لهم فقال ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٤٣) .

قوله تعالى : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٤٤) أي كان بالمؤمنين رحيمًا ، فهو يؤمنهم من عذاب يوم القيامة ، وفي ذلك اليوم يلقونهُ . و ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ أي تحية بعضهم لبعض . ﴿ سَلَامٌ ﴾ أي سلامة لنا ولكم من عذاب الله . وقيل : هذه التحية من الله تعالى ، فيسلمهم من الآفات ، أو يبشرهم بالأمن من المخافات ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ﴾ أي يوم القيامة بعد دخول الجنة . قال معناه الزجاج ، واستشهد بقوله : ﴿ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ (يونس: ١٠) .

قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٤٥، ٤٦) وذَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿

في هذه الآية تأنيس للنبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، وتكريم للجميع . وتضمنت هذه الآية من أسمائه صلى الله عليه وسلم ستة أسماء ، وله أسماء كثيرة وسماوات جليلة . وقد سماه الله في الكتاب محمدًا وأحمد . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه الثقات العُدُولُ : ( لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد

وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفرَ وأنا الحاشِرُ الذي يُحشِرُ الناسُ على قَدَمي وأنا العاقِبُ ( البخارى). وفي صحيح مسلم عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : وقد سَمَّاهُ اللهُ " رَعُوفًا رَحِيمًا " . وقال ابنُ عباسٍ : لما نزلتْ هذه الآيةُ دعا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عليًّا ومُعَاذًا ، فبعثهما إلى اليمنِ ، وقال : ( اذْهَبَا فَبَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا ، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ، فَإِنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ ) ، وقرأ هذه الآيةَ (مسلم) . ﴿ شَهِدَا ﴾ على أُمَّتِهِ بالتبليغِ إليهم وعلى سائرِ الأُمَمِ بتبليغِ أنبيائِهِمْ . ﴿ وَمُبَشِّرَا ﴾ للمؤمنين برحمةِ اللهِ وبالجنةِ . ﴿ وَنَذِيرَا ﴾ للعصاةِ والمدنِينِ والمكذِبِينَ مِنَ النَّارِ وَعَذَابِ الْخُلْدِ . ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ ﴾ بتبليغِ التوحيدِ والأخذِ به ، ومكافحةِ الكُفْرَةِ . ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ بأمرِهِ إِيَّاكَ . ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ استعارةً للنورِ الذي يتضمَّنُهُ شرعُهُ .

( ١٣٦ ) الزَّوْجَاتُ الْحَلَالُ :

يقولُ تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْ أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٠)

﴿ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ والإحلالُ يقتضي تقدُّمَ حَظْرٍ . وزوجائهُ اللَّاتِي فِي حَيَاتِهِ لَمْ يَكُنَّ مُحْرَمَاتٍ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْهِ التَّزْوُجُ بِالْأَجْبِيَاثِ ، فَانصَرَفَ الإِحْلَالُ إِلَيْهِنَّ . ، ولأنه قال في سياقِ الآيةِ : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ ﴾ ومعلومٌ أنه لم يكن تحته أحدٌ من بناتِ عمِّه ولا من بناتِ عمَّاتِهِ ولا من بناتِ خاله ولا من بناتِ خالاتِهِ . وقيل : المرادُ أحللتنا لك أزواجك اللَّاتِي عِنْدَكَ ، لِأَنَّهُنَّ

اخترتك على الدنيا ، قاله الجمهور من العلماء . وهو الظاهر . وخرج الترمذي عن  
 عطاء قال : قالت عائشة : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله  
 تعالى له النساء . ﴿ وَمَا مَلَكَت يَمِينُكَ ﴾ أحل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه  
 وسلم السراري ، ولأمته مطلقاً ، وأحل الأزواج له مطلقاً ، وأحل للخلق بعدد .  
 ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أي رده عليك من الكفار . والغنمة تسمى فينا ، أي  
 مما أفاء الله عليك من النساء بالمأخوذ على وجه القهر والغلبة . ﴿ الَّتِي هَاجَرَ  
 مَعَكَ ﴾ أي لا يحل لك من قرابتك إلا من أسلم . وقيل : لا يحل لك منهن إلا  
 من هاجر إلى المدينة ، لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن  
 وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾ (الأنفال: ٧٢) ومن لم يهاجر لم يكمل ، ومن لم  
 يكمل لم يصلح للثبي صلى الله عليه وسلم . ﴿ مَعَكَ ﴾ المعية هنا الاشتراك في  
 الهجرة لا في الصحبة فيها ، فمن هاجر حل له ، كان في صحبته إذا هاجر أو لم  
 يكن . ﴿ وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً ﴾ أي وأحللنا لك امرأة تهب نفسها لك من غير صداق .  
 وعن ابن عباس أنه قال : لم تكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إلا بعقد  
 نكاح أو ملك يمين ، فأما الهبة فلم يكن عنده منهن أحد . وقال قوم : كانت عنده  
 موهوبة . وروى مسلم عن عائشة أنها قالت : كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : أما تستحي امرأة تهب نفسها لرجل !  
 حتى أنزل الله تعالى : ﴿ تَرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَعْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ﴾ فقلت :  
 والله ، ما أرى ربك إلا يسارع في هواك . وروى البخاري عن عائشة أنها قالت :  
 كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
 فدل ذلك على أنهن كن أكثر من واحدة . وقال الزمخشري : وقيل الموهبات أربع :  
 ميمونة بنت الحارث ، وزينب بنت خزيمة ، أم المساكين الأنصارية ، وأم شريك  
 بنت جابر ، وخولة بنت حكيم . والله تعالى أعلم . ﴿ إِنْ وَهَبْتَ ﴾ أي إن وقع  
 فهو حلال . ﴿ مُّؤْمِنَةً ﴾ يدل على أن الكافرة لا تحل له . وإذا كان لا يحل له من



اللَّهُ قَرَّتْ أَعْيُنَهُنَّ بِذَلِكَ وَرَضِينَ ، لَأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ فِي شَيْءٍ كَانَ رَاضِيًا بِمَا أُوتِيَ مِنْهُ وَإِنْ قَلَّ . ومع ذلك كان صلى الله عليه وسلم يشدُّدُ على نفسه في رعاية التسوية بينهما ، تطييبًا لنفوسهن ، ويقول : ( اللهم هذه قدرتي فيما أملكُ فلا تلمني فيما تملكُ ولا أملكُ ) ( البخاري ) يعني قلبه ، لإيثاره عائشة دون أن يظهر ذلك في شيء من فعله . وكان في مرضه الذي تُوفِّي فيه يُطافُ به محمولاً على بيوت أزواجه ، إلى أن استأذنه أن يُقيم في بيت عائشة . قالت عائشة : أول ما اشتكى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، في بيت ميمونة ، فاستأذن أزواجه أن يُمرضَ في بيتي ، فأذن له . وقالت عائشة : فلما كان يومي قبضه الله تعالى بين سَخْرِي وَنَخْرِي . " اي بين جنبي وصدري ، والسُخْرُ هو الرئة والثُحْرُ هو الصدر " . ويُستدلُّ من ذلك على أن الرجلَ عليه أن يعدلَ بين نسائه ، لكلِّ واحدةٍ منهنَّ يومٌ وليلةٌ ، ولا يُسقطُ حقَّ الزوجةِ مرضها ولا حيضها ، وعليه ألا يجمعَ بينهما في بيتٍ واحدٍ إلا برضاهن ، وأن يعدلَ بينهما في النفقة والكسوة إذا كنَّ معتدلاتِ الحال ، ولا يلزمُ ذلك في المختلفاتِ المناصب . فأما الحبُّ والبغضُ فخارجان عن الكسبِ فلا يتأبى العدلُ فيهما . وقال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ (النساء: ١٢٩) . ويقولُ تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ (الأحزاب: ٥١) من ميثلِ بعضنا إلى مَنْ عندنا من النساءِ دونَ بعضٍ . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٠) يغفرُ للعبدِ ما يعيلُ إليه قلبه .

( ١٣٨ ) البَدَلُ بِالزَّوْجَاتِ :

يقولُ تعالى : ﴿ لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجَ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴾ (الأحزاب: ٥٢) .

قيل : إن هذه الآية منسوخة بالسنة ، والنسخ لها حديث عائشة ، قالت : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى أحل له النساء . ﴿ لَا تَحِلُّ لَكَ الْنِسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ قيل : معناه لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات . وقال مجاهد : لئلا تكون كافرة أمًا للمؤمنين . ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ قال ابن زَيْد : هذا شيء كانت تفعله العرب ، يقول أحدهم : خذ زوجتي وأعطني زوجتك ، فأنزل الله هذه الآية . ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهَا ﴾ . قال سهل بن أبي حنمة : رايت محمدًا بن مسلمة يطاردُ ثبيته بنت الضحاك على إجارٍ سطحٍ من أجابير المدينة ، فقلت له : أتفعل هذا؟ فقال نعم ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا ألقى الله في قلب أحدكم خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها ) (أحمد) . وقال مالك : ينظر إلى وجهها وكفها ، ولا ينظر إلا ياذنها . ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ فإن له أن يتسرى بها . وقيل : لا تحل ، تربيتها لقدره عن مباشرة الكافرة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ (المتحنة: ١٠) .

( ١٣٩ ) دُخُولُ بَيْتِ النَّبِيِّ :

يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَظِيرِ بْنِ إِنَّهُ وَلَيْكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَبِرُوا وَلَا مُسْتَعِينِينَ لِحَدِيثِ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيَ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيَ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٣) .

تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةَ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا الْأَدَبُ فِي أَمْرِ الطَّعَامِ وَالْجُلُوسِ . وَالثَّانِي : أَمْرُ الْحِجَابِ . وَسَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ أَوْلَمَ عَلَيْهَا : " أَيِ اقَامَ رَلِيمَةَ " ، فَدَعَا النَّاسَ ، فَلَمَّا طَعَمُوا جَلَسَ طَوَائِفٌ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَوْجَتُهُ مُؤَلِيَةً وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ ، فَتَقَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا أُدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي ، قَالَ : فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَذَهَبَتْ أَدْخَلَ مَعَهُ فَأَلْقَى السَّرَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَنَزَلَ الْحِجَابُ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ . وَهَذَا أَدَبٌ أَدَّبَ اللَّهُ بِهِ الثَّقَلَاءَ . أَمَّا أَمْرُ الْحِجَابِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : سَبَّهَا أَنَّ عَمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ ، فَتَرَلْتُ الْآيَةَ . وَرَوَى الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : قَالَ عَمَرٌ وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ : فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، وَفِي الْحِجَابِ ، وَفِي أَسَارَى بَدْرِ . ﴿ بَيُّوتَ النَّبِيِّ ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْبَيْتَ لِلرَّجُلِ ، وَيُحَكَّمُ لَهُ بِهِ . فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ قُلْنَا : إِضَافَةُ الْبُيُوتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِضَافَةٌ مِنْكَ ، وَإِضَافَةُ الْبُيُوتِ إِلَى الْأَزْوَاجِ إِضَافَةٌ مَحَلٌّ ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ جَعَلَ فِيهَا الْإِذْنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْإِذْنَ إِتِمَا يَكُونُ لِلْمَالِكِ . ﴿ غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ ﴾ أَيِ غَيْرِ مُنْتَظَرِينَ لِنُضْجِهِ . ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ فَكَأَنَّ الْمَنْعَ ، وَخَصَّ وَقْتَ الدَّخُولِ بَأَنَّ يَكُونُ عِنْدَ الْإِذْنِ عَلَى جِهَةِ الْأَدَبِ ، وَحِفْظِ الْحَضْرَةِ الْكَرِيمَةِ عَنِ الْمَبَاسِطَةِ الْمَكْرُوهَةِ . ، وَأَمَرَ تَعَالَى بَعْدَ الْإِطْعَامِ أَنْ يَتَفَرَّقَ جَمِيعُهُمْ وَيَنْتَشِرُوا . ﴿ وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِحَدِيثِ ﴾ أَيِ لَا تَمَكَّثُوا مُسْتَأْنِسِينَ بِالْحَدِيثِ كَمَا فَعَلَ أَصْحَابُهُ فِي وَرَلِيمَةِ زَيْنَبَ . ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِيءُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيءُ مِنَ الْحَقِّ ﴾ أَيِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ بَيَانِهِ وَإِظْهَارِهِ ، وَلَمَّا

كان ذلك يقَعُ من البشرِ لعلِّ الاستحياءِ ، نفَى اللهُ تعالى العِلَّةَ الموجِبَةَ لذلك في البشرِ . وفي الصحيحِ عن أمِّ سلمةَ قالتُ : جاءتْ أمُّ سليمٍ إلى النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالتُ : يا رسولَ اللهِ ، إنَّ اللهُ لا يستحي من الحقِّ ، فهل على المرأةِ من غُسلٍ إذا احتلمتْ ؟ فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : (إذا رأَتْ الماءَ) (البخارى).

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتْنَعًا ﴾ أي إذا طلبتم شيئاً من المواعين أو غير ذلك . أو إذا طلبتم الفتوى . والحجابُ هو السَّاتِرُ . ﴿ ذَالِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ من الخواطرِ التي تعرِضُ للرجالِ في أمرِ النساءِ ، وللنساءِ في أمرِ الرجالِ ، أي ذلك أنفى للريبةِ وأبعدُ للثمةِ وأقوى في الحماية .. وهذا يدلُّ على أنه لا ينبغي لأحدٍ أن يثقَ بنفسه في الخلوَّةِ مع من لا تحلُّ له ، فإنَّ مجانبَةَ ذلك أحسنُ لحاله وأحصنُ لنفسه وأتمُّ لعصمته . ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ هذا تكرارٌ للعلَّةِ وتأكيدٌ لحكمها . ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ أَبَدًا ﴾ . وعن قتادةَ : أن رجلاً قال : لو قبضَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، تزوجتُ عائشةَ ، فأنزلَ اللهُ تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الآية . ونزلتُ : ﴿ وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتِهِمْ ﴾ فحرَّم اللهُ تعالى نكاحَ أزواجِهِ من بعده ، وجعل لهنَّ حُكْمَ الأمهاتِ . وقيل : إنما مُنِعَ التزوُّجُ بزواجتهِ ، لأنهنَّ أزواجهُ في الجنَّةِ ، وأنَّ المرأةَ في الجنَّةِ لآخرِ أزواجها . وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : (زوجاتي في الدنيا هنَّ زوجاتي في الآخرة) (البخارى). ﴿ إِنَّ ذَالِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ يعني أذيةَ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أو نكاحَ أزواجهِ .

ويقولُ تعالى: ﴿ إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ خُفُّوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٤)

هو أعلمُ بما بدا وما خفى وما كان وما لم يكن .

( ١٤٠ ) الْحِجَابُ :

يقول تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أُمَّاتِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا مَلَائِكَةَ أَيْمَانِهِمْ وَأَتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ (الأحزاب: ٥٥)

لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ونحن أيضاً نكلمهن من وراء حجب؟ فترلت هذه الآية. وذكر الله تعالى من يحل للمرأة الظهور له، ولم يذكر العم والحال لأنهما مجريان مجرى الوالدين. ﴿ وَأَتَقِينَ اللَّهَ ﴾ أي اقتصرن على هذا وأتقين الله فيه أن تعدينه إلى غيره. وخص النساء في هذا الأمر، لقلّة تحفظهن وكثرة استرسالهن. والله أعلم. ثم توعدت تعالى بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ .

( ١٤١ ) صَلَاةُ اللَّهِ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى النَّبِيِّ :

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٦)

الصلوة من الله تعالى رحمة ورضوانه، ومن الملائكة الدعاء والاستغفار، ومن الأمة الدعاء والتعظيم لأمره. وأمر الله تعالى عباده بالصلوة على نبيه صلى الله عليه وسلم دون أنبيائه تشریفاً له، والصلوة عليه في كل حين من الواجبات وجوب السنة المؤكدة التي لا يغفلها إلا من لا خير فيه. وفي الحديث : ( من ذكرته عنده فلم يصل عليّ فدخل النار فأبعده الله ) (البخارى) وقيل له : يارسول الله، أرايت قول الله تعالى في هذه الآية فقال : ( هذا من العلم المكنون ولولا

أنكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به ، إن الله تعالى وكل بي ملكين فلا أذكر  
 عند مسلم فيصلي علي إلا قال ذلك الملكان غفر الله لك ، وقال الله تعالى  
 وملائكته لذيتك الملكين آمين ) (البخارى) . ومن العلماء من قال : تجب في كل  
 مجلس مرة ، وإن تكرر ذكره ، كما قال في آية السجدة وتشميت العاطس .  
 وكذلك في كل دعاء في أوله وآخره . وكذلك قال في إظهار الشهادتين . وروى  
 مالك عن أبي مسعود الأنصاري قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في  
 مجلس سعد بن عباد ، فقال بشر بن سعد : أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله ،  
 فكيف نصلي عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمتينا أنه لم  
 يسأله ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( قولوا اللهم صل على محمد  
 وعلى آله كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
 باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ،  
 والسلام كما علمتم ) (أحمد) . وفي فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ،  
 ثبت عنه أنه قال : ( من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ) (البخارى)  
 وقال سهل بن عبد الله : الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم أفضل العبادات ،  
 لأن الله تعالى تولاها هو وملائكته ، ثم أمر بها المؤمنين . قال أبو سليمان الداراني :  
 من أراد أن يسأل الله حاجة فليبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم  
 يسأل الله حاجته ، ثم يختم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن الله تعالى  
 يقبل الصلاتين وهو أكرم من أن يرُد ما بينهما . وروى ابن المسيب عن عمر بن  
 الخطاب رضي الله عنه أنه قال : الدعاء يحجب دون السماء حتى يصل على النبي  
 صلى الله عليه وسلم ، فإذا جاءت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم رفع  
 الدعاء وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من صلى علي في كتاب لم

تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ ( البخارى ). والصلاة  
على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ سُنَنِ الصَّلَاةِ وَمُسْتَحَبَّاتِهَا . وَقَالَ ابْنُ  
الْمُنْذِرِ : يُسْتَحَبُّ أَلَّا يُصَلِّيَ أَحَدٌ صَلَاةً إِلَّا صَلَّى فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ تَارِكًا فَصَلَاتُهُ مُجْزِيَةٌ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ  
أَصْحَابِ الرَّأْيِ ، وَلَكِنْ مِنْ ذَا الَّذِي يُطَاوَعُهُ قَلْبُهُ أَنْ يُؤَدِّيَ صَلَاتَهُ دُونَ الصَّلَاةِ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! وَحُكِيَ عَنْ مَالِكٍ وَسَفِيَانَ أَنَّهَا فِي التَّشَهُدِ  
الْآخِرِ وَقَبْلَ التَّسْلِيمِ . وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ  
أَنَّهُ قَالَ : لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةً لَمْ أَصَلِّ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَلَى  
أَهْلِ بَيْتِهِ لَرَأَيْتُ أَنَّهَا لَمْ تَتِمَّ . ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أَمَرَ اللَّهُ أَصْحَابَ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ أَمَرُوا أَنْ يُسَلِّمُوا  
عَلَيْهِ عِنْدَ حُضُورِهِمْ قَبْرَهُ وَعِنْدَ ذِكْرِهِ . وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ  
عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ يُرَى فِي وَجْهِهِ ،  
فَقُلْتُ : إِنَّا لَنَرَى الْبِشْرَ فِي وَجْهِكَ ! فَقَالَ : ( إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ  
رَبَّكَ يَقُولُ أَمَا يُرْضِيكَ إِنَّهُ لَا يُصَلِّيُ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا  
وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ) . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِذَا مِتُّ  
إِلَّا جَاءَنِي جَبْرَيْلُ يَقُولُ يَا مُحَمَّدُ هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ فَأَقُولُ  
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ) ( البخارى ) . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ  
أُمَّتِي السَّلَامَ ) ( النسائي ) . قَالَ الْقَشِيرِيُّ : وَالتَّسْلِيمُ قَوْلُكَ : سَلَامٌ عَلَيْكَ .

( ١٤٢ ) الْفُنُونُ التَّشْكِيلِيَّةُ :

يقول تعالى : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (سبأ: ١٣)

قال الضحاكُ : ﴿ مِنْ مَّحْرِبٍ ﴾ أي من مساجد . والمحرابُ هو المكانُ المرتفع .  
﴿ وَتَمَثِيلٍ ﴾ جمعُ تمثالٍ ، وهو كلُّ ما صُوِّرَ على مثلِ صورةٍ من حيوانٍ وغيرِ حيوانٍ . وقيل : كانت من زجاجٍ ونحاسٍ ورخامٍ تماثيلُ أشياءٍ ليست بحيوانٍ . وذُكِرَ أنَّها صورُ الأنبياءِ والعلماءِ ، وكانت تُصوِّرُ في المساجدِ ليراها الناسُ فيزدادوا عبادةً واجتهادًا ، قال صلى الله عليه وسلم : ( إنَّ أولئك كان إذا مات فيهم الرجلُ الصالحُ بَنَوْا علي قبره مسجدًا وصوِّروا فيه تلك الصُّورَ ) (البخارى) . أي ليتذكروا عبادتهم فيزدادوا في العبادة . وهذا يدلُّ على أنَّ التصويرَ كان مباحًا في ذلك الزمانِ . وقيل : التماثيلُ طَلَسَمَاتٌ كان يعملها ، ويحرمُ على كلِّ مصوِّرٍ أن يتجاوزها فلا يتجاوزها ، فيعملُ تماثلاً للذبابِ أو البعوضِ أو التماسيحِ في مكانٍ ، ويأمرهم ألا يتجاوزوه فلا يتجاوزوه أحدٌ أبدًا مادام هذا التمثالُ قائمًا . وقيل : إنَّ هذه التماثيلَ رجالٌ اتَّخذهم من نحاسٍ وسألَ ربُّه أن ينفخَ فيها الرُّوحَ ليقاتلوا في سبيلِ اللهِ ولا يحيكَ - يؤثرُ - فيهم السَّلاحُ . ويُقالُ : إنَّ اسفنديارَ كان منهم ، واللهُ أعلمُ . ورُوي أنَّهم عملوا له أسدين في أسفلِ كرسيِّه ونسرين فوقه ، فإذا أرادَ أن يصعدَ بسطَ الأسدانِ له ذراعيهما ، وإذا قَعَدَ أطلقَ النَّسرانِ أجنحتهما .

حكى مكِّي في الهداية له : أنَّ فِرْقَةَ تُجَوِّزُ التصويرِ ، وتحتجُّ بهذه الآية . قال ابنُ عطية : وذلك خطأ ، وما أحفظُ عن أحدٍ من أئمَّةِ العِلْمِ من يجوزُه . وقال النَّحاسُ : قال قومٌ عملَ الصُّورِ جائزٌ لهذه الآية ، ولَمَّا أخبر الله عن المسيح . وقال

قَوْمٌ : قد صحَّ النَّهْيُ عنها عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والتَّوَعُّدُ لِمَنْ عَمِلَهَا  
 أَوْ اتَّخَذَهَا ، فَنَسَخَ اللهُ تَعَالَى بِهَذَا مَا كَانَ مَبَاحًا قَبْلَهُ ، وَكَانَتِ الْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ  
 بُعِثَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصُّورُ تُعْبَدُ ، فَكَانَ الْأَصْلَحُ إِزَالَتِهَا . وَالتَّمَثَالُ عَلَى  
 قِسْمَيْنِ : حَيَوَانٌ وَمَوَاتٌ . وَالْمَوَاتُ عَلَى قِسْمَيْنِ : جِهَادٌ وَنَامٌ ، وَكَانَتِ الْجِنُّ تُصْنَعُ  
 لِسُلَيْمَانَ جَمِيعَهُ . وَفِي الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ : أَنَّ التَّمَاثِيلَ مِنَ الطَّيْرِ كَانَتْ عَلَى كُرْسِيِّ  
 سُلَيْمَانَ . وَكَانَ ذَلِكَ جَائِزًا فِي شَرْعِهِ ، وَنُسِخَ ذَلِكَ فِي شَرْعِنَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .  
 وَيَدُلُّ مَقْتَضَى الْأَحَادِيثِ عَلَى أَنَّ الصُّورَ مَمْنُوعَةٌ ، إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا " الرَّقْمُ : الْوَسْمُ " فِي  
 ثَوْبٍ ، فَخُصَّ مِنْ جَمَلَةِ الصُّورِ . ثُمَّ ثَبَتَتِ الْكِرَاهِيَةُ فِيهِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِعَائِشَةَ فِي الثَّوْبِ : ( أَخْرِيهِ عَنِّي فَإِنِّي كَلِمَا رَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا ) ( الْبُخَارِيُّ  
 وَمُسْلِمٌ ) . ثُمَّ بَهْتَكِهِ " بَهْتَكِهِ " الثَّوْبَ الْمَصُورَ عَلَى عَائِشَةَ ، ثُمَّ بَقَعَهَا لَهُ وَسَادَتَيْنِ  
 تَغَيَّرَتِ الصُّورَةُ وَخَرَجَتْ عَنْ هَيْئَتِهَا ، فَإِنَّ جَوَازَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَكُنِ الصُّورَةُ فِيهِ مُتَّصِلَةً  
 الْهَيْئَةِ ، وَلَوْ كَانَتْ مُتَّصِلَةً الْهَيْئَةِ لَمْ يَجُزْ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى  
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَا مُسْتَرَّةٌ بِقِرَامٍ " بِنَرِيقٍ " فِيهِ صُورَةٌ ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ تَنَاوَلَ  
 السِّتْرَ فَهَتَكَ " هَتَكَ " ، ثُمَّ قَالَ : ( إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ  
 يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللهِ عِزًّا وَجَلًّا ) ( الْبُخَارِيُّ ) . قَالَ الْمَرْبُوعِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ : إِنَّ دُعِيَّ  
 رَجُلًا إِلَى عُرْسٍ فَرَأَى صُورَةَ ذَاتِ رُوحٍ أَوْ صُورَةَ ذَاتِ أَرْوَاحٍ ، لَمْ يَدْخُلْ . وَإِنْ كَانَتْ  
 تَوَطَّأَ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَتْ صُورَةَ الشَّجَرِ . وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ التَّصَاوِيرَ فِي السُّتُورِ الْمَعْلُوقَةِ  
 مَكْرُوهَةٌ غَيْرُ مُحَرَّمَةٍ . وَكَذَلِكَ عِنْدَهُمْ مَا كَانَ خَرَطًا أَوْ نَقْشًا فِي الْبِنَاءِ . وَاسْتَنْتَى  
 بَعْضُهُمْ " مَا كَانَ فِي ثَوْبٍ " . وَقَدْ اسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ لُغَبُ الْبِنَاتِ ، وَكَذَلِكَ مَا يُصْنَعُ مِنَ  
 الْحَلَاوَةِ أَوْ مِنَ الْعَجِينِ لَا بَقَاءَ لَهُ ، فَرُخِّصَ فِي ذَلِكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

( ١٤٣ ) العِلْمُ وَالْعُلَمَاءُ ( من سورة فاطر )

يقول تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَايِبُ سُودٌ ﴾ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾

( فاطر : ٢٧ ، ٢٨ )

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ ألم ينته علمك ورأيت بقلبك أن الله أنزل المطر . ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا ﴾ الثمارُ المختلفةُ الألوان . ﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا ﴾ الجُدُدُ جمعُ جُدَّةٍ وهي الطرائقُ المختلفةُ الألوان ، وإن كان الجميعُ حجراً أو تراباً . وقيل : الجُدُدُ القطعُ .

﴿ وَعَرَايِبُ سُودٌ ﴾ الغريبُ : الشديدُ السواد . ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ ﴾ أي فيهم الأبيضُ والأسودُ والأحمرُ وغيرُ ذلك .

﴿ كَذَلِكَ ﴾ أي كذلك تختلفُ أحوالُ العبادِ في الخشية . ﴿ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ يعني بالعلماء الذين يخافون قدرته لأتهم علموا أن الله على

كلِّ شيءٍ قديرٌ . وقال الربيعُ بنُ أنسٍ : من لم يخشَ الله تعالى فليس بعالم . وقيل لسعد بن إبراهيم : مَنْ أفتة أهل المدينة ؟ فقال : أتقاهم لرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وعن مجاهدٍ قال : إنما الفقيهُ من يخافُ الله . وعن عليٍّ رضي الله عنه قال : إنَّ الفقيهَ حقُّ الفقيهِ

من لم يُقْنَطِ النَّاسَ من رحمةِ الله ، ولم يُرَخِّصْ لَهُم في معاصيِ الله ، ولم يُؤْمَنْهُمْ من عذابِ الله ، ولم يدعِ القرآنَ رغبةً عنه إلى غيره ، إنه لا خيرَ في عبادةٍ لا علمَ فيها ،

ولا علمَ لا فقهَ فيه ، ولا قراءةً لا تدبُرَ فيها . وأسندُ الدَّارِمِيُّ عن مكحولٍ قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( إنَّ فضلَ العالمِ على العابدِ كفضلِ عليٍّ

أدناكم ثم تلا هذه الآية ﴿ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ﴿٢٧﴾ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِيهِ وَالتُّونَ فِي الْبَحْرِ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ

يُعلمون الناسَ الخيرَ . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ تعليلٌ لوجوبِ الخشيةِ ،  
لدلالتهِ على عقوبةِ العصاةِ وقهرِهِم ، وإثابةِ أهلِ الطاعةِ والعموِّ عنهم . والمعاقبُ  
والمشيبُ حقُّهُ أن يُخشى .

( ١٤٤ ) عَدَمُ تَغْلِيْمِهِ الشَّعْرَ : ( مِنْ سُورَةِ يَس )

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُدَّ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ  
مُبِينٌ ﴾ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿

(يس: ٦٩، ٧٠)

رَدَّ اللهُ تعالى قولَ من قال من الكفارِ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنه شاعرٌ ،  
وإنَّ القرآنَ شعرٌ ، بقوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُدَّ ﴾ وكان رسولُ  
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يقولُ الشَّعْرَ ولا يزنُّهُ ، وكان إذا حاولَ إنشادَ بيتٍ قديمٍ  
متمثلاً كسرَ وزنه ، وإنما كان يُحرِّزُ المعاني فقط . من ذلك أنه أنشد يوماً قولَ طرفةَ :

سُبْدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتُ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ مَنْ لَمْ تُرَوِّدْهُ بِالْأَخْبَارِ

وأنشد يوماً وقد قيل له مَنْ أشعرُ الناسِ فقال : الذي يقولُ :

ألم تَرَيَانِي كُلَّمَا جَنَّتْ طَارِقًا وَجَدْتُ بِهَا وَإِنْ لَمْ تُطَيَّبَ طَيْبًا

وربَّما أنشدَ البيتَ المستقيمَ في النادرِ . ورؤيَ أنه أنشدَ بيتَ " عبدِ اللهِ بنِ رُوَاحَةَ :

بَيْتٌ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمَشْرُكِينَ الْمُضَاجِعُ

وقال الحسنُ بنُ أبي الحسنِ : أنشدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

كَفَى بِالْإِسْلَامِ وَالشَّيْبِ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا .. فقال أبو بكرٍ رضي اللهُ عنه : يارسولَ اللهِ ،  
إنما قال الشاعرُ :

هَرِيرَةٌ وَدَّغٌ إِنْ تَجَهَّزْتَ غَادِيًا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا

فقال أبو بكرٍ أو عمرُ : أشهدُ أنك رسولُ الله ، يقولُ اللهُ تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ وقيل : كان الشعرُ أحبَّ إلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم من كثيرٍ من الكلام ، ولكن لا يتأتى له . وإصابته الوزنُ أحياناً لا يُوجبُ أنه يَعْلَمُ الشعرَ ، وكذلك ما يأتي أحياناً من نثرِ كلامه ما يدخلُ في وزنٍ ، كقولهِ يومَ حُتَيْنٍ وغيره :

( هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِبْصَعُ دَمِيَّتٍ      وفي سبيلِ اللهِ ما لَقِيْتِ )  
 وقولُهُ : ( أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ      أنا ابنُ عبدِ المَطْلَبِ )

فقد يأتي مثلُ ذلك في القرآن ، وفي كلِّ كلامٍ ، وليس ذلك شِعْراً ولا في معناه . وقال أهلُ اللغةِ : كلُّ من قال قولاً موزوناً لا يقصدُ به إلى شِعْرٍ فليس بشِعْرٍ وإنما وافقَ الشعرَ . وقالوا : وإنما الذي نفاه اللهُ عن نبيِّه صلى اللهُ عليه وسلم فهو العلمُ بالشِعْرِ وأصنافِهِ ، ولم يكن موصوفاً بذلك بالاتفاق . ولقد تراوحتْ قريشٌ فيما يقولونه للعربِ فيه إذا قَدِموا عليهم الموسِمُ ، فقال بعضهم : نقولُ شاعرٌ . فقال أهلُ الفِطنةِ منهم : واللهِ لَتَكْذَبَنَّكُمْ العربُ ، فإنهم يعرفون أصنافَ الشعرِ ، فواللهِ ما يُشبهه شيئاً منها ، وقال أنيسٌ أخو أبي ذرٍ : واللهِ ما هو بشِعْرٍ ولا كهانةٍ ولا سحرٍ . ﴿ إِنَّ هُوَ ﴾ أي هذا الذي يتلوه عليكم . ﴿ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا ﴾ أي حيِّ القلبِ عاقلاً مؤمناً في علمِ اللهِ . ﴿ وَبِحَقِّ الْقَوْلِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ أي وتجبُ الحجَّةُ بالقرآنِ على الكافرين .

( ١٤٥ ) الفَصْلُ فِي الْقَضَاءِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَابٌ ﴾ ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾ (ص: ٢٠، ١٩)

قال ابن عباس : كان داودُ عليه السلامُ إذا سَبَحَ جاورتهُ الجبالُ واجتمعتُ إليه الطيرُ فسَبَّحتُ معه ، فاجتماعها إليه حشرها . ﴿ كَلِّ لَهْدَ أَوَابٍ ﴾ أي مطيعٌ لداودَ .  
 وقيل : الهاءُ لله عزَّ وجلَّ . ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ ﴾ أي قويناها . ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ ﴾ أي النبوةَ . وقيل : العدلُ . وقيل : العلمُ بكتابِ الله . ﴿ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾ يعني الفصلُ في القضاء . وقال عليُّ بنُ أبي طالب : هو البيئَةُ على من ادعى واليمينُ على من أنكرَ . وفي الحديثِ : ( أقضاكم عليٌّ وأعلمكم بالحلالِ والحرامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ ) .

( ١٤٦ ) خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ : ( مِنْ سُورَةِ غَافِرِ )

يقولُ تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ ﴾ (غافر: ١٩) قال مجاهدٌ : هي مسارقةُ النظرِ إلى ما حرَّمَ اللهُ عنه . ﴿ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ (غافر: ١٩) ما تُكِنُّهُ الصدورُ من الرغبةِ في ارتكابِ المعاصي . ﴿ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ﴾ (غافر: ٢٠) أي يُجازي من غَضَّ بصره عن المحارمِ ، ومن نظرَ إليها ، ومن عزمَ على ارتكابِ الفواحشِ إذا قَدَرَ عليها .

( ١٤٧ ) الْقُرْآنُ عَرَبِيٌّ : ( مِنْ سُورَةِ فَصَّلَتْ )

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَّانٍ بَعِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٤)

﴿ أَعْجَمِيًّا ﴾ أي بلُغةٍ غيرِ لغةِ العربِ . ﴿ لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ﴾ أي بُيِّنَتْ بلغتنا فإننا عربٌ لا نفهمُ الأعجميةَ . فبيِّنَ أنه أنزلهُ بلسانهم ليتقرَّرَ به معنى الإعجازِ . ﴿ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ﴾ المعنى : أقرآنُ أعجميٌّ ونبِيٌّ عربيٌّ ؟ وهو استفهامٌ استكباريٌّ .

( ١٤٨ ) لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ( من سورة الشورى )  
 يقولُ تعالى ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا  
 وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ  
 الْبَصِيرُ ﴾ (الشورى: ١١) .

الفاطرُ : الخالقُ المُبدِعُ . ﴿ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ أي إنانا ،  
 لأنه خلقَ حواءَ من ضلعِ آدم . ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا ﴾ يعني الثمانية التي  
 ذَكَرَها في الأنعام . ذَكَرَ الإبلَ والبقرَ والضأنَ والمعزَ وإناتها . ﴿ يَذُرُّكُمْ فِيهِ ﴾  
 يخلقكم ويُنشئكم فيه " أي في الرَّحِمِ " ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ لا يُشَبِّهُ شَيْئًا  
 من مخلوقاته ولا يُشَبِّهُ به .

( ١٤٩ ) الْمَسَاوَاةُ فِي الرِّزْقِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ  
 يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ (الشورى: ٢٧)  
 قيل : إنها نزلتْ في أهلِ الصُّفَّةِ تَمَنَّوْا سَعَةَ الرِّزْقِ . وقال خِبابُ بنُ الأرت :  
 نظرنا إلى أموالِ بني النَّضِيرِ وقريظةَ وبني قَيْنِقَاعٍ فتمنَّيناها ، فترلتُ . ﴿ وَلَوْ بَسَطَ ﴾  
 وَسَعٌ . ﴿ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ ﴾ لو أعطاهم الكثيرَ لطلبوا ما هو أكثرُ منه ، وفي  
 الحديثِ : (لو كان لابنِ آدمَ واديانٌ من ذهبٍ لابتغى إليهما ثالثًا) (البخارى)  
 وهذا هو البغيُّ . وقيل : البغيُّ هو الظلمُ ، أي لَبِغَى هذا على ذاك ، لأنَّ العِنْيُ  
 مبطرةٌ ، وكفى بقارونَ عِبرَةً . وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : (أخوفُ  
 ما أخافُ على أُمَّتي زهرةُ الدنيا وكثرتها) (البخارى) . ﴿ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ  
 مَّا يَشَاءُ ﴾ أي يُنَزِّلُ بِقَدَرِ أرزاقهم لكفائتهم ، ويجعلُ من يشاءُ غنيًّا ومن يشاءُ فقيرًا .  
 ورَوَى أنسٌ عن رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فيما يرويه عن ربِّه تبارك وتعالى

قال : ( مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَإِنِّي لِأَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي وَإِنِّي لِأَغْضَبُ لَهُمْ كَمَا يَغْضَبُ اللَّيْثُ الْحَرْدُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي فِي قَبْضِ رُوحِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ إِسَاءَتَهُ وَلَا بَدْلَ لَهُ مِنْهُ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا وَلِسَانًا وَيَدًا وَمُؤَيِّدًا فَإِنْ سَأَلَنِي أُعْطِيْتُهُ وَإِنْ دَعَانِي أُجِيبُهُ . وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَسْأَلُنِي الْبَابَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَإِنِّي عَلِيمٌ أَنْ لَوْ أُعْطِيْتُهُ إِيَّاهُ لَدَخَلَهُ الْعَجَبُ فَافْسَدَهُ . وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَلَوْ أَفْقَرْتُهُ لِأَفْسَدَهُ الْفَقْرُ . وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَلَوْ أَغْنَيْتُهُ لِأَفْسَدَهُ الْغِنَى . وَإِنِّي لِأَدْبُرُ عِبَادِي لِعَلْمِي بِقُلُوبِهِمْ فَإِنِّي عَلِيمٌ خَيْرٌ ) ( البخاري ) ثم قال أنس : اللهم إني من عبادك المؤمنين الذين لا يصلحهم إلا الغنى فلا تُفقرني برحمتك .

( ١٥٠ ) أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ :

يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ ( الشورى : ٣٨ )

قال عبد الرحمن بن زيد : هم الأنصار بالمدينة ، استجابوا إلى الإيمان حين أرسل إليهم اثني عشر نقيباً قبل الهجرة . ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ أدوها لمواقيتها بشروطها وهيئاتها . ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ أي يتشاورون في الأمور ، وكانت الأنصار قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إليهم إذا أرادوا شيئاً تشاوروا فيه ، فمدحهم الله تعالى به . وقال الحسن : ما تشاور قوم قط إلا هُدوا لأرشد أمورهم . وقال الحكيم :

إِذَا بَلَغَ الرَّأْيُ الْمَشُورَةَ فَاسْتَعِنَ بِرَأْيِ لَيْبٍ أَوْ مَشُورَةِ حَازِمٍ

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُشاورُ أصحابه فيما يتعلقُ بمصالحِ الحروبِ ، ولم يكن يُشاورُهُم في الأحكامِ لأنها منزلةٌ من عندِ الله ، وكان الصحابةُ يتشاورون في الأحكامِ ويستنبطونها من الكتابِ والسنةِ . وقال أحدُ العقلاء : ما أخطأتُ قطُّ ! إذا حَزَبَنِي أمرٌ شاورْتُ قومي ففعلتُ الذي يَرُونَ ، فإن أصبْتُ فهم المصيبون ، وإن أخطأتُ فهم المخطئون . وقال تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ . وعن أبي هريرة قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سُمحاءكم وأمركم شورى بينكم فظهرُ الأرضِ خيرٌ لكم من بطنها ، وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بُخلاءكم وأموركم إلى نساءكم فبطنُ الأرضِ خيرٌ لكم من ظهرها ) . ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ أي وما أعطيناهم يتصدقون .

( ١٥١ ) مُوَاجَهَةُ الظُّلْمِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ (١٥١) وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿ ١٥٢ ﴾ وَلَمَنْ آتَتْهُ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ ﴿ ١٥٣ ﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿ ١٥٤ ﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿ الشورى : ٤٣ ، ٣٩ ﴾

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ ﴾ بغْيُ المشركين فأذوهم وأخرجوهم من مكة .  
﴿ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ أي لا يستسلمون للظلم . وقيل : المعنى عامٌّ في كلِّ ظلم .  
﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ فينتصرون من ظلمهم من غير أن يعتدوا .

﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ مَنْ تَرَكَ الْقِصَاصَ وَأَصْلَحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الظَّالِمِ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ . وعن علي بن الحسين قال : إذا كان يومُ القيامةِ نادى منادٍ أيُّكم أهلُ الفضلِ ؟ فيقومُ ناسٌ من الناسِ ، فيقالُ : انطلقوا إلى الجنةِ ، فتلقاهم الملائكةُ ، فيقولون إلى أين ؟ فيقولون : إلى الجنةِ ، قالوا : قبل الحسابِ ؟ قالوا : نعم . قالوا : من أنتم ؟ قالوا : أهلُ الفضلِ . قالوا : وما كان فضلُكم ؟ قالوا : كنَّا إذا جهلَ علينا حلمنا ، وإذا ظلمنا صبرنا ، وإذا أسىءَ إلينا عفونا ، قالوا : ادخلوا الجنةَ فنعم أجرُ العاملين . ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ أي من بدأ بالظلم ، أو من تعدى في الاقتصاصِ وجاوز الحدَّ . ﴿ وَلَمَنِ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّن سَبِيلٍ ﴾ أي إذا انتصرَ المسلمُ من الكافرِ فلا سبيلَ إلى لومِهِ . فلا حرجَ عليه إذا استوفى حقَّهُ من غيرِ عدوان . ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ﴾ بعدوانهم عليهم . ﴿ وَيَبْتَغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ في النفوسِ والأموالِ ويعملُ المعاصي . قال بعضُ العلماءِ : إن من ظلمَ وأخذَ له مالٌ فأئماً له ثوابٌ ما احتسبَ عنه إلى موتهِ ، ثم يرجعُ الثوابُ إلى ورثتهِ . ﴿ وَلَمَنِ صَبَرَ وَغَفَرَ ﴾ أي صبرَ على الأذى وتَرَكَ الاقتصاصَ لوجهِ اللهِ تعالى . ويحكى أن رجلاً سبَّ رجلاً في مجلسِ الحَسَنِ ، فكان المسبوبُ يكظمُ ويعرقُ فيمسحُ عرقه ، ثم قامَ فتلا هذه الآيةَ ، فقال الحَسَنُ : عقَلها والله ! وفهمها إذ ضيَّعها الجاهلون . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ أي من عزائمِ اللهِ ومن عزائمِ الصَّوابِ التي وُفِّقَ لها .

( ١٥٢ ) كَلَامُ اللَّهِ بِالْوَحْيِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِن وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ ﴾ (الشورى: ٥١) سببُ ذلك أن اليهودَ قالوا للنبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : ألا تُكلمُ اللهُ وتظنُّ إليه إن كنتَ نبياً ، كما كلمه موسى ونظرَ إليه ، فإننا لن نؤمن لك حتى تفعلَ

ذلك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن موسى لم ينظر إليه ) ( ذكره النقاش ورواه مسلم ) فترلت هذه الآية . ﴿ وَحَيًّا ﴾ نَفْثًا يُنْفَثُ فِي قَلْبِهِ فَيَكُونُ إلهَامًا . ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن رُوحَ القُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي " الرُوعُ هو الفَزَعُ " إِنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا وَأَجَلَهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ . خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حُرِّمَ ) ( صحيح الجامع ٢٠٨٥ ) . ﴿ أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ ﴾ كما كَلَّمَ موسى . ﴿ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا ﴾ كإرساله جبريل عليه السلام . وقيل : الوحي الرؤيا يراها في منامه .

( ١٥٣ ) الإِيمَانُ قَبْلَ البُعْثَةِ :

يقول تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِمَّنْ أَمْرْنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلْكَتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَهْتَدِي إِلَى مُسْتَقِيمٍ صِرَاطٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ ( الشورى : ٥٢ ، ٥٣ ) ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ أي كما أوحينا إلى الأنبياء من قبلك . ﴿ رُوحًا ﴾ أي نبوة . وقيل : رحمة . وقيل : وحيا . وقيل : كتابا . وقيل : جبريل . وقيل : القرآن . ﴿ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلْكَتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ ﴾ أي ما كنت تعرف الطريق إلى الإيمان . أي تفاصيل الشرع . قال القشيري : إن الله ما بعث نبيا إلا كان مؤمنا به قبل البعثة . قال تعالى : ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ ( مريم : ١٢ ) قال المفسرون : أعطى يحيى العلم بكتاب الله في حال صباه . قال معمر : كان ابن سنتين أو ثلاثة ، فقال له الصبيان : لم لا تلعب معنا ؟ فقال : أَللَّبِ خُلِقْتُ ! وقيل في قوله : ﴿ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ ( آل عمران : ٣٩ ) صدق يحيى بعيسى وهو ابن ثلاث سنين . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ ( الأنبياء : ٥١ ) أي هديناه صغيرا . وقيل : إن إلقاء إبراهيم في النار ومحنته كانت وهو ابن ست

عشرة سنة . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لَمَّا نَشَأَتْ بُعِضَتْ إِلَى الْأوثَانِ وَبُعِضَ إِلَى الشَّعْرِ وَلَمْ أَهْمْ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ فَعَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا ثُمَّ لَمْ أَعُدْ ) (مسلم) . ﴿ وَلَيْكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنِ كُنَّشَاءُ ﴾ أي الإيمان . قال السُّدِّيُّ : القرآن . وقيل : الوحي . ونختار من نشاء للنبوة . ﴿ وَإِنَّكَ لَنَهْدِي ﴾ أي تدعو وترشد . ﴿ إِلَى مُسْتَقِيمٍ صِرَاطٍ ﴾ إلى دين قويم لا اعوجاج فيه . ﴿ صِرَاطِ اللَّهِ ﴾ هو القرآن . وقيل : الإسلام . ﴿ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ مُلْكًا وَعَبْدًا وَخَلْقًا . ﴿ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ وعيد بالبعث والجزاء .

( ١٥٤ ) إِبْدَالُ حُرُوفِ الْقُرْآنِ : ( مِنْ سُورَةِ الدُّخَانِ )

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْآثِمِينَ ﴿٤٤﴾ كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ ﴿٤٥﴾ كَغَلِيِّ الْحَمِيمِ ﴾ (الدخان: ٤٣-٤٦)

كل ما في كتاب الله من ذِكْرِ الشَّجَرَةِ فالوقفُ عليها بالهاءِ إلا حرفًا واحدًا في سورة الدُّخَانِ ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ ﴾ قاله ابنُ الأنباريِّ . ﴿ الْآثِمِينَ ﴾ الفاجر . وشجرةُ الزُّقُومِ هي الشجرةُ التي خلقها اللهُ في جهنَّمَ ، وسَمَّاهَا الشجرةُ الملعونةُ ، فإذا جاعَ أهلُ النَّارِ التَّجَنُّوا إليها فأكَلوا منها ، فغَلِيَتْ في بطونهم ، وشبهَ ما يصيرُ منها إلى بطونهم بالْمُهْلِ . وقيل : علَّمَ عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ رجلًا ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ ﴾ ﴿ طَعَامُ الْآثِمِينَ ﴾ فقال الرجلُ : طعامُ اليتيمِ . فأعادَ عليه عبدُ اللهِ الصَّوَابَ وأعادَ الرجلُ الخطأَ ، فلما رأى عبدُ اللهِ أنَّ لسانَ الرجلِ لا يستقيمُ على الصَّوَابِ قال له : أما تُحسِنُ أن تقولَ طعامُ الفاجرِ ؟ قال : بلى . قال : فافعلْ . ولا حُجَّةَ في هذا للجُهَّالِ من أهلِ الزَّيغِ ، أنه يجوزُ إبدالُ الحرفِ من القرآنِ بغيرِهِ ، لأنَّ ذلكَ إنما كانَ من عبدِ اللهِ تقريبًا للمتعلمِ ، وتوطئةً منه للرجوعِ إلى الصَّوَابِ ،

واستعمال الحق والتكلم بالحرف على إنزال الله وحكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الزمخشري : وبهذا يُستدل على أن إبدال كلمة مكان كلمة جائز إذا كانت مؤدبة معناها .

( ١٥٥ ) الشَّمُّمُ وَالْعُفْرَانُ : ( مِنْ سُورَةِ الْجَاثِيَةِ )

يقول تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (الجاثية: ١٤)

قيل نزلت بسبب أن رجلاً شتم عمر بن الخطاب فهم أن يبطش به . وقيل : إنها نزلت في عمر مع عبد الله بن أبي في غزوة بني المصطلق ، فإتهم نزلوا على بئر يقال لها " المُرَيْسِع " ، فأرسل عبد الله غلامه ليستقي ، وأبطأ عليه ، فقال : ما حبسك ؟ قال : غلام عمر بن الخطاب قعد على قم البئر ، فما ترك أحداً يستقي حتى ملأ قرب النبي صلى الله عليه وسلم وقرب أبي بكر ، وملأ لمولاه . فقال عبد الله : ما مثلنا ومثل هؤلاء إلا كما قيل : سَمَنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ . فبلغ عمر قوله ، فاشتمل على سيفه يريد التوجه إليه ليقبله ، فأنزل الله هذه الآية . وقال ميمون بن مهران : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (البقرة: ٢٤٥) قال يهوديٌّ بالمدينة يُقال له فِنحاص : احتاج ربُّ محمدٍ ! فلَمَّا سَمِعَ عمرُ بذلك اشتمل على سيفه وخرج في طلبه ، فجاء جبريلُ عليه السلامُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال : " إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ لَكَ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ " . وأعلم أن عمرَ خرجَ بسيفه في طلب اليهوديِّ ، فبعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في طلبه ، فلما جاء قال : ( يا عمرُ ، ضَعْ سَيْفَكَ ) قال : يارسولَ الله ، صَدَقْتَ ، أشهدُ أنك أُرْسِلْتَ بالحقِّ . قال : ( فَإِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ ﴾ ) . قال : لا جرمَ ! والذي

بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تَرَى الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ . وَمَعْنَى ﴿ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ ﴾ أَي لَا يَرْجُونَ ثَوَابَهُ ، وَلَا يَخَافُونَ بَأْسَهُ .

( ١٥٦ ) الدَّهْرُ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾

(الجاثية: ٢٤)

هَذَا إِنْكَارٌ مِنْهُمْ لِلْبَعثِ وَالْآخِرَةِ وَالْجَزَاءِ . ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ أَي نَمُوتُ وَنَحْيَا أَوْلَادُنَا . ﴿ وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ يَعْنِي السَّنِينَ وَالْأَيَّامَ . وَكَانُوا يَسُبُّونَ الدَّهْرَ . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ) . وَقَالَ : ( لَا يَقُولِينَ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ) . ﴿ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ أَي مَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا بِالظَّنِّ .

( ١٥٧ ) التَّقَشُّفُ وَالْمَتَّعُ : ( مِنْ سُورَةِ الْأَحْقَافِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ (الأحقاف: ٢٠)

أَي يَوْمَ يُكْشَفُ الْغَطَاءُ فَيُقْرَبُ الْكَافِرُونَ مِنَ النَّارِ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا . ﴿ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ ﴾ تَمَتَّعْتُمْ بِالطَّيِّبَاتِ فِي الدُّنْيَا وَاتَّبَعْتُمُ الشَّهَوَاتِ وَاللَّذَاتِ وَأَفْتَيْتُمُ شِبَابِكُمْ فِي الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي . ﴿ فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾ عَذَابَ الْخِزْيِ وَالْفُضِيحَةِ . ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أَي تَسْتَعْلُونَ عَلَيَّ أَهْلِهَا بِغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ . ﴿ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ فِي أَفْعَالِكُمْ بَغْيًا وَظُلْمًا . وَرُوِيَ

أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : لَوْ شِئْتُ كُنْتُ أَطْيَبَكُمْ طَعَامًا وَالْيَتِيمَ لِبَاسًا وَلَكِنِّي اسْتَبَقِي طَيِّبَاتِي لِلْآخِرَةِ . وَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُ الشَّامَ صُنِعَ لَهُ طَعَامٌ لَمْ يَرَ قَطُّ مِثْلَهُ قَالَ : هَذَا لَنَا ؟! فَمَا لِفُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ مَاتُوا وَمَا شَبِعُوا مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ ! فَقَالَ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ : لَهُمُ الْجَنَّةُ ، فَاعْرُورِقَتْ عَيْنَا عَمَرَ بِالدَّمْعِ وَقَالَ : لَنْ كَانَ حِظَّنَا مِنَ الدُّنْيَا هَذَا الْحُطَّامَ ، وَذَهَبُوا هُمْ فِي حِظِّهِمْ بِالْجَنَّةِ فَلَقَدْ بَايَنُونَا بَيُونًا بَعِيدًا . وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَشْرِيبَتِهِ " الْمَوْضِعُ الَّذِي يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ أَوْ الْعُرْفَةُ " حِينَ هَجَرَ نِسَاءَهُ ، قَالَ : فَالْتَفَتُ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبًا "جُلُودًا" مِعْطُونَةٌ قَدْ سَطَعَ رِيحُهَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَيْرُهُ ، وَهَذَا كَسْرَى وَقِصْرٌ فِي الدِّيَابِجِ وَالْحَرِيرِ ؟ قَالَ : فَاسْتَوَى جَالِسًا وَقَالَ : (أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ . أَوْلَيْتَكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا) فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي ! فَقَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ) (مُسْلِمٌ) وَالْخِلَاصَةُ أَنَّهُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَأْكُلَ مَا وَجَدَ ، طَيِّبًا كَانَ أَوْ قَفَارًا "بَلَا أَدَمَ ، بَلَا دَهْنَ" وَلَا يَتَكَلَّفُ الطَّيِّبَ وَيَتَّخِذُهُ عَادَةً ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْبَعُ إِذَا وَجَدَ ، وَيَصْبِرُ إِذَا عَدِمَ ، وَيَأْكُلُ الْحَلْوَى إِذَا قَدَّرَ عَلَيْهَا ، وَيَشْرَبُ الْعَسَلَ إِذَا اتَّفَقَ لَهُ ، وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ إِذَا تيسَّرَ ، وَلَا يَجْعَلُهُ ذَيْدًا "أَيَّ عَادَةً" . أَمَّا الْيَوْمَ عِنْدَ اسْتِيلاءِ الْحَرَامِ وَفَسَادِ الْحُطَّامِ فَالْخِلَاصُ عَسِيرٌ ، وَاللَّهُ يَهَبُ الْإِخْلَاصَ وَيَعِينُ عَلَى الْخِلَاصِ بِرَحْمَتِهِ . وَتَنَاوَلُ الطَّيِّبُ الْحَلَالَ مَاذُونٌ فِيهِ ، فَإِذَا تَرَكَ الشُّكْرَ عَلَيْهِ وَاسْتَعَانَ بِهِ عَلَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ فَقَدْ أَذْهَبَهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

( ١٥٨ ) الْفَتْحُ الْمُبِينُ : ( مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ (الفتح: ١) .

قِيلَ : الْفَتْحُ : الْحُدَيْبِيَّةُ . وَقَالَ جَابِرٌ : مَا كُنَّا نَعُدُّ فَتْحَ مَكَّةَ إِلَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ . وَالْحُدَيْبِيَّةُ بئرٌ . وَقَالَ مجاهدٌ : كَانَ فَتْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ آيَةً عَظِيمَةً ، نَزَحَ مَاؤُهَا فَدَرَّتْ

بالماء حتى شرب الجميع . قال رجلٌ عند نُصْرَفِهِمْ : ما هذا بفتح . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( بل هو أعظمُ الفتحِ قد رضيَ المشركون أن يدفعوكم عن بلادهم بالراحِ ويسألوكم القضيةَ ويرغبوا إليكم في الأمانِ وقد رأوا منكم ما كرهوا ) (أحمد) . وقال الشعبيُّ : هو فتحُ الحُدَيْبِيَّةِ ، لقد أصابَ بها ما لم يُصِبْهُ في غزوةٍ ، غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر ، وبويعَ بيعةَ الرضوانِ ، وأطعموا نخلَ خيبرَ ، وبلغَ الهدْيُ محلّه ، وظهرتِ الرومُ على فارس ، ففرِحَ المؤمنون بظهورِ أهلِ الكتابِ على الجوسِ . فلما وقع الصلحُ مشى الناسُ بعضهم في بعضٍ وعلّموا وسمِعوا عن الله ، فما أرادَ أحدُ الإسلامِ إلا تمكّن منه ، فما مضت تلك السنن إلا والمسلمون قد جاءوا إلى مكّة في عشرة آلاف . وقيل : اجتمع الناسُ وقرأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ فقال عمرُ بن الخطابِ : أو فتحٌ هو يارسولُ الله ؟ قال : ( نعم ، والذي نفسي بيده إنه لفتحٌ ) .

( ١٥٩ ) غَفَرُ الذُّنُوبِ :

يقولُ تعالى : ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (١) وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴿ (الفتح: ٢، ٣)

لما نزلت هذه الآية قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( لقد أنزلتُ عليَّ آيةً أحبُّ إليَّ مما على وجه الأرضِ ) (الب، خارى) . ﴿ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ ﴾ قبل الرسالة . وقيل : قبل الفتحِ . ﴿ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ أي بعد الرسالة . أو بعد الفتحِ . ﴿ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ ﴾ في الجنة . وقيل : بالثبوة والحكمة . وقيل : بفتح مكّة والطائف وخيبر . ﴿ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ يُبْتِكُ عَلَى الْهُدَى . ﴿ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴾ غالبًا منيعًا لا يتبعه ذلٌ .

(١٦٠) سَكِينَةُ الْقُلُوبِ :

يقولُ تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَاللَّهُ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (الفتح: ٤)

السَّكِينَةُ : السُّكُونُ وَالطَّمَأْنِينَةُ . ﴿ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ أي تصديقًا بشرائع الإيمان مع إيمانهم ، وبقينا مع يقينهم . ﴿ وَاللَّهُ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ من الملائكة والجن والشياطين والإنس . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بأحوال خلقه . ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما يريدُهُ .

(١٦١) التَّخَلُّفُ عَنِ الْجِهَادِ :

يقولُ تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ ۚ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ۖ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (الفتح: ١٧)

قال ابن عباس: لما نزلت: ﴿ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ قال أهل الزَّمانَةِ "أصحابُ العمامَةِ": كيف بنا يا رسولَ اللهِ؟ فرأيتُ: ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ ﴾ أي لا إثمَ عليهم في التَّخَلُّفِ عَنِ الْجِهَادِ لِعَمَاهُمْ وَزِمَانَتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ . ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما أمرَ به . ﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ أي يُشْبِهُهُ بِإِدْخَالِهِ الْجَنَّاتِ . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أي ومن يتخلف عن الجهاد يُعَذِّبُهُ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ .

( ١٦٢ ) صَلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ :

يقول تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾ (الفتح: ١٨، ١٩)

هذه بيعة الرضوان ، وكانت بالحُدَيْبِيَّةِ . أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنْصَرَفَهُ من غزوة بني المصطلق في شِوَالِ ، وخرج في ذي القعدة مُعْتَمِرًا ، واستنفرَ العربَ الذين حولَ المدينة فأبطأ عنه بعضهم ، فخرج بمن معه من المهاجرين والأنصارِ ومن أتبعه من العربِ ، وجميعهم نحو ألفٍ وأربعمائة ، وساق معه الهدْيَ ، فأحرمَ صلى الله عليه وسلم ليعلمَ الناسُ أنه لم يخرجْ لحربٍ ، فلما بلغَ قريشًا خروجُهُ خرجَ جمعُهم صَادِّينَ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم عن المسجدِ الحرامِ ودخولِ مَكَّةَ ، وأنه إن قاتلهم قاتلوه ، وقدموا خالدًا بنَ الوليدِ في خيلٍ إلى "كُراعِ الغميم" وهي بين مَكَّةَ والمدينةِ . ولما علمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بذلك سَلَكَ طريقًا يخرجُ به في ظُهُورِهِمْ ، وخرجَ إلى الحُدَيْبِيَّةِ أسفلَ مَكَّةَ . وقال صلى الله عليه وسلم : ( لا تدعوني قريشُ اليومَ إلى خُطَّةٍ يسألوني فيها صلَّةَ رَحِمِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا ) (البخارى) . وعلمتْ قريشٌ بوصولِهِ . ثم جرتِ السُّفُورَاءُ بينه وبين قريشٍ ، وأنفقوا على أن ينصرفَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عامَهُ ذلك ، على أن يأتيَ العامَ التالي مُعْتَمِرًا هو وأصحابُهُ مَكَّةَ بغيرِ سلاحٍ ، ماعدا السيفَ في قُرْبِهَا ، فيقيمُ بها ثلاثًا ويخرجُ ، وعلى أن يكونَ بينهم صلْحٌ عشرةَ أعوامٍ يتداخلُ الناسُ فيها ويأمنُ بعضهم بعضًا . وعلى أن من جاء من الكفارِ مسلمًا رُدَّ إلى الكفارِ ، ومن جاء من المسلمينِ إلى الكفارِ مُرْتَدًّا لم يرُدُّوه إلى المسلمينِ ، فعظُمَ ذلك على المسلمينِ ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لهم : ( اصبروا فإنَّ اللهَ يجعلُ هذا الصُّلْحَ سببًا إلى ظهورِ دينِهِ ) (البخارى) فأنسَ الناسُ إلى قولِهِ . وأتى أبو جندلِ بنُ سهيلٍ يومئذٍ بعدَ كتابِ الصلْحِ يرسفُ في قيوده ، فردَّه صلى الله عليه

وسلم إلى أبيه ، فعظم ذلك على المسلمين ، فأخبرهم وأخبر أبا جندل (أن الله سيجعل له فرجاً ومخرجاً) (البخارى) وكان صلى الله عليه وسلم قبل الصلح قد بعث عثمان بن عفان إلى مكة رسولا ، فجاء خبر بأن أهل مكة قتلوه ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ إلى المبايعه على الحرب والقتال لأهل مكة ، ورؤي أنه بايعهم على الموت وعلى ألا يفروا . وهي بيعة الرضوان تحت الشجرة ، التي أخبر الله تعالى أنه رضي عن المبايعين لرسوله تحتها ، وأخبر تعالى أنهم لا يدخلون النار . ﴿ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ من الصدق والوفاء . ﴿ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ ﴾ حتى بايعوا . ﴿ وَأَثْبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ فتح خيبر . وقيل : فتح مكة . ﴿ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ﴾ أموال خيبر ، ومغانم فارس والروم .

( ١٦٣ ) مَنَعُ السُّخْرِيَّةِ مِنَ الْآخِرِينَ : ( مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ )  
 يقول تعالى : ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمًا مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بئسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (الحجرات: ١١) .

قيل : نزلت في ثابت بن قيس ، حين طلب من رجل أن يفسح له في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فلما لم يفسح الرجل له غيرة بأمره في الجاهلية فاستحيا الرجل ، فنزلت . وقيل : نزلت في وفد بني تميم ، استهزءوا بفقراء الصحابة ، لما رأوا من رثاثة حالهم ، فنزلت في الذين آمنوا منهم . وقال ابن زيد : لا يسخر من ستر الله عليه ذنوبه من كشفه الله ، فلعل إظهار ذنوبه في الدنيا خير له في الآخرة . وقيل : نزلت في عكرمة بن أبي جهل حين قدم إلى المدينة مسلما ، وكان بعض المسلمين إذا رأوه قالوا ابن فرعون هذه الأمة ، فشكا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت . وعموماً يجب ألا يستهزئ أحد من أحد إذا رآه رثاً

الحالِ أو ذا عاهةٍ أو غيرِ لبيقٍ " لبيق " في الحديثِ ، فلعلَّه أخلصُ ضميراً ، وأنقى قلباً من هو على غيرِ صفتهِ ، فيظلمُ نفسهُ بتحقيقِ مَنْ وقره اللهُ ، والاستهزاءِ بمن عظمتهُ اللهُ . ولقد بلغَ بالسَّلفِ إفراطُ حرصِهِم وتوقِّيهِم ، من ذلك أن عمرو بنِ شَرَحْبِيلَ قال : لو رأيتُ رجلاً يَرضعُ عنزاً فضحكتُ لحشيتُ أن أصنعَ مثلَ الذي صنعَ .

وعن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ : البلاءُ مُوكَّلٌ بالقولِ ، لو سخرتُ من كلبٍ لحشيتُ أن أُحوَّلَ كلباً . وأفردَ اللهُ النساءَ بالذكرِ لأنَّ السُّخريةَ منهنَّ أكثرُ . وقال المفسِّرونَ : نزلتُ في امرأتينِ من أزواجِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، سخرتا من أمِّ سلمةَ إذ قالتُ عائشةُ لحفصةَ : انظري ! ما تجرُّ خلفها كأنه لسانُ كلبٍ . وقيل : نزلتُ في عائشةَ : أشارتُ إلى أمِّ سلمةَ وقالتُ : يائي اللهُ ، إنها لقصيرةٌ . فقال : ( لقد مزجتُ بكلمةَ لو مُزجَ بها البحرُ لمُزج ) ( الترمذى ) . وعن ابنِ عباسٍ : إنَّ صفيَةَ بنتَ أخطبَ قالتُ : يا رسولَ اللهِ ، إنَّ النساءَ يُعيرُنني ويُقلنَ لي يا يهوديةَ بنتَ يهوديين ! فقال لها رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( هَلَّا قُلْتِ إنَّ أبي هارونُ وإنَّ عمِّي موسى وإنَّ زوجي محمدٌ ) ( البخارى ) . وعن أبي هريرةَ قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( إنَّ اللهَ لا ينظرُ إلى صُوركم وأموالكم ولكن ينظرُ إلى قلوبكم وأعمالكم ) ( مسلم ) . ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾

اللمزُ : العيبُ ، واللمزُ يكونُ باليدِ والعينِ واللسانِ والإشارةِ . والهمزُ لا يكونُ إلا باللسانِ . والمعنى لا يعيبُ بعضُكم بعضاً . وقال صلى اللهُ عليه وسلم : ( يُبصرُ أحدُكم القَدَاةَ \* ما يقعُ في العينِ الماءُ من ترابٍ أو تبنٍ أو دَسَجٍ \* في عينِ أخيه ويدعُ الجِدْعَ في عينه ) ( البخارى ) . ﴿ وَلَا تَتَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ التَّبَزُّ : اللَّقَبُ . وقال ابنُ عباسٍ : التنازُّ بالألقابِ أن يكونَ الرجلُ قد عملَ السيئاتِ ثم تابَ ، فنهى اللهُ أن يُعيرَ بما سَلَفَ . وقال صلى اللهُ عليه وسلم : ( مَنْ عَيْرَ مؤمناً بذنبِ تابَ منه حقاً على اللهِ أن يبتليهُ به ويفضحهُ في الدنيا والآخرةِ ) ( البخارى ) . وتدعو الآيةُ إلى منعِ تَلْقِيبِ الإنسانِ بما يكرهُ ، ويجوزُ تلقِيبُهُ بما يُحبُّ ، وقد لَقِبَ النَّبيُّ

صلى الله عليه وسلم ، أبا بكرٍ بالصديقِ ، وعمرَ بالفاروقِ ، وعثمانَ بذي التورينِ ،  
 وخزيمَةَ بذي الشَّهادتينِ ، وأبا هريرةَ بذي الشمالينِ وبذي اليمينِ . ﴿ بِئْسَ الْإِسْمُ  
 الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَانِ ﴾ أي بئسَ أن يُسمَى الرجلُ كافرًا أو زانيًا بعد إسلامه  
 وتوبته. وفي الصحيح: (من قال لأخيه يا كافرُ فقد باءَ بها أحدهما إن كان  
 كما قالَ وإلا رجعتَ عليه) (مسلم) . ورُوِيَ أن أبا هريرةَ كان عند النَّبيِّ صلى  
 الله عليه وسلم فنازعهُ رجلٌ فقال له أبو ذرٌّ : يا ابنَ اليهوديةِ فقال صلى الله عليه  
 وسلم : (ما ترى هاهنا أحمراً وأسوداً ما أنت بأفضلَ منه) (البخارى) يعني  
 بالتقوى ، ونزلتْ هذه الآيةُ . وقال الزَّمخشرِيُّ : رُوِيَ عن النَّبيِّ صلى الله عليه  
 وسلم: (من حقَّ المؤمنِ على المؤمنِ أن يُسميهُ بأحبِّ أسمائه ) . وسئلَ عبدُ الله  
 ابنُ المباركِ عن الرجلِ يقولُ : حميدُ الطويلُ ، وسليمانُ الأعمشُ ، وحميدُ  
 الأعرجُ ، فقال : إذا أردتَ صفتهُ ولم تُردِ عيبهُ فلا بأسَ . وفي صحيحِ مسلمٍ عن  
 عبدِ اللهِ ابنِ سرجسٍ قال : رأيتُ الأصَلَغَ - يعني عمرَ - يُقِيلُ الحجرَ . ﴿ وَمَنْ لَمْ  
 يَتُبْ ﴾ عن الألقابِ التي يتأذى بها السَّامعون . ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾  
 لأنفسهم بارتكابِ هذه المناهي .

( ١٦٤ ) سُوءُ الظَّنِّ :

يقولُ تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ  
 الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ  
 يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾

(الحجرات: ١٢)

كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرَ ضمَّ الرجلَ المحتاجَ إلى الرجلينِ  
 الموسرينِ فيخدمُهُما . ضمَّ سلمانَ إلى رجلينِ ، فتقدَّم سلمانُ إلى المنزلِ فغلبتُه عيناهُ  
 فنامَ ولم يُهَيِّئْ لهما شيئاً ، فجاءا فلم يجدا طعاماً ، فقالا له: انطلقِ فاطلبْ لنا طعاماً

من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اذْهَبْ  
إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقُلْ لَهُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ فَضْلٌ مِنْ طَعَامٍ فَلْيُعْطِكَ) وَكَانَ  
أُسَامَةُ خَازِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ،  
فَرَجَعَ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَأَخْبَرَهُمَا، فَقَالَا: قَدْ كَانَ عِنْدَهُ وَلَكِنَّهُ بَخِيلٌ. ثُمَّ انْطَلَقَا يَتَجَسَّسَانِ  
هَلْ عِنْدَ أُسَامَةَ شَيْءٌ، فَرَأَاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: (مَا لِي أَرَى خُضْرَةَ  
اللَّحْمِ فِي أَفْوَاهِكُمَا) فَقَالَا: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَاللهُ مَا أَكَلْنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا لَحْمًا وَلَا غَيْرَهُ.  
فَقَالَ: (وَلَكِنَّكُمَا ظَلُمْتُمَا تَأْكُلَانِ لَحْمَ سَلْمَانَ وَأُسَامَةَ) فَتَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ.  
وَمَعْنَاهَا لَا تَظُنُّوا بِأَهْلِ الْخَيْرِ سُوءًا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مِنْ ظَاهِرِ أَمْرِهِمُ الْخَيْرَ. وَفِي  
الصَّحِيحِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يَا كُمْ وَالظَّنَّ  
فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا  
وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا). وَقَالَ أَيْضًا: (إِنَّ اللهَ حَرَّمَ  
مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ وَعَرِضَتَهُ وَأَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنُّ السُّوءِ) (البخارى). وَإِذَا كَانَ الْمُظَنُّونُ  
بِهِ مِنْ عُرْفٍ بِالسُّتْرِ وَالصَّلَاحِ، وَأُوْنِسَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فِي الظَّهِيرِ، فَظَنُّ الْفَسَادِ بِهِ  
وَالخِيَانَةُ مُحَرَّمَةٌ، بِخِلَافِ مَنْ اشْتَهَرَ بِتَعَاطِي الرَّيْبِ وَالْمُجَاهِرَةِ بِالْخِيَابِثِ. وَالتَّجَسُّسُ هُوَ  
الْبَحْثُ عَمَّا يُكْتَمُ عِنْدَكَ. وَالتَّحَسُّسُ طَلْبُ الْأَخْبَارِ وَالبَحْثُ عِنهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّكَ إِنْ أَتَبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كَذَبْتَ أَنْ  
تُفْسِدَهُمْ) (أبو داود) ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ وَالغَيْبَةُ أَنْ تَذَكَرَ الرَّجُلَ  
بِمَا فِيهِ فَإِنْ ذَكَرْتَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ الْبُهْتَانُ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ)؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (ذَكَرَكَ  
أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ  
مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتْتَهُ) (مسلم) وَالغَيْبَةُ ذِكْرُ الْعَيْبِ  
بِالغَيْبِ. وَقَالَ الْحَسَنُ: الْغَيْبَةُ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ كُلُّهَا فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى: الْغَيْبَةُ  
وَالإفْكُ وَالبُهْتَانُ. فَأَمَّا الْغَيْبَةُ فَهُوَ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا هُوَ فِيهِ، وَأَمَّا الإفْكُ فَأَنْ  
تَقُولَ مَا بَلَغَكَ عَنْهُ، وَأَمَّا الْبُهْتَانُ فَأَنْ تَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ. ﴿ أَكْثَبُ أَحَدُكُمْ

أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴿١٦٥﴾ مَثَلُ اللَّهِ الْغِيْبَةَ بِأَكْلِ الْمَيْتَةِ ، لِأَنَّ الْمَيْتَ لَا يَعْلَمُ بِأَكْلِ لَحْمِهِ ، كَمَا أَنَّ الْحَيَّ لَا يَعْلَمُ بِغِيْبَةِ مَنْ اغْتَابَهُ . وَقَالَ قَتَادَةُ : كَمَا يَمْتَنِعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَمْتَنَعَ مَنْ غِيْبَتِهِ حَيًّا . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَا صَامَ مِنْ ظِلِّ يَأْكُلُ لَحْمَ النَّاسِ ) (البخارى) وكان ميمونُ بنُ سِيَاهٍ لَا يَغْتَابُ أَحَدًا ، وَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَغْتَابُ أَحَدًا عِنْدَهُ ، يَنْهَاهُ فَإِنْ انْتَهَى ، وَإِلَّا قَامَ . وَقَالَ عُمَرُ : يَاكُمْ وَذِكْرَ النَّاسِ فَإِنَّهُ دَاءٌ ، وَعَلَيْكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ . وَقِيلَ لِعَمْرُو بْنِ عَبِيدٍ : لَقَدْ وَقَعَ فِيكَ فُلَانٌ ، حَتَّى رَحِمْنَاكَ ، قَالَ : إِيَّاهُ فَارْحَمُوا وَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ : بَلِّغْنِي أَمَّا تَغْتَابُنِي ! فَقَالَ : لَمْ يَبْلُغْ قَدْرَكَ عِنْدِي أَنْ أَحْكَمَكَ فِي حَسَنَاتِي . وَقَالَ قَوْمٌ : لَا تَكُونُ الْغِيْبَةَ إِلَّا فِي الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ وَالْحَسَبِ ، وَالْغِيْبَةُ فِي الْخَلْقِ أَشَدُّ ، لِأَنَّ مِنْ عَيْبٍ صَنَعَةٌ فَإِنَّمَا عَيْبٌ صَانِعَهَا . وَقَالَ الْحَسَنُ : كَفَّارَةُ الْغِيْبَةِ ، أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنْ اغْتَابَكَ . وَلَيْسَ مِنْ ذَلِكَ غِيْبَةُ الْفَاسِقِ الْمَعْلَنِ الْمَجَاهِرِ بِهِ ، فَإِنَّ فِي الْخَبْرِ : ( مَنْ أَلْقَى جَلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ ) . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( اذْكُرُوا الْفَاجِرَ بِمَا فِيهِ كَيْ يَحْذَرَهُ النَّاسُ ) (مسلم). فَالْغِيْبَةُ إِذَا فِي الْمَرْءِ الَّذِي يَسْتُرُ نَفْسَهُ . ﴿ فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَغْتَابَكُمْ النَّاسُ فَاكْرَهُوا غِيْبَةَ النَّاسِ .

( ١٦٥ ) الْأَكْرَمُ عِنْدَ اللَّهِ :

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ يَتَأَيُّبُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣)

قِيلَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِي بِيَاضَةَ أَنْ يُزَوِّجُوا امْرَأَةً مِنْهُمْ أَبَا هِنْدٍ ، فَقَالُوا لَهُ : نُزَوِّجُ بَنَاتِنَا مَوَالِينَا ؟ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبِلَالٍ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَأَذَّنَ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ عَتَّابُ ابْنُ أَسِيدٍ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَبِضَ أَبِي حَتَّى لَا يَرَى هَذَا الْيَوْمَ . قَالَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ : مَا وَجَدَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ هَذَا الْغُرَابِ الْأَسْوَدِ مُؤَذِّنًا ؟ فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ . وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ

ابن عمران أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب بمكة قال : (يأيها الناس إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وتعاضمها بأبائها فالناس رجالان : برّ تقى كريم على الله وفاجر شقي هين على الله . والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب) ثم قرأ هذه الآية . وعن مالك الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله لا ينظر إلى أحسابكم ولا إلى أنسابكم ولا إلى أجسامكم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم فمن كان له قلب صالح تحنن الله عليه ، وإنما أنتم بنو آدم وأحبكم إليه أتقاكم ) (مسلم) .

﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ الشعوب رؤوس القبائل، مثل الأوس والخزرج . وقيل: الشعوب الموالي، والقبائل العرب . وقيل: الشعوب من لا يعرف لهم أصل نسب كالهند والتürk ، والقبائل من العرب . وعن سمرّة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الحسبُ المالُ والكرمُ التقوى) (الترمذي) وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : ( إن الله تعالى يقول يوم القيامة إني جعلتُ نسبا وجعلتُم نسبا ، فجعلتُ أكرمكم أتقاكم وأبيتُم إلا أن تقولوا فلان ابن فلان ، وأنا اليوم أرفعُ نسبي وأضعُ أنسابكم ، أين المتقون أين المتقون) .

( ١٦٦ ) لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ وَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ : ( مِنْ سُورَةِ الْحَدِيدِ )

يقول تعالى : ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢﴾ (الحديد: ١-٢)

﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ ﴾ مجده الله ونزهه عن السوء . ﴿ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ممن خلق من الملائكة ومن فيه روح أو لا روح فيه . ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ انفراد بذلك ، وله الملك وبقوذا الأمر، وله خزائن المطر والنبات وسائر

الرزق . ﴿ تَحْيَىٰ وَيُحْيِي ۖ يُمِيتُ الْأَحْيَاءَ فِي الدُّنْيَا وَيُحْيِي السَّمَوَاتِ لِلْبَعْثِ .  
 ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ﴾ وقد شَرَحَهَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم شرحًا وافيًا في قوله : (اللهم أنت الأولُ فليس قبلك شيءٌ وأنت الآخرُ فليس بعدك شيءٌ ، وأنت الظاهرُ فليس فوقك شيءٌ وأنت الباطنُ فليس دونك شيءٌ اقضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَاغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ) (البخارى) ، ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ بما كان أو يكونُ فلا يخفى عليه شيءٌ .

ويقولُ تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٥﴾ يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (الحديد: ٤-٦)

يعلمُ اللهُ تعالى ما يدخلُ في الأرضِ من مطرٍ وغيره ، وما يخرجُ منها من أنواعِ النباتِ ، وما يتزلُّ من السَّمَاءِ من مطرٍ ورزقٍ وما يصعدُ فيها من الملائكةِ وأعمالِ العبادِ . وهو معكم أينما كنتم بقدرتهِ وسلطانهِ وعلمهِ ، ويُدخلُ الليلَ في النهارِ ويُدخلُ النهارَ في الليلِ ، بمعنى تعاقبِ الليلِ والنهارِ . وهو أعلمُ بما تُكِنُّه صدورُكم .

( ١٦٧ ) ابتداءُ الرَّهْبَانِيَّةِ :

يقولُ تعالى : ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ۗ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾

(الحديد: ٢٧)

﴿ قَفَيْتَا ﴾ أي أتبعنا ﴿ عَلَىٰ ءَأَثَرِهِمْ ﴾ على آثارِ الذُّرْيَةِ . وقيل : على آثارِ نوحٍ وإبراهيمَ . ﴿ بِرُسُلِنَا ﴾ موسى وإلياسَ وداوُدَ وسليمانَ ويونسَ وغيرهم . ﴿ وَقَفَيْتَا بِعَيْسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ فهو من ذرِّيَةِ إبراهيمَ من جهةِ أمِّه . ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ ﴾ وهو الكتابُ المزلُّ عليه . ﴿ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ على دينِهِ وهم الحواريون وأتباعُهُم . ﴿ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ﴾ أي مودَّةً فكان يُواذُّ بعضهم بعضًا ، وتركوا إيذاءَ الناسِ والآنَ اللهُ قلوبُهُم . ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾ من قبلِ أنفسهم ، وذلك لأنَّهُم حملوا أنفسهم على المشقاتِ في الامتناعِ من المطعمِ والمشربِ والنكاحِ ، وترهبوا وتبتلوا . ﴿ مَا كَتَبْنَا عَلَيْهْمَ ﴾ ما فرضناها عليهم ولا أمرناهم بها . ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ﴾ أي ما أمرناهم إلا بما يُرضي اللهُ . ﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ فما قاموا بها حقَّ القيامِ ، وتسيَّبوا بالترهَّبِ إلى طلبِ الرِّيَاسةِ في آخرِ الأمرِ . ﴿ فَفَاتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمُ ﴾ الذين ابتدعوا أولًا ورَعَوْها . ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ يعني المتأخرين ، فلما بُعثَ محمدٌ صلى اللهُ عليه وسلم ولم يبقَ منهم إلا قليلٌ ، جاءوا من الكهوفِ والصَّوامعِ فآمنوا بمحمدٍ صلى اللهُ عليه وسلم .

( ١٦٨ ) مَنْ جَادَلَتْ فِي زَوْجِهَا : ( مِنْ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ )

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (المجادلة: ١)

قيل : إن التي اشتكت إلى الله هي خولة بنت ثعلبة ، وزوجها أوس بن الصَّامت . وقد مرَّ بها عمرُ بنُ الخطابِ في خلافتهِ على حمارٍ ، والناسُ معه ، فاستوقفتهُ طويلًا ووعظتهُ وقالت : يا عمرُ ، قد كنتَ تُدعى عُمَيْرًا ، ثم قيل لك عمرُ ، ثم قيل لك أميرُ

المؤمنين ، فاتَّقِ اللَّهَ يَا عَمْرُ ، فإنه من أيقنَ بالموتِ خافَ الفَوتَ ، ومن أيقنَ بالحسابِ خافَ العذابَ ، وهو واقفٌ يسمعُ كلامَها ، فقيل له : يا أميرَ المؤمنين ، أتقفُ لهذه العجوزِ هذا الوقوفِ ؟ فقال : واللهِ لو حبستني من أوَّلِ النهارِ إلى آخِرِهِ لازلْتُ إلاَّ للصلاةِ المكتوبةِ ، أتدرونَ مَنْ هذه العجوزُ ؟ هي خَوْلَةُ بنتُ ثعلبةَ ، سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَها من فوقِ سبعِ سَمَاواتِ ، أيسمعُ ربُّ العالمينَ قَوْلَها ولا يسمعهُ عمرُ ؟ وكانتِ خَوْلَةُ قد جاءتْ تشكو زوجها فقالتْ لرسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم : يا رسولَ اللَّهِ ، أَكَلْ شَبَابِي وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي ، حتى إذا كَبُرَ سِنِّي وانقطعَ ولدي ظاهراً مني ، فقال لها : (حَرِّمْتُ عَلَيْهِ) فقالتْ: اللهم إني أشكو إليك! فما برحتُ حتى نزلَ جبريلُ بهذه الآيةِ

( ١٦٩ ) الظَّهَارُ وَالطَّلَاقُ :

يقولُ تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ (المجادلة: ٢) .

الظَّهَارُ وهو التحريمُ بأن يقولَ الرجلُ لامرأته أنتِ عليّ كظهرِ أُمِّي ، وإنما ذَكَرَ اللَّهُ الظَّهَرَ كُنْيَةً عن البطنِ وسترًا . فإن قالَ ذلكَ فهو مُظَاهِرٌ ، أي مُحَرِّمٌ ، وعليه الكفارةُ ، وإن شَبَّهَها بغيرِها من ذواتِ المحارمِ التي لا تحلُّ له كالنبتِ والأختِ والعمَّةِ والحالةِ كان مُظَاهِرًا عند أكثرِ الفقهاءِ ، والظَّهَارُ على الرجالِ وليس على النساءِ ، أي أن الرجالَ هم الذين يقولون به . وقال الشَّافِعِيُّ : لا ظَّهَارَ للمرأةِ من الرجلِ . وقال الأوزاعيُّ : إذا قالتِ المرأةُ لزوجِها : أنتِ عليّ كظهرِ أُمِّي فلانةٌ فهي يمينٌ تُكْفَرُها .

وإذا قال الرجل لامرأته : أنت علي كظهر أمي وأنت طالق البتة ، لزمه الطلاق والظهارُ معاً ، ولم يكفر حتى ينكحها بعد زوج آخر ولا يطأها إذا نكحها حتى يكفر ، فإن قال لها : أنت طالق البتة وأنت علي كظهر أمي لزمه الطلاق ولم يلزمه الظهار ، لأن الميتة لا يلحقها طلاق . ﴿ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ﴾ مانسأؤهم بأمهاتهم . ﴿ إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ الوالدات ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ فظيماً من القول لا يعرف في الشرع ، والزور الكذب . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ إذ جعل الكفارة عليهم مخلصاً لهم من هذا القول المنكر .

### الطَّلَاقُ :

يقول الله تعالى : ﴿ أَلْطَّلِقُ مَرَّتَانٍ فَمَا مَسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ تَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢٩)

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ (البقرة: ٢٣١)

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا تَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق: ١)

في هذه الآيات يبين الله تعالى أن الطلاق مرتان ، ﴿ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ أي بأن يكون في طهر لا ئمس فيه . ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ أي احفظوها لئراجعوا قبل فراغها ﴿ وَلَا مَسْكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ وأن للرجال أن يمسكوا أزواجهم في بيوتهن بعد الطلاق بأن يراجعوهن من غير ضرار ولا عدوان ، أو يتركوهن بالحسنى . ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾ وأنه لا يحل للأزواج أن يستردوا من المهور شيئاً بعد الطلاق ، إلا إذا لم يدخل الزوج بزوجته ، فله نصف ما قدمه من الصداق " المهر " ، ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيهَا أَفْتَدَتْ بِهِنَّ ﴾ وللزوجة إن أرادت أن يطلقها زوجها أن تفتدي نفسها بالمال ، ولا حرج على الزوج في أخذ ما تفتدي به .

﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٣٠)

فإن طلقها بعد المرتين ﴿ فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ ﴾ أي بعد المرة الثالثة ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ أي تتزوج زوجاً آخر زواجاً كاملاً بمعنى أن يطأها ، وليس بعقد القران فقط ، كما يفعل بعض الناس من باب التحايل . ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ الزوج الآخر ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ﴾ على الزوجة والزوج الأول أن يتزوجا من جديد .

( ١٧٠ ) النَّجْوَى :

يقول تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ۗ

وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿المجادلة: ٧﴾

﴿ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ فلا يخفى عليه سر ولا علانية .  
 ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ﴾ التجوى : السرار ، وما يكون من خلوة ثلاثة يسرون شيئاً ويتاجون به ، والسرار ما يكون بين اثنين . ﴿ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾  
 يسمع ويعلم نجواهم ، والمعنى أن سمع الله محيط بكل كلام . ﴿ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ ﴾ والعدد غير مقصود ، لأنه تعالى إنما قصد أنه يعلم مع كل عدد قل أو كثر ، يعلم ما يقولون سرا وجهراً ولا تخفى عليه خافية . ﴿ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يخبرهم بما عملوا من حسن وسئ يوم القيامة . وهو عليم بكل شيء .

ويقول تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُؤُا عَنِ النَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُؤَا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْآثِمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلُّونَهَا فَيَنْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (المجادلة: ٨)

قال ابن عباس : نزلت في اليهود ، والمنافقين كانوا يتاجون فيما بينهم ، وينظرون إلى المؤمنين ويتغامزون بأعينهم ، وكان ذلك يسوء المؤمنين ويظنون شراً ، فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهاهم عن التجوى فلم ينتهوا ، فترلت الآية .  
 ﴿ بِالْآثِمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ بالكذب والظلم . ﴿ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ ﴾ أي مخالفته .  
 ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ المراد بها اليهود ، كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون : السأم عليك ، يريدون السلام ظاهراً ، وهم يعنون الموت باطناً ، فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( وعليكم ) . وقال : ( إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا عليكم ما قلت ) ( الترمذى ) . فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ . ﴿ وَيَقُولُونَ فِي

أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبْنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴿ قَالَوا : لو كان محمد نبياً لعذبنا الله بما نقول . ﴿ حَسَبُهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ يكفيهم جهنم عفابا لهم . ﴿ فَبَيْتِ الْمَصِيرِ ﴾ أي المرجع .

ويقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَبَلَّا تَتَنَجَّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (المجادلة: ٩) نهى الله المؤمنين أن يتنجسوا فيما بينهم كفعل المنافقين واليهود . ﴿ وَتَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ أي بالطاعة . ﴿ وَالتَّقْوَى ﴾ بالعفاف عما نهى الله عنه . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ أي تُجمعون في الآخرة .

( ١٧١ ) الإِفْسَاحُ لِلْآخِرِينَ :

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (المجادلة: ١١)

أمر الله بتحسين الأدب في مجالسة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى لا يضيّقوا عليه المجلس ، وأمر المؤمنين بالتعاطف حتى يفسح بعضهم لبعض ، ليتمكنوا من سماع رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر إليه . والآية عامّة في كل مجلس اجتمع فيه المسلمون للخير ، وكل واحد أحق بمكانه الذي سبق إليه . قال صلى الله عليه وآله وسلم : ( من سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو أحق به ) ( البخاري ) ولكن يوسّع لأخيه ما لم يتأذ بذلك . وروى البخاري ومسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ( لا يُقيمُ الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلسُ فيه ) ( مسلم ) . وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ( لا يُقيمُن أحدُكم أخاهُ يومَ الجمعةِ ثم يُخالفُ إلى مقعده فيقعدهُ فيه ولكن يقولُ افسحوا ) ( مسلم ) .

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحقُّ به ) (مسلم) . ﴿ يَفْسَحُ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ في قبوركم وفي قلوبكم ، ويوسع عليكم في الدنيا والآخرة . ﴿ وَإِذَا قِيلَ ادْنُؤُوا فَادْنُؤُوا ﴾ إذا نودي للصلاة فقوموا إليها ، وإذا نودي للجهاد أو الحرب فانهضوا . وقال ابن زيد : هذا في بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، كان كلُّ رجلٍ يحبُّ أن يكون آخرَ عهده بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ ادْنُؤُوا فَادْنُؤُوا ﴾ فلا تمكثوا . وقال قتادة : المعنى إذا دُعيتُم إلى أمرٍ معروف . والنشزُ التحيُّ عن مكان . ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ في الثواب في الآخرة وفي الكرامة في الدنيا ، فيرفعُ المؤمنَ على من ليس بمؤمن ، والعالمَ على من ليس بعالم . وفي الصحيح أن عمرَ بن الخطاب كان يُقدِّمُ عبدَ الله ابنَ عباسٍ على الصحابة ، فكلموه في ذلك ، فدعاهم ودعاه ، وسألهم عن تفسيرِ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فسكتوا ، فقال ابنُ عباسٍ : هو أجلُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أعلمهُ اللهُ إِيَّاهُ . فقال عمرُ : ما أعلمُ منها إلا ما تعلمُ . وقال صلى الله عليه وسلم : ( فضلُ العالمِ على العابدِ كفضلِ القمرِ على سائرِ الكواكبِ ) (البخارى) . وقال أيضًا : ( يشفعُ يومَ القيامةِ ثلاثةٌ : الأنبياءُ والعلماءُ والشهداءُ ) (ابن ماجه) . وعن ابنِ عباسٍ : خيرُ سليمانَ عليه السلامُ بين العلمِ والمالِ والمُلكِ فاختارَ العلمَ فأُعطيَ المالَ والمُلكَ معه .

( ١٧٢ ) أَوَّلُ مَنْ سَمِيَ الْجُمُعَةَ : ( مِنْ سُورَةِ الْجُمُعَةِ )

يقولُ تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ . ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الجمعة:٩) .

عن سلمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( إنما سُمِّيتَ جمعةً لأنَّ الله جمَعَ فيها خَلْقَ آدَمَ ) . وقيل : لأنَّ الله تعالى فرغَ فيها من خَلْقِ كلِّ شيءٍ فاجتمعتَ فيها المخلوقاتُ . وقيل : لاجتماعِ الناسِ فيها للصلاة . قال أبو سلمة : أوَّلُ من سَمَّى الجمعةَ جمعةً كعبُ بنُ لُؤَيٍّ ، وهو أوَّلُ من قال " أمَّا بعد " وكان يُقالُ ليومِ الجمعةِ : العروبة . وقيل : أوَّلُ من سَمَّاها جمعةً الأنصارُ قبل أن يقدِّمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المدينةَ . قالوا : تعالوا فلنجتمعَ حتى نجعلَ يوماً لنا نذكرُ الله فيه ونصلي ونستذكرُ ، وقالوا : يومُ السَّبْتِ لليهودِ ، ويومُ الأحدِ للنصارى ، فاجعلوه يومَ العروبةِ ، فاجتمعوا إلى أسعدِ بنِ زُرارةَ " أبو أمانة " فصلَّى بهم ركعتين وذكَّرهم فسمَّوه يومَ الجمعةِ حين اجتمعوا . وهذه أوَّلُ جمعةٍ في الإسلامِ . وقيل : إنَّ مُصعبَ بنَ عُميرَ كان أوَّلَ من جمَعَ الجمعةَ في المدينةِ ويُحتملُ أن يكونَ ذلك بمعونةِ أسعدِ بنِ زُرارةَ . والله تعالى أعلمُ . وقال أهلُ السِّيرِ والتاريخِ : لما قدِّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً نزلَ بقُبَاءَ يومَ الاثنينِ الثاني عشرَ من ربيعِ الأوَّلِ ، ومن تلك السنةِ يُعدُّ التاريخُ الهجريُّ . فأقامَ بقُبَاءَ إلى يومِ الخميسِ وأسَّسَ مسجدَهم ، ثم خرجَ يومَ الجمعةِ إلى المدينةِ ، فأدركتهُ الجمعةُ في بطنِ وادِ لبني سالمِ بنِ عوفٍ وقد اتَّخذَ القومُ في ذلك الموضعِ مسجداً لهم ، فجمَعَ بهم وخطبَ ، وكانت أوَّلَ خطبةٍ خطبها في المدينةِ .

( ١٧٣ ) الانْفِضَاضُ إِلَى اللَّهِ :

يقولُ تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ هَوْأً أَنْفِضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ (الجمعة: ١١) في صحيح مسلمٍ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يخطبُ قائماً يومَ الجمعةِ ، فجاءت عيرٌ " بئل " من الشامِ فانصرفَ الناسُ إليها حتى لم يبقَ إلا اثنا عشرَ رجلاً فزلتْ هذه الآيةُ . وعنه أنه قال : (والذي نفسي بيده لو خرجوا

جميعاً لأُضْرَمَ اللهُ عليهم الوادي ناراً ) ، وقيل : إن الذين بقوا معه هم : أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ وطلحةُ والزبيرُ وسعدُ بنُ أبي وقاصٍ وعبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ وأبو عُبَيْدَةَ بنُ الجراحِ وسعيدُ بنُ زيدٍ وبلالُ وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ . وفي روايةٍ أخرى : وعَمَارُ بنُ ياسرٍ . وقيل : كان جابرُ معهم ، وإن كان عيدُ اللهِ بنُ مسعودٍ معهم فهم أربعةٌ عشر . وكان النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم في ذلك الوقتِ يُصَلِّي الجمعةَ قبل الخطبةِ ، فقدمَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم الخطبةَ على الصلاةِ بعد ذلك .

( ١٧٤ ) خَلَقُ الْأَرْضِينَ وَسُكَّانَهَا : ( مِنْ سُورَةِ الطَّلَاقِ )  
 يقولُ تعالى : ﴿ اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ (الطلاق: ١٢) .

تدلُّ هذه الآيةُ على كمالِ قدرةِ اللهِ تعالى ، ولا خلافَ في أن السَّمَاوَاتِ سَبْعٌ بعضها فوقَ بعضٍ . وآله من الأرضِ مثلهنَّ أي سبعا . وقيل : إنها سبعُ أرضينَ طباقاً بعضها فوقَ بعضٍ ، بين كلِّ أرضٍ وأرضٍ مسافةٌ كما بين كلِّ سماءٍ وسماءٍ . وقال الضحَّاكُ : سبعا من الأرضين ، ولكنها مُطَبَّقةٌ بعضها فوقَ بعضٍ من غيرِ فُتُوقٍ ، بخلافِ السَّمَاوَاتِ . وعن سعيدِ بنِ زيدٍ قال : سمعتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : ( من أخذَ شبراً من الأرضِ ظُلماً فإنه يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ) (مسلم) . ﴿ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ﴾ من السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ إِلَى الْأَرْضِينَ السَّبْعِ . وَالْأَمْرُ هُنَا الْوَحْيُ . وقيل : الْأَمْرُ الْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ . ﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ قَادِرٌ عَلَى هَذَا الْمَلِكِ . ﴿ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ فلا يخرجُ شيءٌ عن عِلْمِهِ .

( ١٧٥ ) تَحْرِيمُ الْحَلَالِ : ( مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ )

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التحریم: ١)

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً، قالت: فتواطأت أنا وحفصة أن آتينا ما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل: إني أجذ منك ریح مغافيراً " بقلة أو صمغة متغيرة الرائحة " أكلت مغافيراً ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : (بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له) (مسلم). ودخل على الثانية فقالت نفس الكلام ، فزلت هذه الآية . وعن ابن عباس عن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأُمِّ ولده مارية في بيت حفصة ، فوجدته حفصة معها " وكانت حفصة قد غابت إلى بيت أبيها " فقالت له : تُدخلها بيتي؟! ما صنعت هذا بي من بين نساءك إلا من هواني عليك . فقال لها : (لا تذكري هذا لعائشة فهي علي حرام إن قربتها) (الدارقطني) وحلف لها ألا يقربها . وقال لها : (لا تذكره لأحد) . فذكرته لعائشة ، فألى لا يدخل على نساءه شهراً ، فاعتزلهن تسعاً وعشرين ليلة ، فأنزل الله هذه الآية . ومالم يُحرّمه الله فليس لأحد أن يُحرّمه . وقال أهل التفسير: إنه لما نزلت هذه الآية كَفَرَ عن يمينه بعق رقية ، وعاد إلى مارية . ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ﴾ أي تفعل ذلك طلباً لرضاهن . ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ غفورٌ لما أوجب المعاتبه ، رحيمٌ برفع المؤاخذه .

ويقول تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ

الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ (التحریم: ٢)

﴿ تَحْلِيلُ أَيْمَانِكُمْ ﴾ تحليل اليمين كفارتها . أي إذا أحببتم استباحة المحلوف عليه ، فكفارته إطعام عشرة مساكين ، وبتين من هذا أن من حرم شيئاً من المأكول أو المشروب لم يخرم عليه ، لأن الكفارة لليمين لا للتحريم . وعن ابن عباس : إذا حرم الرجل عليه امرأته ، فهي يمين يكفرها . وقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ القدوة الحسنة . ﴿ وَاللَّهُ مَوْلَانِكُمْ ﴾ وليكم وناصركم بالترخيص لكم في تحليل أيمانكم بالكفارة ، وبالثواب على ما تخرجونه في الكفارة .

( ١٧٦ ) اغتزال الزوجات :

يقول تعالى : ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنَ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (التحریم: ٣)

أي واذكر إذ أسر النبي إلى حفصة تحريم ما ربه على نفسه واستكثامه إياها ذلك . وقال الكلبي : أسر إليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتي على أمي من بعدي ، فذكرته حفصة ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ ﴾ أي أخبرت عائشة . أخبرها ببعض ما قالت لعائشة ، وهو حديث أم ولده ، ولم يخبرها ببعض ، وهو قول حفصة لعائشة : إن أباً بكر وعمر سيخلفان بعده . ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ ﴾ أي أخبر حفصة بما أظهره الله عليه . ﴿ قَالَتْ مَنَ أَنْبَأَكَ هَذَا ﴾ فظنت أن عائشة أخبرته . ﴿ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ الذي لا يخفى عليه شيء .

( ١٧٧ ) توبة الزوجتين :

يقول تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ (التحریم: ٤)

المقصود حفصة وعائشة ، حثهما على التوبة على ما كان منهما . ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ زاغت ومالت عن الحق ، وسرهما أن يحتسب عن أم ولده . ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ تعاونا عليه بالمعصية والإيذاء . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ﴾ وليه وناصره . ﴿ وَجِبْرِيلُ وَصَلْحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أبو بكر وعمر ، لأنهما أبوا عائشة وحفصة . وقيل : صالح المؤمنين هم الأنبياء . وقيل : هم الملائكة . وقيل : هم صحابته . وقيل : هو علي بن أبي طالب . ﴿ ظَهِيرٌ ﴾ أي أعوان .

( ١٧٨ ) الْقَلَمُ وَالْعَقْلُ : ( مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ )

يقول تعالى : ﴿ رَبِّ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ (القلم: ١-٣)

روى معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ن لوح من نور) . وروى ثابت البناني أن "ن" الدواة . وعن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (أول ما خلق الله القلم ثم خلق التون وهي الدواة ، وذلك قوله تعالى ﴿ رَبِّ وَالْقَلَمِ ﴾ ثم قال له اكتب قال : وما اكتب قال ما كان وما يكون وما هو كائن إلى يوم القيامة من عمل أو أجل أو رزق أو أثر، فجرى القلم بما هو قائم إلى يوم القيامة . ثم خلق الله العقل فقال الجبار ما خلقت خلقا أعجب إلي منك وعزتي وجلالي لأكملنك فيمن أحببت ولأنقصنك فيمن أبغضت) ثم قال : (أكمل الناس عقلا أطوعهم لله وأعملهم بطاعته) (الترمذي) . وقيل: إن التون هو الحوت الذي عليه الأرضون . ﴿ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ أي وما يكتبون . ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾ وهذا هو جواب القسم، رداً على المشركين الذين اتهموا النبي صلى الله عليه وسلم بالجنون . ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا ﴾ أي ثواباً على ما تحملت من أثقال النبوة . ﴿ غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ غير مقطوع ولا منقوص . وقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى

خُلِقَ عَظِيمٍ ﴿ (القلم: ٤) على دينٍ عظيمٍ ، ليس دينَ أحبَّ إلى الله تعالى ولا أرضى عنده منه . وعن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ما شيء أثقل في الميزان يوم القيامة من خلق حسن وإن الله ليُبغِضُ الفاحشَ البذيءَ ) (الترمذى) وعن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة، فقال: ( تقوى الله وحسن الخلق ) ، وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ، فقال : ( الفمُّ والفرجُ ) (الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب) . وقال أيضاً : ( إن من أحبكم عليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً ، وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفقهون ) قالوا : فما المتفقهون ؟ قال : ( المتكبرون )

( ١٧٩ ) الزَّعْمُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ سِحْرٌ : ( من سُورَةِ الْمُذْتَرِ )  
يقولُ تعالى : ﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١﴾ فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَرَ ﴿٢﴾ ثُمَّ قَتَلَ كَيْفَ قَدَرَ ﴿٣﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٤﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَسَرَ ﴿٥﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ﴿٦﴾ فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ﴿٧﴾ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿٨﴾ (المدثر: ١٨-٢٥)

﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴾ يعني الوليد فكَّرَ في شأن النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن، وَقَدَّرَ أي هيأ الكلام في نفسه . سمعه الوليد يقرأ القرآن فقال : والله لقد سمعتُ منه كلاماً ما هو بكلام الإنس ولا من كلام الجن ، وإن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة ، وإن أعلاه لمثمر ، وإن أسفله لمغدق ، وإله ليعلو ولا يُغلى عليه . وما هو بقول بشر . فقالت قريش : صبا الوليد ، لتصبون قريش كلها . وكان يُقال للوليد: ربحانة قريش ، فمضى إليه أبو جهل حزينا . فقال له : مالي أراك حزينا ؟ فقال : ومالي لا أحزنُ وهذه قريش يجمعون لك نفقةً يُعينونك بها على كبر سنك ، ويزعمون أنك زينت كلام محمد ، وتدخل على ابن أبي كبشة وابن أبي قحافة لتنال

من فضل طعامهما ، فغضب الوليد وتكبر ، وقال : أنتم تعرفون قدر مالي ، واللات والعزى ما بي حاجة لذلك ، وأما أنتم تزعمون أن محمداً مجنون ، فهل رأيتموه يخفق؟ وتزعمون أنه شاعر ، فهل رأيتموه نطق بشعر؟ وتزعمون أنه كذاب فهل جربتم عليه كذبا قط؟ وتزعمون أنه كاهن فهل رأيتموه تكهن قط؟ وكانوا يقولون عند كل سؤال : لا والله . فقالت قريش للوليد : فما هو ؟ ففكر في نفسه ثم نظر ، ثم عبس ، فقال : ما هو إلا ساحر . ﴿ فُقُتِلَ ﴾ لعن . ﴿ كَيْفَ قَدَرَ ﴾ أي على أي حال قدر . ﴿ ثُمَّ قُتِلَ ﴾ لعن لعنا بعد لعن . ﴿ ثُمَّ نَظَرَ ﴾ بأي شيء يرُد الحق . ﴿ ثُمَّ عَبَسَ ﴾ أي قطب جبينه عندما مرَّ بجماعة من المسلمين ، فدعوه إلى الإسلام ، فعبس في وجوههم . ﴿ وَتَسَرَ ﴾ كَلَحَ وجهه وتغير لونه . ﴿ ثُمَّ أَدْبَرَ ﴾ ولى وأعرض . ﴿ وَأَسْتَكْبَرَ ﴾ تَعَظَّمَ عن أن يؤمن . ﴿ فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ﴾ ما هذا إلا سحر يؤثر ، أي ينقله خلف عن سلف . ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾ من كلام الناس .

( ١٨٠ ) إِبَاءَ الْإِنْسَانِ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ : ( مِنْ سُورَةِ الْقِيَامَةِ )  
يقول تعالى : ﴿ يُنَبِّئُوا الْإِنْسَانَ بِيَوْمِئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ (القيامة: ١٣)  
يُخَيِّرُ بَنُ آدَمَ بِمَا أَسْلَفَ مِنْ عَمَلٍ سَيِّئٍ أَوْ صَالِحٍ ، أَوْ أَخَّرَ مِنْ سُنَّةِ سَيِّئَةٍ أَوْ صَالِحَةٍ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ . وَقِيلَ : بِمَا قَدَّمَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَأَخَّرَ مِنَ الطَّاعَةِ . وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( سَبْعٌ يَجْرِي أَجْرُهُنَّ لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ : مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا أَوْ أَجْرَى نَهْرًا أَوْ حَفَرَ بئرًا أَوْ غَرَسَ نَخْلًا أَوْ بَنَى مَسْجِدًا أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ) (البخارى) .

( ١٨١ ) الاِغْتِذَارُ بَعْدَ الْإِقْرَارِ :

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴾ (القيامة: ١٥) معناه لو اعتذر بعد الإقرار لم يقبل منه . وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك : يقبل رجوعه بعد الإقرار . والصحيح جواز الرجوع مطلقاً . وفي قوله عليه الصلاة والسلام للمقر بالزنى : ( لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت ) (البخارى) إشارة لقول مالك : إنه يقبل رجوعه إذا ذكر وجهها .

( ١٨٢ ) الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ : ( مِنْ سُورَةِ الْإِنْسَانِ )

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۝٧ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨ إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لِرِجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ (الإنسان: ٧-٩)

﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ لا يخلفون إذا نذروا لله من الواجبات . ﴿ وَيَخَافُونَ يَوْمًا ﴾ يوم القيامة . ﴿ كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ وقال مقاتل : كان شره فاشياً في السموات فانشقت ، وتناثرت الكواكب ، وفي الأرض نسفت الجبال وغارت المياه . ﴿ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ ﴾ . على قلبه وحبه لهم . وكان الربيع ابن خيثم إذا جاءه سائل قال : أطمعوه سكرًا فإن الربيع يحب السكر . ﴿ مِسْكِينًا ﴾ فقيرًا ذا مسكنة . ﴿ وَيَتِيمًا ﴾ من يتامى المسلمين ، واليتيم من لا أب له . ﴿ وَأَسِيرًا ﴾ الذي يؤسر ويحبس . ﴿ إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لِرِجْهِ اللَّهِ ﴾ طمعا في ثوابه . ﴿ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ أي مكافأة ولا ثناء .

( ١٨٣ ) فِي عِتَابِ اللَّهِ لِرَسُولِهِ : ( مِنْ سُورَةِ عَبَسَ )

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى ﴿٣﴾  
أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَّا مَنْ أَسْتَفْنَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾  
وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ  
عَنْهُ تَلْهَى ﴿١٠﴾ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾  
مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾ (عبس: ١-١٦)

﴿ عَبَسَ ﴾ كَلَحَ بوجهه . ﴿ وَتَوَلَّى ﴾ اعرض بوجهه . ﴿ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴾  
عبد الله ابن أم مكتوم ، وقد جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه شيئاً ،  
وكان عليه الصلاة والسلام يتناقش مع بعض أشراف قريش طمعاً في إسلامهم ،  
فكرة النبي صلى الله عليه وسلم أن يقاطعه عبد الله ، فزلت هذه الآية ، وهي عتاب  
من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم وتوليّه عن عبد الله ، فكان النبي صلى الله  
عليه وسلم بعد ذلك إذا رأى عبد الله يسط له رداة ويقول : ( مرحباً بمن عاتبني  
فيه ربّي ) (البخارى) . ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى ﴾ لعله يزداد طهارة في دينه .  
﴿ أَوْ يَذَّكَّرُ ﴾ يتعظ بما تقول . ﴿ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴾ العظة . ﴿ أَمَّا مَنْ  
أَسْتَفْنَى ﴾ أي كان ذا ثروة وغنى . ﴿ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴾ تصغي لكلامه .  
﴿ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى ﴾ لا يهتدي ولا يؤمن . ﴿ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴾  
يطلب العلم لله . ﴿ وَهُوَ يَخْشَى ﴾ يخاف الله . ﴿ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلْهَى ﴾ تعرض عنه  
وتشغل بغيره . ﴿ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴾ "كلاً" كلمة رذع وزجر أي لا تفعل بعد  
ذلك مثلها . ﴿ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴾ اتعظ بالقرآن . ﴿ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ ﴾ عند  
الله لما فيها من العلم والحكم . ﴿ مَرْفُوعَةٍ ﴾ في الذكر والقدر . ﴿ مُطَهَّرَةٍ ﴾ من  
الدنس ، مُصَانَةٍ من أن ينالها الكفار . ﴿ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴾ الملائكة الذين جعلهم

الله سُفْرَاءَ . وهم الكرامُ الكاتبون لأعمالِ العبادِ في الأسفارِ التي هي الكتبُ .  
﴿ كِرَامِ بَرَرَةٍ ﴾ كرام على ربهم مطيعين لله .

( ١٨٤ ) غَشُّ التُّجَّارِ : ( مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ )

يقولُ تعالى : ﴿ وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ ۝ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ (المطففين: ١-٣)

عن ابنِ عباسٍ قال : لما قَدِمَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم المدينةَ كان أهلُها من أخصبِ الناسِ كَيْلاً ، إذا اشتروا استوفوا ، وإذا باعوا بخصوا المكيالَ والميزانَ . فأنزل اللهُ ﴿ وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ فأحسنوا الكيلَ وأصبحوا من أوفى الناسِ كَيْلاً إلى يومِهِم هذا . كان ابنُ عمرٍمُ بالبائعِ فيقولُ : أتقِ اللهُ وأوفِ الكيلَ والوزنَ بالقسطِ ، فإنَّ المطففينَ يومَ القيامةِ يوقفون حتى إنَّ العرقَ ليلجُمُهُم إلى أنصافِ آذانِهِم .

( ١٨٥ ) اطْمَئِنَّا نَ النَّفْسُ عِنْدَ الْمَوْتِ : ( مِنْ سُورَةِ الْفَجْرِ )

يقولُ تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ۝ أَرْجَعِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً ۝ فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي ۝ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ﴾ (الفجر: ٢٧-٣٠)

النفْسُ المطمئنةُ : السَّاكنةُ الموقنةُ المطمئنةُ بذِكرِ اللهِ وثوابِهِ الراضيةُ بقضائه . سمع أبو بكرٍ هذه الآيةَ فقال : ما أحسنَ هذا يارسولَ اللهِ ! فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ( إنَّ المَلَكَ سيقولُها لك يا أبا بكرِ ) (البخارى) . وقال سعيدُ ابنُ جبْرِ : مات ابنُ عباسٍ بالطائفِ ، فجاء طائرٌ لم يُرَ على خَلْقَتِهِ طائرٌ قطُّ ، فدخَلَ نَعشَهُ ، ثم لم يُرَ خارجاً منه ، فلما دُفِنَ ثَلَيْتَ هذه الآيةَ على شفيرِ القبرِ ، ولا يُدرى من تلاها . ﴿ إِلَىٰ رَبِّكَ ﴾ أي إلى صاحبِكَ وجسدِكَ . ويأمرُ اللهُ الأرواحَ غداً أن ترجعَ إلى الأجسادِ . وقال الحسنُ : ارجعي إلى ثوابِ ربِّكَ وكرامتهِ . ﴿ فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي ﴾ في أجسادِ عبادي الصالحين . ﴿ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ﴾ معهم .

( ١٨٦ ) الْبِرُّ وَالْحَدِيثُ بِالنَّعْمَةِ : ( مِنْ سُورَةِ الضُّحَى )

يقول تعالى : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿١﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿٢﴾ ﴾

وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿٣﴾ (الضحى: ٩-١١)

﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ لا تُسَلِّطْ عليه بالظلم ، وادْفَعْ إليه حَقَّهُ . وشكى رجل قسوة قلبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : ( إن أردت أن يلين ، فامسحْ رأسَ اليتيمِ ، وأطعمِ المسكينَ ) (البخارى). وقال أيضًا : ( أنا وكافل اليتيم له أو لغيره كهاتين ) وأشار بالسبابة والوسطى (الترمذى). وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إن اليتيم إذا بكى اهتز لبكائه عرش الرحمن ، فيقول الله تعالى لملائكته : يا ملائكتي ، من ذا الذي أبكى هذا اليتيم الذي غيبتُ أباهُ في التراب ، فتقول الملائكة : ربنا أنت أعلم ، فيقول الله تعالى لملائكته : يا ملائكتي ، اشهدوا أن من أسكته وأرضاه أن أرضيته يوم القيامة ) (البخارى). وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من ضمَّ يتيماً فكان في نفقته ، وكفاه مئوتته ، كان له حجاباً من النار يوم القيامة ، ومن مسح برأس يтим كان له بكل شعرة حسنة ) (البخارى). وقيل : الأذلاء أربعة : النمام والكذاب والمديون واليتيم .  
﴿ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ لا تزجره ولكن ردهً يبذل يسير أو رد جميل ، واذكر فقرك . ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ انشُرْ ما أنعم الله به عليك ، وقال صلى الله عليه وسلم : ( من أعطى خيراً فلم يُرَ عليه ، سُمِّيَ بغِيضِ الله معادياً لنعمه ) ، وقال أيضًا : ( من لم يشكر القليل ، لم يشكر الكثير ، ومن لم يشكر الناس ، لم يشكر الله ، والتحدثُ بالنعم شكرٌ ، وتركه كفرٌ ، والجماعة رحمةٌ ، والفرقة عذابٌ ) (البخارى) .

( ١٨٧ ) الْعُسْرُ وَالْيُسْرُ : ( مِنْ سُورَةِ الشَّرْحِ )

يقول تعالى : ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ (الشرح: ٥-٦)

أي إن مع الضيقة والشدة يسرًا ، أي سعة و غنى ، وتكرار الآية تأكيد للكلام .  
وعن ابن عباس : يقول الله تعالى خلقت عسرًا واحدًا ، وخلقت يسرين ، ولن يغلب عسر يسرين . وهذا وعد لجميع المؤمنين ، لا يخرج منه أحد ، أي إن مع العسر في الدنيا للمؤمنين يسرًا في الآخرة لا محالة ، وربما اجتمع يسر الدنيا ويسر الآخرة . ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ (الشرح: ٧،٨)  
فإذا فرغت من صلاتك فانصب ، أي بالغ في الدعاء وسل الله حاجتك واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات .

( ١٨٨ ) حُسْنُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ : ( مِنْ سُورَةِ التِّينِ )

يقول تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿١﴾ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ

أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾ (التين: ٤، ٥)

هذا جواب القسم ، وأراد بالإنسان الكافر ، وقيل : هو الوليد بن المغيرة .  
وقيل : المراد بالإنسان آدم وذريته . ﴿ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ وهو اعتداله واستواء شبابه ، وهو أحسن ما يكون . وقال ابن العربي : ليس لله تعالى خلق أحسن من الإنسان . فإن الله خلقه حيًا عالمًا ، قادرًا متكلمًا مُريدًا ، سميعًا بصيرًا ، مُدبرًا حكيمًا . ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾ أي إلى أردل العمر ، وهو الهرم بعد الشباب ، والضعف بعد القوة . وقيل : أسفل سافلين في النار للكافر . ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ فإنه يُكْتَبُ لَهُمْ حَسَنَاتُهُمْ وَتُمْحَىٰ عَنْهُمْ سَيِّئَاتُهُمْ . ﴿ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ غير مقطوع .

( ١٨٩ ) خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَنِعْمَةً تَعْلِيمِهِ بِالْقَلَمِ : ( مِنْ سُورَةِ الْعَلَقِ )

يقول تعالى : ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾  
﴿ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾

(العلق: ١-٥)

هذه السورة أوّل ما نزل من القرآن ، نزل بها جبريلُ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم في غارِ حراءٍ ، وقال له : إني نبيُّ الله . فرجع إلى خديجة رضي الله عنها وقال : ( دثروني وصبوا عليّ ماءً بارداً ) ، فنزل ﴿ يَتَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ﴾ (المدثر: ١) . ومعنى ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ أي اقرأ ما أنزل عليك من القرآن مفتتحاً باسم ربك . ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾ ابن آدم خلقه من دم ، والعلقة الدّم الجامد . ﴿ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾ أي الكريم الذي سيعينك على القراءة ، وإن كنت غير قارئ . ﴿ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾ علمه الخطّ والكتابة بالقلم . وقال علماؤنا : الأقلام ثلاثة : الأوّل الذي خلقه الله بيده ، وأمره أن يكتب . والقلم الثاني ، أقلام الملائكة يكتبون بها المقادير والكوائن والأعمال . والقلم الثالث أقلام الناس ، يكتبون بها كلامهم ، ويصلون بها مآربهم . ﴿ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ الإنسان هنا هو آدم عليه السلام ، علمه الله أسماء كل شيء ، وقامت حجة الله على الملائكة وحجته ، ثم توارثت ذلك ذريته خلفاً بعد سلف . وقيل : إن الإنسان هنا الرسول محمد صلى الله عليه وسلم .

( ١٩٠ ) نَعِيمُ الشَّبَعِ بَعْدَ الْجُوعِ : ( مِنْ سُورَةِ التَّكْوِينِ )

يقول تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ (التكاثر: ٨)

عن أبي هريرة قال : خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فإذا هو بأبي بكرٍ وعمرَ ، فقال : ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة ؟ قالا : الجوعُ يارسولَ الله . قال : ( وأنا والذي نفسي بيده لأُخرجني الذي أخرجكما ، قوما ) فقاما معه ، فأتى رجلاً من الأنصارِ ، فإذا هو ليس في بيته ، فلما رآته المرأةُ قالت : مرحباً وأهلاً ، فقال لها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ( أين فلان ) ؟ قالت : يستعذبُ لنا من الماء ، ثم جاء الأنصاريُّ فرأى النبيَّ وصاحبيه ، فقال : الحمدُ لله ! ما أحدُ اليومِ أكرمُ أضيافاً مني ، فانطلقَ بشيءٍ فيه بُسرٌ وتمرٌ ورطبٌ ، وقال : كلوا من هذه . وأخذ المدينةَ فذبحَ لهم ، فأكلوا وشربوا ، فلما شبعوا ورووا قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه : (والذي نفسي بيده لتُسألنَّ يومئذٍ عن نعيمِ هذا اليومِ ، يومَ القيامةِ ، أخرجكم من بيوتكم الجوعُ ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيمُ ) (مسلم) .

( ١٩١ ) الْوَاحِدَاتِيُّ : ( مِنْ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ )

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُدْ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾ ﴾ (الإخلاص: ١-٤)

أي الواحدُ الوثورُ ، الذي لا شبيهَ له ، ولا نظيرَ ولا صاحبةً ، ولا ولدَ ولا شريكَ . هو الصَّمَدُ الذي يُصَمَدُ إليه في الحاجاتِ ، الدائمُ الباقي ، الذي لا يلدُ ولا يولدُ . ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُدْ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ لم يكن له شبيهةٌ وليس كمثلُه شيءٌ .

( تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ )

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة التيسير .....
١١	١- تلاوة القرآن الكريم .....
١٢	٢- نزول القرآن على سبعة أحرف .....
١٤	٣- جمع القرآن .....
١٥	٤- ترتيب سور القرآن .....
١٧	٥- السورة والآية والكلمة والحرف .....
١٨	٦- كلمات غير عربية في القرآن .....
١٩	٧- إعجاز القرآن .....
٢٤	٨- فضل سور القرآن .....
٢٥	٩- الرد على من طعن في القرآن .....
٢٦	١٠- «البقرة» الإمامة والحكم .....
٢٧	١١- الزكاة .....
٢٨	١٢- الروح .....
٢٨	١٣- السحر .....
٣٢	١٤- الأفعال المكتسبة .. ..
٣٣	١٥- الأمة الوسط .....

٣٣	..... ١٦- القتل
٣٥	..... ١٧- القصاص
٣٥	..... ١٨- الوصية
٣٩	..... ١٩- الصوم
٤٠	..... ٢٠- الجمع بين الدين والدنيا
٤٦	..... ٢١- البرّ الكاذب
٤٧	..... ٢٢- الإذن بقتال المعتدين
٤٨	..... ٢٣- الحج والعمرة
٥٠	..... ٢٤- كان الناس أمة واحدة
٥١	..... ٢٥- الإثم والنفع
٥٣	..... ٢٦- الصلاة
٥٧	..... ٢٧- لا إكراه في الدين
٥٧	..... ٢٨- الشك والإيمان
٥٩	..... ٢٩- الحكمة
٦٠	..... ٣٠- إخفاء الصدقة
٦١	..... ٣١- الربا
٦٨	..... ٣٢- « آل عمران » مريم
٧١	..... ٣٣- المسيح
٧٢	..... ٣٤- دعوة أهل الكتاب
٧٣	..... ٣٥- الجدل لمن لا علم له
٧٤	..... ٣٦- التآلف والاختلاف

٧٦	..... ٣٧- التوكّل
٧٦	..... ٣٨- موت محمد
٧٨	..... ٣٩- لو كنت فظاً
٨٠	..... ٤٠- الفكر والتفكير
٨٢	..... ٤١- الميراث
٨٤	..... ٤٢- التجارة
٨٦	..... ٤٣- من يقتل نفسه
٨٦	..... ٤٤- الكبائر والصغائر
٨٧	..... ٤٥- تفضيل الرجال على النساء
٩١	..... ٤٦- الإصلاح بين الزوجين
٩١	..... ٤٧- الأعمال الصالحة
٩٣	..... ٤٨- الجار
٩٦	..... ٤٩- العبد والحر
٩٧	..... ٥٠- السكاري
٩٩	..... ٥١- الحذر والقدر
٩٩	..... ٥٢- الصلح على الإمساك
١٠١	..... ٥٣- الفراق للسّعة
١٠١	..... ٥٤- السرقة
١٠٧	..... ٥٥- الرّجم « من سورة المائدة »
١٠٩	..... ٥٦- رشوة الحاكم
١١٠	..... ٥٧- الحكم لغير المسلمين

- ١١١ ..... ٥٨- منع الحرمان
- ١١٤ ..... ٥٩- الخمر
- ١١٧ ..... ٦٠- « الأنعام » ادعاء الوحي
- ١١٩ ..... ٦١- معرفة الرأي المخالف
- ١١٩ ..... ٦٢- قتل البنات
- ١٢٠ ..... ٦٣- الزينة والمأكل والمشرب « من سورة الأعراف »
- ١٢٤ ..... ٦٤- تحريم ما أحل الله
- ١٢٧ ..... ٦٥- الفواحش
- ١٢٧ ..... ٦٦- الأجل
- ١٢٨ ..... ٦٧- النوم قبل المعركة (من سورة الأنفال)
- ١٣٠ ..... ٦٨- رباط الخيل
- ١٣١ ..... ٦٩- السلم
- ١٣٣ ..... ٧٠- الخداع والغدر
- ١٣٤ ..... ٧١- المسجد الحرام (من سورة التوبة)
- ١٣٥ ..... ٧٢- حق الفقراء والمساكين
- ١٣٨ ..... ٧٣- الغلظة مع المنافقين
- ١٣٩ ..... ٧٤- التوبة
- ١٤٠ ..... ٧٥- الصدقة
- ١٤٢ ..... ٧٦- الرزق
- ١٤٤ ..... ٧٧- الأراذل
- ١٤٤ ..... ٧٨- شهادة الزور (من سورة يوسف)

- ١٤٦ ..... ٧٩- النظر إلى الكون (من سورة الرعد)
- ١٤٧ ..... ٨٠- الحدوث والمُحدَث
- ١٤٨ ..... ٨١- الوفاء بعهد الله
- ١٤٩ ..... ٨٢- صلح الحديدية
- ١٥١ ..... ٨٣- الأزواج والذرية
- ١٥٢ ..... ٨٤- السبع المثاني (من سورة الحجر)
- ١٥٣ ..... ٨٥- مدّ العين إلى ما للغير
- ١٥٤ ..... ٨٦- البحر وطعامه (من سورة النحل)
- ١٥٥ ..... ٨٧- دس البنت في التراب
- ١٥٦ ..... ٨٨- الأنعام ومما في بطونه
- ١٥٨ ..... ٨٩- جنس الزوجة
- ١٥٩ ..... ٩٠- الاقتراء بتعليم النبي
- ١٦٠ ..... ٩١- الإكراه على الكفر
- ١٦٣ ..... ٩٢- المجادلة بالحسنى
- ١٦٣ ..... ٩٣- الثأر والصبر
- ١٦٤ ..... ٩٤- الصبر والعفو
- ١٦٨ ..... ٩٥- إلزام الإنسان طائره
- ١٦٨ ..... ٩٦- حساب الإنسان عن نفسه
- ١٦٩ ..... ٩٧- إرادة السبب
- ١٧٠ ..... ٩٨- الإحسان إلى الوالدين
- ١٧٦ ..... ٩٩- التسييح

- ١٧٧ ..... ١٠٠- الفتنة عن الحق
- ١٧٩ ..... ١٠١- السؤال عن الروح
- ١٧٩ ..... ١٠٢- العصا « من سورة طه »
- ١٨٠ ..... ١٠٣- التدوين للعلوم بالكتابة
- ١٨١ ..... ١٠٤- النحو والمصحف
- ١٨٢ ..... ١٠٥- بشرية الرسول « من سورة الأنبياء »
- ١٨٣ ..... ١٠٦- اتخاذ الصنائع والأسباب
- ١٨٤ ..... ١٠٧- عبادة الله على حرف (من سورة الحج)
- ١٨٥ ..... ١٠٨- الرسالة والإلهام « من سورة السّجدة »
- ١٨٧ ..... ١٠٩- خشوع الصلاة (من سورة المؤمنون)
- ١٨٨ ..... ١١٠- الزُّنى (من سورة النور)
- ١٩٢ ..... ١١١- رمي المحصنات
- ١٩٣ ..... ١١٢- اللّعان
- ١٩٥ ..... ١١٣- حديث الإفك
- ٢٠٠ ..... ١١٤- وعد الله بالخلافة
- ٢٠٢ ..... ١١٥- فضل الرسول بالرسالة (من سورة الفرقان)
- ٢٠٢ ..... ١١٦- الشعر والشعراء (من سورة الشعراء)
- ٢٠٤ ..... ١١٧- ضحك النَّبِيِّ (من سورة النمل)
- ٢٠٥ ..... ١١٨- خلافة المرأة
- ٢٠٦ ..... ١١٩- الغيب
- ٢٠٦ ..... ١٢٠- الخَيْرَة والاستخارة (من سورة القصص)

- ٢٠٩ ..... ١٢١- نصيب الدنيا والآخرة
- ٢٠٩ ..... ١٢٢- العلم وكنوزه
- ٢١٠ ..... ١٢٣- الحكمة ولقمان (من سورة لقمان)
- ٢١٢ ..... ١٢٤- غِنَى الله عن خلقه
- ٢١٣ ..... ١٢٥- في كلمات الله العِلْم وحقائق الأشياء
- ٢١٤ ..... ١٢٦- مَلِكُ الموت (من سورة السجدة)
- ٢١٥ ..... ١٢٧- مشيئة الهداية
- ٢١٥ ..... ١٢٨- مسئولية الرسول عن تبليغ الرسالة (من سورة الأحزاب)
- ٢١٦ ..... ١٢٩- الأحزاب والخندق
- ٢٢٢ ..... ١٣٠- تخيير زوجات النبي
- ٢٢٤ ..... ١٣١- الفاحشة من نساء النبي
- ٢٢٥ ..... ١٣٢- قرار النساء وتبرجهن
- ٢٢٦ ..... ١٣٣- المساواة بين الرجال والنساء
- ٢٢٧ ..... ١٣٤- عصيان قضاء الله
- ٢٢٨ ..... ١٣٥- زواج مطلقة المُتَبِّئِي
- ٢٣١ ..... ١٣٦- الزوجات الحلال
- ٢٣٣ ..... ١٣٧- الواهبات أنفسهن
- ٢٣٤ ..... ١٣٨- البديل بالزوجات
- ٢٣٥ ..... ١٣٩- دخول بيت النبي
- ٢٣٨ ..... ١٤٠- الحجاب
- ٢٣٨ ..... ١٤١- صلاة الله وملائكته على النبي

- ٢٤١ ..... ١٤٢- الفنون التشكيلية
- ٢٤٣ ..... ١٤٣- العِلْم والعلماء (من سورة فاطر)
- ٢٤٤ ..... ١٤٤- عدم تعليمه الشعر (من سورة يس)
- ٢٤٥ ..... ١٤٥- الفصل في القضاء
- ٢٤٦ ..... ١٤٦- خائنة الأعين (من سورة غافر)
- ٢٤٦ ..... ١٤٧- القرآن عربيّ (من سورة فصلت)
- ٢٤٧ ..... ١٤٨- ليس كمثل شئ (من سورة الشورى)
- ٢٤٧ ..... ١٤٩- المساواة في الرزق
- ٢٤٨ ..... ١٥٠- أمرهم شورى بينهم
- ٢٤٩ ..... ١٥١- مواجهة الظلم
- ٢٥٠ ..... ١٥٢- كلام الله بالوحي
- ٢٥١ ..... ١٥٣- الإيمان قبل البعثة
- ٢٥٢ ..... ١٥٤- إبدال حروف القرآن (من سورة النخان)
- ٢٥٣ ..... ١٥٥- الشتم والغفران (من سورة الجاثية)
- ٢٥٤ ..... ١٥٦- الدهر
- ٢٥٤ ..... ١٥٧- التقشّف والمتع (من سورة الأحقاف)
- ٢٥٥ ..... ١٥٨- الفتح المبين (من سورة الفتح)
- ٢٥٦ ..... ١٥٩- غفر الذنوب
- ٢٥٧ ..... ١٦٠- سكينه القلوب
- ٢٥٧ ..... ١٦١- التخلف عن الجهاد
- ٢٥٨ ..... ١٦٢- صلح الحديبية

- ٢٥٩ ..... ١٦٣- منع السخرية من الآخرين (من سورة الحجرات) .....
- ٢٦١ ..... ١٦٤- سوء الظنّ .....
- ٢٦٣ ..... ١٦٥- الأكرم عند الله .....
- ٢٦٤ ..... ١٦٦- ليس قبله شيء وليس بعده شيء (من سورة الحديد) .....
- ٢٦٥ ..... ١٦٧- ابتداء الرهبانية .....
- ٢٦٦ ..... ١٦٨- مِنْ جادلت في زوجها (من سورة المجادلة) .....
- ٢٦٧ ..... ١٦٩- الظهار والطلاق .....
- ٢٦٩ ..... ١٧٠- النجوى .....
- ٢٧١ ..... ١٧١- الإفساح للآخرين .....
- ٢٧٢ ..... ١٧٢- أوّل من سمى الجمعة (من سورة الجمعة) .....
- ٢٧٣ ..... ١٧٣- الانفضاض إلى اللهو .....
- ٢٧٤ ..... ١٧٤- خَلَقَ الأرضين وسكانها (من سورة الطلاق) .....
- ٢٧٥ ..... ١٧٥- تحريم الحلال (من سورة التحريم) .....
- ٢٧٦ ..... ١٧٦- اعتزال الزوجات .....
- ٢٧٦ ..... ١٧٧- توبة الزوجتين .....
- ٢٧٧ ..... ١٧٨- القلم والعقل (من سورة القلم) .....
- ٢٧٨ ..... ١٧٩- الزّعم بأن القرآن سحر (من سورة المدثر) .....
- ٢٧٩ ..... ١٨٠- إنباء الإنسان بما قدّم وأخّر (من سورة القيامة) .....
- ٢٨٠ ..... ١٨١- الاعتذار بعد الإقرار .....
- ٢٨٠ ..... ١٨٢- الوفاء بالنذر (من سورة الإنسان) .....
- ٢٨١ ..... ١٨٣- في عتاب الله لرسوله (من سورة عبس) .....

- ٢٨٢ ..... ١٨٤- غش التجار (من سورة المطففين)
- ٢٨٢ ..... ١٨٥- اطمئنان النفس عند الموت (من سورة الفجر)
- ٢٨٣ ..... ١٨٦- البرّ والحديث بالنعمة (من سورة الضحى)
- ٢٨٤ ..... ١٨٧- العسر واليسر (من سورة الشرح)
- ٢٨٤ ..... ١٨٨- حُسْنُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ (من سورة التين)
- ٢٨٥ ..... ١٨٩- خَلْقُ الْإِنْسَانِ وَنِعْمَةُ تَعْلِيمِهِ بِالْقَلَمِ (من سور العلق)
- ٢٨٥ ..... ١٩٠- نعيم الشَّبَعِ بعد الجوع (من سورة التكاثر)
- ٢٨٦ ..... ١٩١- الوحدانية (من سورة الإخلاص)
- ٢٨٧ ..... الفهرس